THE WORLD BANK

سلطة المياه الفلسطينية
PALESTINIAN WATER AUTHORITY

برنامج التحلية المركزية في قطاع غزة:
الأعمال المصاحبة – المرحلة الأولى

خطة إعادة التوطين

التقرير

25 يوليو 2019

جدول المحتويات

قائمة الأشكال IV
قائمة الجداول IV
قائمة الملاحق IV
قائمة المصطلحات V
الملخص التنفيذي 1
1. المقدمة 7
1.1 خلفية المشروع 7
1.2 أهداف المشروع 7
1.3 مكونات المشروع 7
1.3.1 الخط الناقل الجنوبي والخطوط الناقلة الفرعية 10
1.3.2 خطوط إمداد وتوزيع مياه ميكروت 10
1.3.3 شبكات التوزيع 11
1.3.4 الخطوط المغذية من الآبار للخزانات 11
1.3.5 محطة الضخ الرئيسية 12
1.3.6 محطة الضخ المعززة في رفح (S-01) 12
1.3.7 الخزانات 12
1.4 نطاق خطة إعادة التوطين وأهدافها 15
2. آثار إعادة التوطين 16
2.1 آثار المشروع 16
2.1.2 خسارة مؤقتة للدخل نتيجة أعمال إنشاء الأنابيب 16
2.1.2 خسارة دائمة للأراضي نتيجة إنشاء الخزانات ومحطات الضخ 17
2.2 خصائص الوضع القائم الاجتماعية والاقتصادية 19
2.2.1 الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس 19
2.2.2 الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لأصحاب الأراضي الخاصة المتأثرين بالمشروع 24
3. الإطار السياسي والقانوني 25
3.1 سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 25
3.1.1 أهداف السياسة 25
3.1.2. الآثار المغطاة ومعايير الأهلية 25
3.2 الإطار السياسي والقانوني الفلسطيني لاستملاك الأراضي 26
3.2.1 قانون استملاك الأراضي رقم (3) لسنة 2011 26
3.2.2 مشاريع التقسيم، قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2016 26
3.3 الفجوات بين التشريعات الفلسطينية وسياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 28
4. تدقيق إجراءات الأراضي المخصصة قبل إعداد خطة إعادة التوطين 30
5. خطة إعادة التوطين 33

5.1 معايير استحقاق التعويضات، والتخمين، والتعويض 33
5.1.1 معايير الاستحقاق ومصفوفة استحقاق التعويضات..... 33
5.1.2 منهجية تقييم الأصول والتعويضات..... 37
5.1.3 الترتيبات الخاصة بإيصال التعويضات..... 37
5.2 المشاورات، والنشر العلني للخطة وآليات التظلم..... 39
5.2.1 تحديد الجهات ذات العلاقة 39
5.2.2 إشراك الجهات ذات العلاقة والتشاور معهم..... 39
5.2.3 النشر العلني لخطة إعادة التوطين..... 47
5.3 المراقبة والتقييم..... 51
5.3.1 المراقبة..... 51
5.3.2 التقييم..... 52
5.4 الترتيبات المؤسسية وبناء القدرات 53
5.4.1 الترتيبات المؤسسية..... 53
5.4.2 بناء القدرات 54
5.5 التكلفة والميزانية والجدول الزمني 56
5.5.1 التكلفة والميزانية..... 56
5.5.2 الجدول الزمني لتنفيذ خطة إعادة التوطين..... 56
6. التدقيق على المرافق المصاحبة للمشروع.....59
6.1 جمع البيانات..... 59
6.2 المشاورات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع 61
6.3 الخلاصة 61

قائمة الأشكال

الشكل 1-1: التخطيط العام لمكونات المشروع المنفذة ضمن المرحلة الأولى 9
الشكل 1-2: موقع سوق خانيونس بالنسبة للخط الناقل الجنوبي 10
الشكل 1-3: صور لمسارات خطوط مياه ميكروت في: (أ) المنطقة الوسطى، و (ب) خانيونس 11
الشكل 1-4: صور لمسارات خطوط التوزيع في محافظات الجنوب والوسطى 11
الشكل 1-5: صور لمسارات خطوط التغذية المقترحة في محافظات الجنوب والوسطى 12
الشكل 2-1: توزيع أصحاب البسطات في سوق خانيونس بحسب مكان الإقامة 21
الشكل 2-2: توزيع أصحاب المحلات التجارية في سوق خانيونس بحسب مكان الإقامة 21
الشكل 2-3: توزيع البسطات في سوق خانيونس بحسب نوع النشاط التجاري 22
الشكل 2-4: توزيع المحلات في سوق خانيونس بحسب نوع النشاط التجاري 22
الشكل 2-5: معدل الدخل اليومي للبسطات في سوق خانيونس 23
الشكل 2-6: معدل الدخل اليومي للمحلات الثابتة في سوق خانيونس 23
الشكل 5-1: صور أثناء إجراء الاستبيان الاستقصائي في سوق خانيونس 40
الشكل 5-2: صور أثناء المقابلات مع الأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس 41
الشكل 5-3: آلية معالجة الشكاوى في المشروع 50
الشكل 6-1: مستند تخصيص أرض محطة تحلية الجنوب (سلطة الأراضي، 2012) 59
الشكل 6-2: مستند تخصيص أرض محطة تحلية دير البلح (وزارة الأشغال، 2000) 60

قائمة الجداول

جدول م-1: ملخص أنشطة التشاور 4
جدول 1-1: مواقع الخزانات واستخدامات الأراضي وحالة ملكيتها 13
جدول 2-1: توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس بحسب الفئة العمرية 19
جدول 2-2: توزيع الأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس بحسب الجنس 20
جدول 2-3: توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس بحسب الحالة التعليمية 20
جدول 3-1: الفجوات بين التشريعات الفلسطينية وسياسات البنك الدولي 28
جدول 4-1: تدقيق إجراءات استملاك الأراضي التابعة للبلدية (المجموعة 2) والأراضي الحكومية (المجموعة 3) 31
جدول 5-1: مصفوفة استحقاق التعويضات 34
جدول 5-2: آلية تقييم الأصول 37
جدول 5-3: ملخص لقاءات الجهات ذات العلاقة فيما يخص الأراضي 44
جدول 5-4: مسؤوليات الجهات المختلفة في تنفيذ خطة إعادة التوطين 53
جدول 5-5: الأنشطة المقترحة لبناء القدرات 54
جدول 5-6: الميزانية التقديرية لخطة إعادة التوطين 56

قائمة الملاحق

ملحق رقم 1: خرائط المواقع وصور لكل موقع
ملحق رقم 2: المسح الاجتماعي والاقتصادي
ملحق رقم 3: وثائق ومستندات الأراضي
ملحق رقم 4: تفصيل ميزانية خطة إعادة التوطين
ملحق رقم 5: الأنشطة التشاورية
ملحق رقم 6: تدقيق المرافق المصاحبة

قائمة المصطلحات

مصطلحات غير فنية

المرافق المصاحبة: مرافق غير ممولة كجزء من المشروع (قد يتم توفير التمويل بشكل منفصل من قبل عميل أو طرف ثالث بما في ذلك الحكومة)، والتي يعتمد وجودها وعملها على المشروع بشكل حصري، والتي تعتبر سلعتها أو خدمتها التي تقدمها أساسية لتشغيل المشروع.

التعويض: الدفع النقدي أو العيني لأصل أو مصدر تم استملاكه لمشروع ما أو تأثر بهذا المشروع في الوقت الذي كانت هناك حاجة لاستبدال الأصل.

التاريخ الفاصل: تاريخ الانتهاء من إجراء التعداد أو المسح للأشخاص المتأثرين بالمشروع. بحيث يتم اعتبار الأشخاص المتواجدين في منطقة المشروع بعد ذا التاريخ أشخاصًا غير مؤهلين للحصول على التعويض أو أي شكل من المساعدة في إعادة التوطين. وبالمثل فإن أية أصول (منشآت أو محاصيل أو أشجار مثمرة أو غيرها) يتم إنشاؤها بعد تاريخ انتهاء التعداد، أو أي تاريخ آخر يتم تحديده بالتوافق، لن يتم تعويضها.

السكان المهجرون: الأشخاص الذين يسكنون في منطقة المشروع ويجب أن ينتقلوا لمكان آخر. ويمكن تقسيم السكان المهجرين إلى ثلاثة فئات: 1) الذين يتمتعون بحقوق قانونية رسمية في الأراضي، و2) الذين لا يتمتعون بحقوق قانونية رسمية في الأراضي ولكنهم يدعون الحق في هذه الأراضي أو الأصول شريطة أن تكون هذه الادعاءات معترفًا بها بموجب قوانين البلد، و3) الذين لا يتمتعون بحق قانوني أو ادعاء معترف به في الأراضي التي يشغلونها.

تكلفة الإحلال الكاملة: القيمة السوقية للأصول مضافًا إليها تكاليف المعاملات. ولا تأخذ بعين الاعتبار اهلاك المنشآت والأصول.

آلية التظلم: 1) آلية لاستقبال ومعالجة المخاوف والشكاوى المتعلقة بالأداء البيئي والاجتماعي لصاحب المشروع. 2) آلية للعمال (والمنظمات حيثما وجدوا) لرفع مخاوفهم المتعلقة بالعمل ومكان العمل. 3) آلية لاستقبال ومعالجة بعض المخاوف حول التعويض والنقل التي يتم رفعها من قبل الأشخاص المهجرين أو أشخاص من المجتمعات المستضيفة.

إعادة التوطين القسري: التهجير السكاني أو الاقتصادي الناتج عن المشروع. ويكون التهجير قسريًا عندما يحدث دون موافقة واضحة من الأشخاص المهجرين أو إذا أعطوا موافقتهم دون أن يكون لديهم القدرة على الرفض.

الأشخاص المتأثرون بالمشروع: أي شخص فقد حقه في امتلاك، أو استخدام، أو الانتفاع بأي شكل من مبنى أو أرض (سكنية أو زراعية أو مرعى)، أو محاصيل دائمة أو سنوية، او أية أصول ثابتة او غير ثابتة، سواء بشكل كلي او جزئي، وسواء بشكل مؤقت او دائم، كنتيجة لتنفيذ المشروع.

خطة إعادة التوطين: الوثيقة التي يحدد فيها راعي المشروع أو الجهات المسؤولة الأخرى الإجراءات التي سيتخذها والأنشطة التي سينفذها للتخفيف من الآثار السلبية، وتعويض الخسائر، وتوفير فوائد تنموية للأشخاص والمجتمعات المتأثرة بمشروع استثماري.

الجهات ذات العلاقة: أي وكل الأفراد والمجموعات والمنظمات والمؤسسات المهتمة بالمشروع أو التي من المحتمل أن تتأثر بالمشروع او لديها القدرة على التأثير فيه.

الفئات الضعيفة المتأثرة بالمشروع: الأشخاص الذين من الممكن أن يتأثروا بإعادة التوطين بشكل أكبر من غيرهم بحكم الجنس أو العرق أو العمر أو الإعاقة الجسدية أو العقلية أو الحرمان الاقتصادي أو الوضع الاجتماعي، والذين قد يكونون محدودين في قدرتهم على المطالبة أو الاستفادة من المساعدة في إعادة التوطين والفوائد التنموية المرتبطة بها.

مصطلحات فنية

محطة الضخ المعززة: مبنى يحتوي على مضخة أو أكثر تعمل على زيادة ضغط المياه داخل الأنابيب.

شبكة التوزيع: نظام الانابيب الذي يبدأ من الخزانات والذي يهدف إلى نقل المياه للمستهلكين.

محطة التحلية المركزية في قطاع غزة: محطة تحلية جديدة بسعة 55 مليون متر مكعب/السنة (ستتم توسعتها إلى 110 مليون متر مكعب/السنة)، وسيتم إنشاؤها في المحافظة الوسطى ف قطاع غزة كمصدر مركزي لمياه الشرب.

برنامج التحلية المركزية في قطاع غزة: برنامج شامل يتضمن إنشاء محطات تحلية مياه والأعمال المصاحبة لها (مشروع إنشاء خط المياه الناقل الممتد من الشمال إلى الجنوب وملحقاته ومشروع خفض نسبة الفاقد في المياه).

محطة الضخ: مبنى يحتوي على مضخة أو أكثر لتوفير مياه بضغط مناسب تصل إلى شبكة التوزيع.

محطة تحلية قصيرة المدى صغيرة الحجم: محطة تحلية صممت لسد الفجوة في توفر المياه بقدرة منخفضة نسبيًا.

الملخص التنفيذي

المقدمة

بدأت سلطة المياه الفلسطينية برنامج التحلية المركزية في قطاع غزة بهدف التعامل مع كارثة المياه المتفاقمة في القطاع. ويتكون البرنامج من محطة لتحلية مياه البحر بسعة 55 مليون متر مكعب/السنة كمرحلة أولى وسعة 110 مليون متر مكعب كمرحلة نهائية، إضافةً إلى الأعمال المصاحبة لمحطة التحلية بعنوان: *"برنامج التحلية المركزية في قطاع غزة: مشروع الأعمال المصاحبة"*. وقد موّل البنك الدولي إعداد التصميم التفصيلي لمشروع الأعمال المصاحبة بالإضافة إلى إعداد الدراسة البيئية والاجتماعية الخاصة به. علاوةً على ذلك، سيقوم البنك الدولي بتمويل إنشاء حزمتين إنشائيتين ضمن المرحلة الأولى من مشروع الأعمال المصاحبة، إلى جانب مكونات أخرى تشمل بناء قدرات وتطوير أداء بعض المؤسسات وتقديم الدعم في إدارة وتنفيذ البرنامج. حيث أنه من المفترض أن يتم إنشاء مشروع الأعمال المصاحبة على مراحل مختلفة بعدد من الحزم الإنشائية التعاقدية لكل مرحلة، إذ سيقوم البنك الدولي بتمويل إنشاء الحزمتين الثالثة والرابعة ضمن المرحلة الأولى والمكونة من أربعة حزم، بينما سيتم تمويل الحزمتين الأولى والثانية من قبل المنحة الكويتية. ومن المتوقع أن يتم الشروع في أعمال الإنشاء لهذه الحزم الأربعة في الفترة من يوليو لعام 2019 وحتى يناير 2020. فيما يلي وصف مختصر لهذه الحزم:

1. الحزمة (1): الخط الناقل الجنوبي (رفح وخانيونس): المضخة المركزية، ومحطة الضخ المعززة في رفح، و66 كيلو متر من خطوط إمداد المياه وأربعة خزانات وما يرتبط بها من خطوط تغذية، إضافة إلى 2 كيلو متر من خطوط التوزيع.
2. الحزمة (2): تحسينات شبكة ميكروت (محافظة خانيونس والمحافظة الوسطى): 5.9 كيلو متر من خطوط إمداد المياه، وأربعة خزانات تقع في المحافظة والوسطى وخانيونس، بالإضافة إلى 3 كيلو متر لتطوير شبكات التوزيع وأعمال تطوير سبعة خزانات قائمة.
3. الحزمة (3): إعادة تشكيل نظام توزيع المياه للجنوب (محافظتي رفح وخانيونس): خزانين جديدين في رفح وخانيونس، و40 كيلو متر من الخطوط لتطوير شبكات التوزيع، و32.3 كيلو متر من خطوط إمداد المياه من الآبار إلى الخزانات، بالإضافة إلى تطوير عدد من الآبار والخزانات القائمة (52 بئر و16 خزان).
4. الحزمة (4): إعادة تشكيل نظام توزيع المياه للمحافظة الوسطى: 6.3 كيلو متر لتطوير شبكات التوزيع، و12.8 كيلو متر من خطوط إمداد المياه من الآبار إلى الخزانات، بالإضافة إلى تطوير عدد من الآبار والخزانات القائمة (25 بئر و7 خزانات).

بناءً على دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي لمشروع الأعمال المصاحبة، فإن بعض مكونات المشروع تستدعي تطبيق سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 وتتطلب وجود خطة تنفيذية لإعادة التوطين بغض النظر عن مصدر التمويل. بالتالي، فقد قامت سلطة المياه الفلسطينية بإعداد خطة إعادة التوطين المعروضة في هذا التقرير استجابةً لمتطلبات البنك الدولي ضمن الإطار القانوني الفلسطيني. علاوةً على ذلك، فإنه سيتم ربط محطتي تحلية قصيرة المدى وصغيرة الحجم كجزء من مشروع الأعمال المصاحبة. لذلك، كان من الضروري ضمن خطة إعادة التوطين هذه أن يكون هناك عملية تدقيق لفحص مدى توافق هاتين المحطتين مع سياسات البنك الدولي (OP 4.12). هاتين المحطتين هما محطة تحلية دير البلح قصيرة المدى وصغيرة الحجم، ومحطة تحلية الجنوب قصيرة المدى وصغيرة الحجم.

نطاق خطة إعادة التوطين وأهدافها وأبرز محتوياتها

تتناول خطة إعادة التوطين هذه الحزم الإنشائية الأربعة المذكورة أعلاه، إضافة إلى تدقيق محطتي التحلية قصيرة المدى المصاحبة لهذا المشروع في ضوء سياسات البنك الدولي. أما الهدف من هذه الخطة فهو وضع السياسات والمبادئ والترتيبات المؤسسية والجداول الزمنية والميزانيات الخاصة بتعويض الأشخاص المتأثرين من المشروع. لذلك فقد تم تنفيذ عملية تعداد ومسح كامل لكافة الأشخاص المتأثرين من المشروع والأضرار المتوقعة عليهم. إضافةً إلى مشاورة الأشخاص المتأثرين من خلال اللقاءات الخاصة لإعلامهم بحقوقهم واستحقاقاتهم وآليات تقديم الشكاوى. وقد تم تضمين مصفوفة الاستحقاقات والميزانية والدول الزمني لتنفيذ الخطة وإجراءات مراقبة تنفيذ الخطة ضمن هذا التقرير.

آثار إعادة التوطين

سينتج عن مشروع الأعمال المصاحبة العديد من الآثار الإيجابية، لكن سيكون هناك كذلك بعض الآثار السلبية والتي يستدعي بعضها تطبيق سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 والمرتبطة بعملية إعادة التوطين القسري. حيث من المتوقع أن يكون هناك خسارة دائمة لبعض الأراضي كنتيجة لإنشاء بعض الخزانات، فيما يتوقع أن يكون هناك خسارة مؤقتة لسبل كسب

الرزق لعدد من الأشخاص أثناء عملية إنشاء الخط الناقل الجنوبي. ويمكن تلخيص الآثار السلبية المتوقعة للحزم الإنشائية الأربع فيما يلي:

- خسارة دائمة لأرض خاصة وعدد من الأشجار نتيجة أعمال الإنشاء ضمن الحزمة (2)

سيتم إنشاء خزانين من بين أربعة خزانات مقترحة في الحزمة (2) على أراضي كانت في أصلها أراضي خاصة. الخزان الأول هو خزان البريج (S-001C) والذي سيتم إنشاؤه على أرض زراعية بمساحة 2,074 متر مربع. الأرض غير مزروعة بأية أشجار أو محاصيل، ولا يتم استخدامها كمصدر للدخل بأي شكل، كما أنها غير مستخدمة لغرض الإقامة ولا يوجد بها أية تعديات. أما الخزان الثاني فهو خزان الزوايدة (ST-007) والذي سيتم إنشاؤه على أرض زراعية بمساحة 840 متر مربع. وهي أرض مزروعة بحوالي 24 شجرة زيتون ستُفقَد كذلك نتيجة لإنشاء الخزان، لكن الأرض غير مستخدمة لغرض الإقامة ولا يوجد بها أية تعديات. حيث ستتم خسارة هاتين الأرضين بشكل دائم ويستحق أصحابهما التعويض بحسب خطة إعادة التوطين هذه.

- خسارة دائمة لأرض خاصة نتيجة أعمال الإنشاء ضمن الحزمة (1)

سيتم إنشاء خزان من بين أربعة خزانات مقترحة في الحزمة (1) على أرض كانت في أصلها أرض خاصة، وهي أرض خزان القرارة (ST-09) والذي سيتم إنشاؤه على أرض سكنية فارغة مساحتها 1,700 متر مربع. وهي أرض خالية من أية مباني أو ممتلكات ولا يتم استخدامها كمصدر للدخل أو كمكان للإقامة ولا يوجد بها أية تعديات. حيث ستتم خسارة هذه الأرض بشكل دائم ويستحق صاحبها التعويض بحسب خطة إعادة التوطين هذه.

- خسارة مؤقتة للدخل نتيجة أعمال الإنشاء ضمن الحزمة (1)

أحد أهم مكونات الحزمة (1) هو إنشاء الخط الناقل الجنوبي. والذي سيتم إنشاء أحد أجزائه داخل منطقة سوق خانيونس (سوق الأربعاء). بالتالي، سيفقد أصحاب 662 بسطة مؤقتة وأصحاب 123 محل دائم مصدر دخلهم أثناء أعمال الإنشاء داخل السوق. بالإضافة إلى ذلك، سيفقد متعهّد السوق دخله كذلك نتيجة لتوقف عدد من البسطات داخل السوق عن العمل أثناء مرحلة الإنشاء، حيث أنه الشخص المسؤول عن تنظيم وإدارة البسطات المؤقتة ويتقاضى مقابل ذلك مبلغًا من كل بسطة تعمل داخل السوق. ستكون الخسارة في الدخل مؤقتة وسيتم تعويض الأشخاص المتأثرين الذين تم ذكرهم بحسب خطة إعادة التوطين هذه.

الإطار السياسي والقانوني

تتبع خطة إعادة التوطين هذه الأحكام المحددة بموجب السياسة التنفيذية للبنك الدولي OP 4.12 بشأن إعادة التوطين القسري. كما وتأخذ بعين الاعتبار القوانين واللوائح المحلية الموضوعة من قبل السلطة الفلسطينية، خاصةً القوانين المتعلقة بحيازة ومصادرة الأراضي. كما وتوضح على الفجوات الموجودة بين القوانين الفلسطينية وسياسات البنك الدولي المتعلقة بإعادة التوطين القسري، والإجراءات العملية المتبعة لسد هذه الفجوات.

تدقيق إجراءات الأراضي المخصصة قبل إعداد خطة إعادة التوطين

من بين الأراضي المختلفة اللازمة لإنشاء مكونات المشروع المختلفة، توجد ثلاثة أراضي كان قد تم الانتهاء من شرائها/مبادلتها من قبل البلديات ذات العلاقة، بينما توجد ستة أراضي حكومية كان قد تم تخصيصها فعليًا لإنشاء خزانات ومحطة ضخ ضمن هذا المشروع قبل البدء بإعداد هذه الخطة. لذلك فقد تم إخضاع هذه الأراضي لعملية تدقيق واسعة النطاق لضمان أن الإجراءات التي تم اتباعها لاستملاك هذه الأراضي تتوافق مع متطلبات البنك الدولي.

ويمكن تلخيص أبرز مخرجات عملية التدقيق كما يلي:

- تم تخصيص الأراضي الحكومية الست وفقًا للإجراءات القانونية الاعتيادية لتخصيص الأراضي الحكومية، ولم يتم توثيق أية تعديات على أي من هذه الأراضي أثناء فترة إعداد هذه الخطة. على الرغم من ذلك، فإن هناك تأخير في إصدار قرار التخصيص الخاص بأرض المضخة المعززة في رفح (S-01)، لكن من المتوقع أن يكون قد تم الانتهاء منه بحلول 30 أغسطس 2019.
- واحدة من الأراضي البلدية (موقع خزان ST-015A) تم استملاكها ضمن مشروع إفراز وتقسيم أرض خاصة. بينما الموقعين الآخرين (موقع خزان ST-006B وموقع خزان ST-017) فقد تم استملاكهما تبعًا باتفاقات رضائية بين البلدية وصاحب الأرض. وقد تم استكمال الإجراءات الخاصة باستملاك أرض خزان ST-006B وتعويض صاحب الأرض بشكل عادل. أما الإجراءات الخاصة باستملاك أرض خزان ST-017 فلا تزال مستمرة؛ حيث أن صاحب الأرض لم يحصل على التعويض بعد، لكنه لا يعتبر هذا التأخير مشكلة فقد وقّع راضيًا على مستند

رسمي يقر فيه للبلدية بإمكانية التصرف الفوري بالأرض لإنشاء الخزان. ومن المتوقع بناءً على المشاورات التي تمت مع صاحب الأرض والبلدية أن يتم استكمال الاتفاق بشكل كامل مع نهاية شهر أغسطس 2019. حيث تم الاتفاق على أن يكون التعويض على أساس مبادلة أرض مقابل أرض على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والقدرة الإنتاجية.

ملخص التعويضات المُستَحَقّة

الأشخاص المتأثرون سلبيًا من هذا المشروع هم أصحاب الأراضي التي تمت مصادرتها بشكل غير طوعي بالإضافة إلى أصحاب المحال والبسطات في سوق خانيونس. وقد تم تحديد مستحقات هؤلاء الأشخاص بناءً على القوانين الفلسطينية والسياسة التنفيذية للبنك الدولي OP 4.12، كما توضح خطة إعادة التوطين هذه، ويمكن تلخيصها كالتالي:

- *صاحب الأرض المصادرة لصالح إنشاء خزان البريج ST-001C*

سيفقد صاحب الأرض أرضًا زراعية مساحتها 2,074 متر مربع بشكل دائم لصالح إنشاء خزان ضمن الحزمة (2) من هذا المشروع. ويحق له الحصول على أرض مكافئة لأرضه على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والقدرة الإنتاجية. كما يجب أن يكون نقل الأرض البديلة لملكيته معفًى من أية ضرائب، أو رسوم تسجيل أو غيرها من التكاليف المصاحبة لمثل هذه الإجراءات. ويتم تثمين قيمة الأرض من قبل لجنة مختصة مكونة من سلطة الأراضي وسلطة المياه. وقد تم تقدير قيمة الأرض بشكل أولي بحوالي 202,000 دولار أمريكي.

- *صاحب الأرض المصادرة لصالح إنشاء خزان الزوايدة ST-007*

سيفقد صاحب الأرض أرضًا زراعية مساحتها 840 متر مربع بشكل دائم لصالح إنشاء خزان ضمن الحزمة (2) من هذا المشروع. ويحق له الحصول على أرض مكافئة لأرضه على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والقدرة الإنتاجية. كما يجب أن يكون نقل الأرض البديلة لملكيته معفًى من أية ضرائب، أو رسوم تسجيل أو غيرها من التكاليف المصاحبة لمثل هذه الإجراءات. كما أن له الحق في الحصول على تعويض نقدي مقابل 24 شجرة زيتون، على أن يأخذ التعويض بالاعتبار نوع شجر الزيتون الذي ستتم إزالته وعمره وقيمته الإنتاجية. ويتم تثمين قيمة الأرض من قبل لجنة مختصة مكونة من سلطة الأراضي وسلطة المياه. وقد تم تقدير قيمة الأرض بشكل أولي بحوالي 129,360 دولار أمريكي. أما تقدير قيمة الأشجار فقد تم عن طريق وزارة الزراعة بالتشاور مع صاحب الأرض بقيمة 4,800 دولار أمريكي.

- *صاحب الأرض المصادرة لصالح إنشاء خزان القرارة ST-09*

سيفقد صاحب الأرض أرضًا زراعية مساحتها 1,700 متر مربع بشكل دائم لصالح إنشاء خزان ضمن الحزمة (1) من هذا المشروع. ويحق له الحصول على أرض مكافئة لأرضه على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والخدمات البلدية المتوفرة. كما يجب أن يكون نقل الأرض البديلة لملكيته معفًى من أية ضرائب، أو رسوم تسجيل أو غيرها من التكاليف المصاحبة لمثل هذه الإجراءات. ويتم تثمين الأرض من قبل سلطة الأراضي، وقد تم تقدير قيمتها بشكل أولي بحوالي 127,500 دولار أمريكي.

- *أصحاب المحال والبسطات في سوق خانيونس، 662 بسطة و123 محل*

سيفقد أصحاب هذه المحال والبسطات مصدر دخلهم بشكل مؤقت أثناء أعمال إنشاء الخط الناقل الجنوبي ضمن الحزمة (1). ويحق لهم الحصول على التعويض النقدي بما يكافئ معدل الدخل اليومي لهم مضروبًا في عدد الأيام التي سيتعطل خلالها عملهم. وتم تقدير المبلغ اللازم لتعويض أصحاب البسطات والمحال بحوالي 72,000 دولار أمريكي بناءً على اللقاءات التي أجريت معهم ومع دائرة تنظيم الأسواق في بلدية خانيونس.

- *متعهّد سوق خانيونس*

سيفقد متعهد سوق خانيونس الدخل العائد عليه من تنظيم وإدارة البسطات في سوق خانيونس أثناء أعمال إنشاء الخط الناقل الجنوبي ضمن الحزمة (1). ويحق له الحصول على تعويض نقدي بما يكافئ دخله اليومي مما يجمعه من البسطات المتوقفة عن العمل نتيجة أعمال الإنشاء في سوق الأربعاء مضروبًا في عدد الأيام التي سيتوقف فيها العمل. وتم تقدير المبلغ اللازم لتعويض متعهد السوق بحوالي 3,320 دولار أمريكي بناءً على اللقاء الذي أجري معه ومع دائرة تنظيم الأسواق في بلدية خانيونس.

المشاورات، والنشر العلني للخطة وآليات التظلم

تم القيام بعمليات التشاور مع الجهات ذات العلاقة خلال المراحل المبكرة للمشروع بما في ذلك المشاورات التي تمت خلال إعداد دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الخاصة بالمشروع بالإضافة إلى المشاورات المختلفة التي تمت خلال فترة إعداد هذه الخطة. وكان من بين أهداف المشاورة التأكد من أن جميع الجهات ذات العلاقة، بما في ذلك الأشخاص المتأثرين بالمشروع، على علم بآثار المشروع وأُتيحَت لهم الفرصة للتعبير عن وجهات نظرهم، بما في ذلك القضايا المتعلقة بتعويضهم. وقد شملت الجهات التي تمت مشاورتها على الأشخاص المتأثرين بالمشروع، ومسؤولين من الدوائر الحكومية (سلطة الأراضي ووزارة الزراعة) وبلديات خانيونس ورفح والقرارة وعبسان الجديدة والزوايدة والنصيرات والبريج (يوضح جدول م-1 ملخص اللقاءات التشاورية المختلفة). وكان من بين القضايا التي أثيرت خلال اللقاءات، خاصة من قبل الأشخاص المتأثرين من المشروع بشكل مباشر ما يتعلق بإجراءات استملاك الأراضي وآلية التعويض للفئات المختلفة. حيث كان التخوف الأساسي لأصحاب البسطات والمحال في سوق خانيونس متعلقًا بإجراءات التعويض الخاصة بالدخل الذي سيفقدونه خلال فترة الإنشاء، وقد طالبوا بتقصير مدة العمل في السوق قدر الإمكان لكي لا تطول فترة تعطلهم عن أعمالهم. وقد تناولت اللقاءات كذلك نقاشات معمقة حول الآثار الإيجابية للمشروع إلى جانب الآثار السلبية، كما تناولت الجدول الزمني، آليات التقييم وآليات تقديم الشكاوى، بالإضافة إلى آليات المراقبة. وتجدر الإشارة إلى أن المشاورات تمت وفق المبادئ التي حددتها سياسات البنك الدولي.

ستقوم سلطة المياه بنشر تقرير خطة إعادة التوطين لضمان وصول كافة الجهات ذات العلاقة بما في ذلك الأشخاص المتأثرين بالمشروع والدائرة الأوسع لهذه الجهات إلى المعلومات التي يحتويها التقرير. كما ستقوم سلطة المياه بترجمة تقرير خطة إعادة التوطين إلى اللغة العربية وجعله متاحًا في المكاتب الرسمية للبلديات ذات العلاقة (خانيونس ورفح والقرارة وعبسان الجديدة والزوايدة والنصيرات والبريج)، بالإضافة إلى مكتب سلطة الأراضي ومواقع خزانات ومحطات الضخ. كما وسيكون هذا التقرير متاحًا على الموقع الإلكتروني لسلطة المياه الفلسطينية والموقع الإلكتروني الخارجي للبنك الدولي.

كما وستقوم سلطة المياه الفلسطينية بإنشاء آلية لتقديم الشكاوى والتعامل معها وفقًا لخطة إعادة التوطين هذه، كما هو موضح لاحقًا في هذا التقرير، وذلك من أجل ضمان وصول الأشخاص المتأثرين بالمشروع إلى نظام قابل للتطبيق لشكاويهم والسعي إلى حلها دون تخويف أو إكراه. وقد تم إعلام الأشخاص المتأثرين بالمشروع بوجود هذا النظام أثناء اللقاءات التشاورية معهم.

يتكون النظام من **مكتب الشكاوى** والذي سيتم إنشاؤه في موقع المشروع لاستقبال ومعالجة الشكاوى من الأشخاص المتأثرين بالمشروع. وسيتم ترأس هذا المكتب من قبل **مسؤول معالجة الشكاوى** المعين من قبل وحدة دعم إدارة المشاريع في سلطة المياه. سيكون مسؤول معالجة الشكاوى مسؤولًا عن استقبال الشكاوى ومعالجتها والتوصل إلى حلول عاجلة لها. في حال لم تتم معالجة الشكوى خلال 15 يومًا، يمكن للأشخاص المتأثرين بالمشروع التوجه إلى المستوى التالي والمتمثل في **لجنة معالجة الشكاوى**، والتي سيكون مقرها في المقر الرئيسي لسلطة المياه في مدينة غزة. بمجرد أن يتم تقديم الشكوى لدى لجنة معالجة الشكاوى، يكون هناك 10 أيام لإعادة تقييمها، وخمسة أيام أخرى حتى يتم اتخاذ القرار. وتحتفظ وحدة دعم إدارة المشاريع بسجلات لكافة الشكاوى، بما في ذلك الشكاوى التي تم حلها، وفي حال لم يتم حلها فكيف تم التعامل مع الأمر. في حال عجز مكتب الشكاوى ولجنة معالجة الشكاوى عن تسوية القضايا المتنازع عليها، فإنه يمكن للأشخاص المتأثرين المشروع اللجوء إلى المحكمة. وسيتم نشر قنوات وآليات الاتصال مع مكتب الشكاوى ولجنة معالجة الشكاوى عبر وسائل الإعلام المحلية ومواقع التواصل الاجتماعي. كما سيتم إعلام الأشخاص المتأثرين بالمشروع بمستويات التعامل مع الشكاوى وإجراءات حلها.

جدول م-1: ملخص أنشطة التشاور

الجهة/الأشخاص الذين تمت مشاورتهم	عدد الأشخاص الذين تمت مشاورتهم	أداة المشاورة	المكان	التاريخ
سوق خانيونس				
بلدية خانيونس	2	لقاء فردي	بلدية خانيونس	25 فبراير 2019
متعهد السوق	1	لقاء فردي	بلدية خانيونس	25 فبراير 2019
التجار والعاملين في السوق	785	استبيانات ومقابلات شبه مهيكلة	سوق خانيونس	من 27 فبراير وحتى 13 مارس 2019
الأراضي التي تمت مصادرتها				
بلدية البريج	3	لقاء فردي	بلدية البريج	28 فبراير 2019
بلدية الزوايدة	2	لقاء فردي	بلدية الزوايدة	24 فبراير 2019
بلدية القرارة	2	لقاء فردي	بلدية القرارة	24 فبراير 2019

الجهة/الأشخاص الذين تمت مشاورتهم	عدد الأشخاص الذين تمت مشاورتهم	أداة المشاورة	المكان	التاريخ
بلدية عبسان الجديدة	1	لقاء فردي	بلدية عبسان الجديدة	24 فبراير 2019
بلدية النصيرات	1	لقاء فردي	بلدية النصيرات	4 مارس 2019
بلدية رفح	1	لقاء فردي	بلدية رفح	4 مارس 2019
صاحب أرض: سامر أبو حجير	1	استبيان ولقاء فردي	بلدية البريج	28 فبراير 2019 و18 مارس 2019
صاحب أرض: حمدان أبو خالد	1	استبيان ولقاء فردي	بلدية الزوايدة	24 فبراير 2019 و18 مارس 2019
صاحب أرض: فايز الأسطل	1	استبيان ولقاء فردي	بلدية القرارة	24 فبراير 2019 و18 مارس 2019
صاحب أرض: سليمان القرا	1	استبيان ولقاء فردي	بلدية عبسان الجديدة	24 فبراير 2019
صاحب أرض: صبري الفليت	1	استبيان ولقاء فردي	بلدية النصيرات	4 مارس 2019
سلطة الأراضي الفلسطينية	1	لقاء فردي	مكتب سلطة الأراضي الفلسطينية	11 مارس 2019

المراقبة والتقييم

تم إعداد برنامج للمراقبة والتقييم لضمان التنفيذ المناسب والتام للأنشطة الواردة في خطة إعادة التوطين. وستكون سلطة المياه مسؤولة عن المراقبة الداخلية من خلال **وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين** والتي ستقوم بإعداد تقرير مرة كل شهرين وإعلام إدارة سلطة المياه ووحدة دعم إدارة المشاريع بأية إجراءات تصحيحية أثناء تنفيذ خطة إعادة التوطين. أما المدقق الخارجي (المراقب) فسوف يتم تعيينه من قبل سلطة المياه لضمان تحقيق الهدف العام لخطة إعادة التوطين بطريقة عادلة وشفافة. سيعمل المدقق الخارجي عن كثب مع فريق المراقبة الداخلية وسيقوم بدراسة تقاريرهم التي تصدر كل شهرين، وسيقدم تقرير تدقيق مع نهاية تنفيذ خطة إعادة التوطين يحتوي على استنتاجاته وتوصياته فيما يتعلق بجميع أجزاء خطة إعادة التوطين.

الترتيبات المؤسسية وبناء القدرات

تعتبر وحدة دعم إدارة المشاريع في سلطة المياه الجهة الرئيسية المسؤولة عن إعداد وتطبيق ومراقبة خطة إعادة التوطين. حيث أنها ستخصص وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين والمكونة من **مسؤول تنسيق ومراقبة خطة إعادة التوطين** و**مسؤول معالجة الشكاوى** وتتمثل مسؤوليتها في التنسيق مع المؤسسات الأخرى المشاركة في تنفيذ خطة إعادة التوطين. وتشمل هذه المؤسسات سلطة الأراضي، ووزارة الحكم المحلي، وبلديات البريج والزوايدة والقرارة وخانيونس بالإضافة إلى مجلس الوزراء واللجنة المركزية للمباني وتنظيم المدن، ووزارة الزراعة. وقد تم توضيح مسؤولية كل من هذه الجهات خلال هذا التقرير. كما يوضح التقرير كذلك برنامج بناء قدرات يهدف إلى تطوير قدرات المؤسسات المشاركة في تنفيذ خطة إعادة التوطين، بالإضافة إلى ضمان التطبيق السليم للخطة.

التكلفة والميزانية والجدول الزمني

تبلغ الميزانية التقديرية لتنفيذ خطة إعادة التوطين الخاصة بالمرحلة الأولى من مشروع الأعمال المصاحبة حوالي 589,980 دولار أمريكي. حيث تشكل التعويضات الخاصة بالأراضي المصادرة ما قيمته 459,818 دولار أمريكي من الميزانية الكلية، وستتم تغطية هذه التكلفة من قبل سلطة الأراضي الفلسطينية على أساس مبادلة أرض بأرض ولن يكون هناك أي تعويضات نقدية تدفع لأصحاب الأراضي. أما التكاليف الأخرى (الأشجار، فقد مصدر الدخل، المراقبة، الرواتب، الطوارئ) والتي تقدر بحوالي 130,162 دولار أمريكي فمن المفترض أن تتم تغطيتها ضمن ميزانية المشروع الحالي (المرحلة الأولى لمشروع الأعمال المصاحبة) بحيث تقوم سلطة المياه بتخصيص بند واضح لتغطية هذه التكاليف ضمن المستندات المالية الخاصة بالمشروع للتنسيق مع الممولين.

أما فيما يخص الجدول الزمني، فسوف يبدأ تنفيذ الخطة مع بداية شهر أغسطس وستستمر حتى نهاية شهر ديسمبر لعام 2019. وقد تم إعداد جدول زمني تفصيلي يشمل الأنشطة المختلفة للخطة (إعداد وتنفيذ ومراقبة) فيما يتعلق بأنشطة الإنشاء الرئيسية.

التدقيق على المرافق المصاحبة للمشروع

بحسب متطلبات البنك الدولي، فإن أي مشروع مرتبط بأحد المشاريع المدعومة من قبل البنك الدولي يجب أن يتوافق مع سياسة البنك الدولي التشغيلية OP 4.12، حتى وإن كان هذا المشروع بحد ذاته غير مدعوم من قبل البنك الدولي. بناءً على ذلك، فقد كان من الضروري أن تخضع محطتي التحلية قصيرة المدى وصغيرة الحجم، اللتين تم إنشاؤهما مؤخرًا والمرتبطتين بمشروع الأعمال المصاحبة، لعملية تدقيق. المحطتان هما محطة تحلية دير البلح قصيرة المدى وصغيرة الحجم ومحطة تحلية الجنوب قصيرة المدى وصغيرة الحجم. وقد خلصت نتائج التدقيق الخاصة بمحطة دير البلح إلى أن سياسة البنك الدولي التشغيلية OP 4.12 لا تنطبق على هذه المحطة؛ حيث أن الأرض التي تم إنشاء المحطة عليها هي أرض حكومية، ولم تكن مأهولة بالسكان أو مستخدمة لغرض كسب الرزق لأي شخص، كما أنها لم تحتوي على أية تعديات في أي وقت مضى، سواء قبل تخصيصها أو بعد ذلك. أما نتائج التدقيق الخاص بمحطة الجنوب فقد أظهرت أن الأرض الخاصة بالمحطة هي جزء من الأرض الحكومية المخصصة لإنشاء محطة التحلية المركزية والتي تبلغ مساحتها 80 دونم. حيث أن موقع محطة الجنوب يقع في الزاوية الشمالية للموقع العام للمحطة المركزية، وهي أرض حكومية لم تكن مأهولة بالسكان أو مستخدمة من قبل أي شخص كمصدر لكسب الرزق. مع ذلك، فإن عشرة عائلات بدوية متفرقة كانت تتعدى على الجزء الشرقي من الموقع العام لمحطة التحلية المركزية خارج حدود محطة تحلية الجنوب، وهي عائلات لا تملك أي ارتباط أو حق في هذه الأرض. وقد قامت سلطة المياه بإعداد وتنفيذ خطة إعادة توطين مختصرة في إطار التحضير لمشروع محطة التحلية المركزية (بناء على معايير بنك الاستثمار الأوروبي EIB)، وذلك بهدف إعادة توطين هذه العائلات. أثناء إجراء التدقيق، تم زيارة هذه العائلات في أماكن تواجدهم الحالي وقد أظهروا رضاهم عن التعويض الذي كانوا قد حصلوا عليه بحسب الخطة. كما وتم التوصل إلى أن سلطة المياه والمؤسسات الأخرى ذات العلاقة قد قامت بتنفيذ الخطة كما يجب. وتجدر الإشارة إلى أن الخطة التي تم إعدادها بناءً على معايير بنك الاستثمار الأوروبي تتوافق مع سياسة البنك الدولي التشغيلية OP 4.12. الخلاصة هي أنه لا توجد أية قضايا عالقة لأي من المحطتين بحسب سياسة البنك الدولي التشغيلية OP 4.12.

1. المقدمة

1.1 خلفية المشروع

قامت سلطة المياه الفلسطينية بتطوير برنامج متكامل من التدخلات المترابطة للتعامل مع أزمة المياه المتفاقمة في قطاع غزة. حيث تخطط سلطة المياه، بحلول عام 2020 على وجه التحديد، لتحسين نظام توزيع المياه، وتحسين إدارة المياه الزراعية، وتطوير معالجة المياه العادمة وإعادة استخدامها وزيادة إمدادات موارد المياه بالجملة (إنشاء محطة التحلية المركزية).

في هذا السياق، فقد تم اعتبار برنامج التحلية المركزية في قطاع غزة خيارًا مفضَّلًا لتحقيق الاستقرار في الخزان الجوفي وتأمين إمدادات المياه في قطاع غزة. ويتكون البرنامج من محطة لتحلية مياه البحر بسعة 55 مليون متر مكعب/السنة كمرحلة أولى وسعة 110 مليون متر مكعب كمرحلة نهائية، إضافةً إلى الأعمال المصاحبة لمحطة التحلية بعنوان: "*البرنامج التحلية المركزية في قطاع غزة: مشروع الأعمال المصاحبة*". وقد موّل البنك الدولي إعداد التصميم التفصيلي لمشروع الأعمال المصاحبة بالإضافة إلى إعداد دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي الخاصة به.

وقد تم استكمال تقارير التصميم والعطاءات الخاصة بمشروع الأعمال المصاحبة في مارس 2018، كما أن إنشاء المرحلة الأولى من المشروع، والتي تخدم المنطقة الجنوبية والوسطى من قطاع غزة، من المفترض أن يدخل حيز الإنشاء في يوليو-أغسطس 2019. بشكل عام، فإنه من المفترض أن يتم إنشاء مشروع الأعمال المصاحبة على مراحل مختلفة بعدد من الحزم الإنشائية التعاقدية لكل مرحلة. حيث سيقوم البنك الدولي بتمويل إنشاء الحزمتين الثالثة والرابعة ضمن المرحلة الأولى والمكونة من أربعة حزم، بينما سيتم تمويل الحزمتين الأولى والثانية من قبل المنحة الكويتية. وتشمل هذه الحزم إنشاء عشرة خزانات ومحطتي ضخ، بالإضافة إلى تأهيل 30 خزان قائم وتركيب خطوط إمداد وتوزيع إلى جانب الخط الناقل الجنوبي.

1.2 أهداف المشروع

إن الهدف الرئيسي من مشروع الأعمال المصاحبة-المرحلة الأولى هو تحسين نوعية المياه التي يتم توفيرها للسكان في المحافظات الجنوبية والوسطى من قطاع غزة بالإضافة إلى تعزيز قدرة المؤسسات ذات العلاقة. لتحقيق هذا الهدف، سيدعم المشروع الاستثمارات في البنية التحتية لخلط المياه المحلاة بالمياه الجوفية والمياه من ميكروت لتحقيق جودة المياه تتوافق مع معايير منظمة الصحة العالمية والمعايير الفلسطينية، ليتم نقلها إلى جميع البلديات في المحافظات الجنوبية والوسطى في قطاع غزة.

حيث أن النظام الجديد لإمداد المياه يأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات المخطط لها لإمدادات المياه حتى عام 2035، بما في ذلك التوسعة في محطة تحلية المياه المركزية، وزيادة كمية المياه من ميكروت، وخفض إنتاج المياه الجوفية وتشغيل محطتي تحلية قصيرة المدى وصغير الحجم على النحو التالي:

- المياه المنتجة من محطة التحلية المركزية (24 مليون متر مكعب/السنة في عام 2024 وستتم زيادتها إلى 47 مليون متر مكعب/السنة في عام 2027)،
- المياه المنتجة من محطات التحلية قصيرة المدى صغيرة الحجم (محطتين: محطة الجنوب ومحطة دير البلح، واللتان من المفترض أن تعمل بطاقتها عام 2019 لتنتج حوالي 9.5 مليون متر مكعب/السنة بحلول عام 2022)،
- المياه المشتراة من قبل ميكروت (إجمالي 10 مليون متر مكعب/السنة بحلول 2022)،
- المياه من الآبار الجوفية (18.6 مليون متر مكعب/السنة عام 2020، و13.8 مليون متر مكعب/السنة عام 2025).

1.3 مكونات المشروع

تم تحديد ثلاثة مكونات رئيسية لمشروع الأعمال المصاحبة-المرحلة الأولى من أجل تحقيق الأهداف بعيدة المدى. أما المكون الأول فهو: تحسين إمدادات مياه الشرب في المحافظات الجنوبية والوسطى في قطاع غزة، والذي يشتمل على الأعمال الإنشائية، أما المكون الثاني فهو: بناء القدرات وتطوير الأداء لبعض المؤسسات، بينما المكون الثالث فهو: دعم تنفيذ وإدارة المشاريع. وتشمل الأعمال الإنشائية الموجودة ضمن المكون الأول لمشروع الأعمال المصاحبة-المرحلة الأولى ما يلي:

1) نظام الخط الناقل الجنوبي لتعزيز القدرة على خلط المياه وتخزينها وإمدادها لمحافظتي رفح وخانيونس.

2) تحسينات شبكة مياه ميكروت في محافظتي خانيونس والوسطى بإنشاء خطوط جديدة لتزويد الكميات الإضافية من مياه ميكروت وإعادة تشكيل نظام توزيع هذه المياه.
3) إعادة تشكيل نظام توزيع المياه في جميع بلديات في محافظتي رفح وخانيونس، وذلك لربط نظام تزويد مياه الجملة الجديد بشبكات التوزيع القائمة.
4) إعادة تشكيل نظام توزيع المياه في المحافظة الوسطى.

علاوة على ذلك، فإن هناك عدد من المرافق المرتبطة بالمشروع، وتشمل الآبار التي سيتم ربطها بالنظام واستخدامها للخلط، إضافةً إلى الخزانات القائمة أو التي هي قيد الإنشاء حاليًا والتي سيتم ربطها كذلك بالنظام، ومحطتي التحلية قصيرة المدى صغيرة الحجم وهما:

- محطة تحلية الجنوب بسعة 20,000 متر مكعب/يوم والتي تقع على حدود بلدية دير البلح مع بلدية القرارة على شارع الرشيد الواقع على البحر.
- محطة تحلية دير البلح بسعة 6,000 متر مكعب/ يوم والتي تقع في منطقة البصة في الشمال الشرقي لبلدية دير البلح، وتبعد حوالي 400 متر إلى الشرق من شارع الرشيد.

وكما ذُكِر سابقًا، سيتم إنشاء هذه المكونات ضمن 4 حزم إنشائية مختلفة، والتي يقوم البنك الدولي بتمويل حزمتي من بينها (حزمة (3) وحزمة (4))، بينما يتم تمويل الحزمتين الأخريين من قبل المنحة الكويتية (حزمة (1) وحزمة (2)). ومن المخطط أن يبدأ إنشاء هذه الحزم الأربعة في يوليو 2019 وحتى يناير 2020. فيما يلي وصف مختصر لهذه الحزم:

1. الحزمة (1): الخط الناقل الجنوبي (رفح وخانيونس): المضخة المركزية، ومحطة الضخ المعززة في رفح، و66 كيلو متر من خطوط إمداد المياه وأربعة خزانات وما يرتبط بها من خطوط تغذية، إضافة إلى 2 كيلو متر من خطوط التوزيع.
2. الحزمة (2): تحسينات شبكة ميكروت (محافظة خانيونس والمحافظة الوسطى): 5.9 كيلو متر من خطوط إمداد المياه، وأربعة خزانات تقع في المحافظة والوسطى وخانيونس، بالإضافة إلى 3 كيلو متر لتطوير شبكات التوزيع وأعمال تطوير سبعة خزانات قائمة.
3. الحزمة (3): إعادة تشكيل نظام توزيع المياه للجنوب (محافظتي رفح وخانيونس): خزانين جديدين في رفح وخانيونس، و40 كيلو متر من الخطوط لتطوير شبكات التوزيع، و32.3 كيلو متر من خطوط إمداد المياه من الآبار إلى الخزانات، بالإضافة إلى تطوير عدد من الآبار والخزانات القائمة (52 بئر و16 خزان).
4. الحزمة (4): إعادة تشكيل نظام توزيع المياه للمحافظة الوسطى: 6.3 كيلو متر لتطوير شبكات التوزيع، و12.8 كيلو متر من خطوط إمداد المياه من الآبار إلى الخزانات، بالإضافة إلى تطوير عدد من الآبار والخزانات القائمة (25 بئر و7 خزانات). ويوضح الشكل 1-1 التخطيط العام لمكونات المشروع المنفذة ضمن الحزم المختلفة.

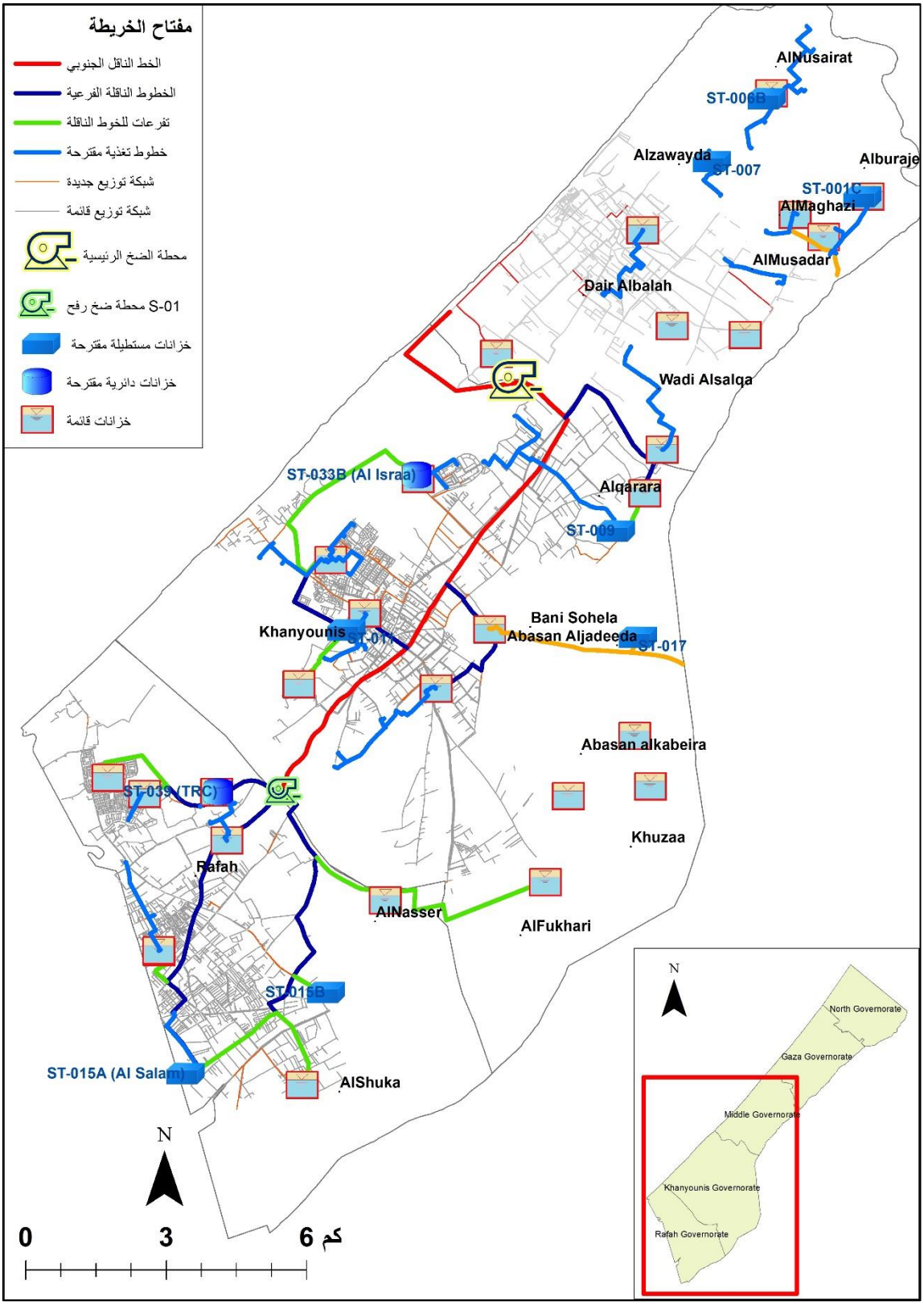

الشكل 1-1: التخطيط العام لمكونات المشروع المنفذة ضمن المرحلة الأولى

1.3.1 الخط الناقل الجنوبي والخطوط الناقلة الفرعية

من المقترح أن يتم إنشاء أنابيب من الحديد (ductile iron) بطول 66 كم وأقطار تتراوح ما بين 150 ملم وحتى 1,600 ملم، لتستخدم في نقل المياه المحلاة من محطة التحلية المركزية لتغذية الخزانات الموجودة في المنطقة الجنوبية من قطاع غزة. ومن المفترض أن يتم تمديد هذه الخطوط ضمن مسار طريق السكة الحديد (شارع الشكة)، وهي أرض حكومية.

على مسار شارع السكة في محافظة خانيونس، سيمر الخط الناقل عبر سوق خانيونس (انظر الشكل 1-2)، حيث تتواجد العديد من المحال والبسطات الثابتة (عدد 123)، بالإضافة إلى البسطات المتنقلة التي تتواجد في سوق الأربعاء الشعبي (عدد 662). ومن المتوقع أن يتسبب إنشاء هذا الجزء من الخط الناقل بإخلال العمل داخل السوق.

الشكل 1-2: موقع سوق خانيونس بالنسبة للخط الناقل الجنوبي

1.3.2 خطوط إمداد وتوزيع مياه ميكروت

سيتم تحسين وصلات مياه ميكروت في المحافظة الوسطى ومحافظة خانيونس ضمن هذه المرحلة لزيادة كمية المياه الواصلة من ميكروت. وتشمل أعمال التحسين المكونات الرئيسية التالية:

- خط التغذية من وصلة بني سعيد حتى تقاطع المغازي الحالي (1.6 كم)
- خط التغذية من نقطة اتصال بني سهيلا إلى خزان بني سهيلا الجديد (4.3 كم).

إلى جانب خطي التغذية الرئيسيين، سيتم تركيب بعض أنابيب التوزيع التي يبلغ طولها الإجمالي حوالي 6.5 كم في مواقع مختلفة في خانيونس والمنطقة الوسطى. تعتبر استعمالات الأراضي للمناطق التي ستنفذ فيها أعمال تطوير إمدادات مياه ميكروت في خانيونس والمنطقة الوسطى مناطق ذات طابع متنوع ما بين السكني والتجاري مع وجود بعض المناطق الزراعية. كما سيتم تركيب أنابيب المياه ضمن منطقة حرم الطرق العامة، وهي خالية من أية تعديات أو منشآت كما يوضح الشكل 3-1 (يمكن الاطلاع على المزيد من الصور في الملحق رقم (1)).

(ب) (أ)

الشكل 1-3: صور لمسارات خطوط مياه ميكروت في: (أ) المنطقة الوسطى، و (ب) خانيونس

1.3.3 شبكات التوزيع

سيتم إعادة تشكيل نظام توزيع المياه الحالي في جميع بلديات محافظتي رفح وخانيونس والمحافظة الوسطى (باستثناء الجزء الخاص بأعمال تحسين وصلات ميكروت) لتمكين النظام من استيعاب الكميات الإضافية والمتزايدة من المياه. بالإضافة إلى تركيب أنابيب جديدة بين الآبار المقترحة ضمن المشروع وشبكات التوزيع القائمة في البلديات المعنية. وستشمل الأعمال توريد وتركيب 47.4 كم من أنابيب الحديد (ductile iron) وأنابيب HDPE.

وتعتبر استعمالات الأراضي في المناطق التي ستتم فيها الأعمال المتعلقة بشبكات التوزيع في البلديات المختلفة ذات طابع سكني. كما سيتم تركيب أنابيب المياه ضمن منطقة حرم الطرق العامة، وهي خالية من أية تعديات أو منشآت كما يوضح الشكل 4-1 (يمكن الاطلاع على المزيد من الصور في الملحق رقم (1)).

الشكل 1-4: صور لمسارات خطوط التوزيع في محافظات الجنوب والوسطى

1.3.4 الخطوط المغذية من الآبار للخزانات

سيتم إعادة تشكيل الوصلات بين آبار المياه المختارة والخزانات الحالية والمقترحة لتمكين الخلط في مواقع الخزانات ولإجراء فصل واضح بين نظام تزويد المياه ونظام توزيع المياه. حيث سيتم توريد وتركيب حوالي 45.1 كم من أنابيب الحديد (ductile iron) وأنابيب HDPE.

وتعتبر استعمالات الأراضي في المناطق التي ستتم فيها الأعمال المتعلقة بخطوط التغذية في البلديات المختلفة ذات طابع متنوع بين السكني والزراعي. كما سيتم تركيب أنابيب المياه ضمن منطقة حرم الطرق العامة، وهي خالية من أية تعديات أو منشآت كما يوضح الشكل 5-1 (يمكن الاطلاع على المزيد من الصور في الملحق رقم (1)).

الشكل 1-5: صور لمسارات خطوط التغذية المقترحة في محافظات الجنوب والوسطى

1.3.5 محطة الضخ الرئيسية

يقع الموقع المخصص لمحطة الضخ الرئيسية في بلدية القرارة، على بعد حوالي 1.3 كم غرب شارع صلاح الدين. تنقسم هذه المحطة إلى مجموعتين رئيسيتين من المضخات؛ واحدة لتزويد الفرع الشمالي للخط الناقل الرئيسي (N-MC1) والثانية لتزويد الفرع الجنوبي (S-MC1). وتتكون محطة الضخ الرئيسية الشمالية (N-MC1) من أربع مضخات عاملة واثنتان في وضع الاستعداد وبقدرة مقترحة تبلغ 375 كيلوواط، بينما تتكون محطة الضخ الرئيسية الجنوبية (S-MC1) من ثلاث مضخات عاملة واثنتان في وضع الاستعداد وبقدرة مقترحة 474 كيلوواط. كما أن هاتين المضختين مربوطتين بالخزان ذاته المغذى من محطة التحلية.

ضمن الحزمة (1) الخاصة بالخط الناقل الجنوبي فإنه سيتم إنشاء وتجهيز الفرع الخاص بمضخات الجزء الجنوبي بالإضافة إلى خزان بسعة 8,000 متر مكعب داخل المحطة، وأعمال البناء الخاصة بمضخات الفرع الشمالي.

تبلغ مساحة موقع محطة الضخ الرئيسية 6,000 متر مربع مع جميع المرافق الإنشائية داخل المنطقة المتاحة، ويقع على أرض زراعية مستوية. وهي أرض حكومية تم تخصيصها لإنشاء محطة الضخ الرئيسية بتاريخ 7 مارس 2017. انظر الملحق رقم 1(أ) للاطلاع على خريطة الموقع الخاص بالمحطة بالإضافة إلى صور من الموقع.

1.3.6 محطة الضخ المعززة في رفح (S-01)

تقع محطة الضخ S-01 في مدينة رفح جنوب القطاع على بعد حوالي 3.5 كم غرب شارع صلاح الدين. وتتكون المحطة من مضختين؛ واحدة عاملة والثانية في وضع الاستعداد، وتبلغ مساحة موقع المحطة 1,800 متر مربع مع جميع المرافق الإنشائية داخل المنطقة المتاحة، ويقع على أرض زراعية مستوية، وهي أرض حكومية.

بحسب دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعي التي تم إعدادها لهذا المشروع، فإن أرض الموقع كانت مزروعة بالطماطم خلال فترة إعداد الدراسة عام 2017؛ حيث أن أحد المزارعين المحليين كان يتعدى على الأرض لزراعة المحاصيل الموسمية. مع ذلك، فقد كانت الأرض فارغة خلال الزيارة التي أجريت في 25 فبراير 2019 كجزء من المسح الميداني الخاص بإعداد خطة إعادة التوطين؛ حيث أنه كان قد تم السماح للمزارع بزراعة الأرض حتى نهاية ذلك الموسم 2017-2018. وتقع الأرض المخصصة للموقع في منطقة ذات طابع زراعي (أراضي مفتوحة ودفيئات زراعية) مع وجود بعض المباني السكنية المتفرقة إلى الجنوب من الموقع. انظر الملحق رقم 1(ب) للاطلاع على خريطة الموقع الخاص بالمحطة بالإضافة إلى صور من الموقع.

1.3.7 الخزانات

سيتم إنشاء 10 خزانات أسطوانية ومستطيلة ضمن الحزم الأربعة في المحافظات الجنوبية والوسطى في قطاع غزة، كما وسيتم تأهيل وتطوير 30 خزان قائم لدعم الخزانات القائمة والخزانات التي يتم إنشاؤها حاليًا. يوضح الجدول 1-1 المواقع المقترحة والمساحة واستخدام الأراضي وحالة ملكيتها لكل من الخزانات المقترحة.

جدول 1-1: مواقع الخزانات واستخدامات الأراضي وحالة ملكيتها

البلدية	اسم الخزان/رمزه	المساحة (متر مربع)	الموقع*	استخدام الأرض	حالة ملكية الأرض**
البريج	ST-001C	2,074	• يقع الموقع في مخيم البريج، على بعد حوالي 2.3 كم من الحدود الشرقية	• يوجد الموقع على أرض زراعية مسطحة • الموقع محاط بأراضٍ زراعية مفتوحة مزروعة بأشجار الزيتون والحمضيات	مصادرة من قبل الحكومة
النصيرات	ST-006B	1,000	• يقع الخزان المقترح في بلدية النصيرات، على بعد حوالي 75 مترًا إلى الجنوب الغربي من سوق الخضار.	• يوجد الموقع في منطقة زراعية، ويحاط ببساتين الحمضيات والزيتون.	تم شراؤها من قبل البلدية
الزوايدة	ST-007	840	• يقع الخزان المقترح في بلدية الزوايدة، على بعد حوالي 840 مترًا إلى الغرب من شارع صلاح الدين.	• يوجد الموقع في أرض زراعية ويحاط بأراضٍ زراعية متنوعة.	ملكية خاصة
القرارة	ST-009	1,700	• يقع الخزان المقترح في بلدية القرارة، على بعد حوالي 1.1 كم من الحدود الشرقية لقطاع غزة.	• يوجد الموقع في منطقة ذات طابع زراعي سكني. • الموقع محاط بأراضٍ زراعية مفتوحة	مصادرة من قبل الحكومة
خانيونس	ST-011	2,880	• يقع الخزان المقترح في خانيونس، على بعد حوالي كيلومتر واحد إلى الغرب من شارع السكة (طريق الخط الناقل الرئيسي).	• يوجد الموقع في أرض رملية فارغة مسطحة.	حكومية
	ST-033B (الإسراء)	3,000	• يقع الخزان المقترح في خانيونس، على بعد حوالي كيلومتر واحد إلى الشمال الغربي من مدينة حمد السكنية.	• يوجد الموقع في أرض رملية مسطحة. • توجد دفيئات الزراعية على بعد حوالي 260 متر إلى الجنوب من الموقع • يوجد مجمع السكني على بعد حوالي 300 متر إلى الجنوب الشرقي من الموقع	حكومية
عبسان الجديدة	ST-017	1,200	• يقع الخزان المقترح في بلدية عبسان الجديدة، على بعد حوالي 900 متر من الحدود الشرقية لقطاع غزة.	• يوجد الموقع في أرض زراعية مسطحة • الموقع محاط بأراضٍ زراعية من كافة الجهات	مصادرة من قبل الحكومة
رفح	ST – 015B	1,800	• يقع الموقع في رفح على بعد حوالي 750 متر إلى الشمال من شارع صلاح الدين.	• يوجد الموقع في أرض رملية مسطحة. • المناطق المحيطة بالموقع من جهة الجنوب والشرق والشمال هي أراضي زراعية مع بعض المباني السكنية المتناثرة. بينما توجد مدرسة على الحد الغربي للموقع.	حكومية

البلدية	اسم الخزان/رمزه	المساحة (متر مربع)	الموقع*	استخدام الأرض	حالة ملكية الأرض**
	ST-015A (السلام)	1,500	• يوجد الموقع في رفح، على بعد حوالي 200 متر من الحدود الجنوبية لقطاع غزة، • يبعد حوالي 780 متر إلى الغرب من شارع صلاح الدين.	• يوجد الموقع في أرض زراعية مسطحة • تتنوع استخدامات الأراضي في المناطق المحيطة بين الزراعية والسكنية	ملك للبلدية بناءً على مشروع إفراز وتقسيم
	ST-039B (TRC)	1,800	• يقع الخزان المقترح في رفح، على بعد 100 متر إلى الشمال الغربي من شارع ميراج	• يوجد الموقع المقترح في منطقة كثبان رملية، بجانب خزان مياه قائم. • تتنوع استخدامات الأراضي في المناطق المحيطة بين الكثبان الرملية والأراضي الزراعية والمناطق السكنية.	حكومية

*يوفر الملحق رقم 1 (ت-ز) خريطة الموقع الخاص بكل خزان بالإضافة إلى صور لكل موقع.
**المزيد من التفاصيل حول حالة الأراضي متوفرة في القسم 2.1.2 والفصل الرابع من هذا التقرير.

1.4 نطاق خطة إعادة التوطين وأهدافها

بحسب الدراسة البيئية والاجتماعية التي تم إعدادها للمشروع، فإن سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 تنطبق على بعض مكونات المشروع، والتي ينفذ بعضها ضمن الحزم الإنشائية الأربعة الموجودة في المرحلة الأولى، وتتطلب إعداد خطة إعادة توطين. علاوة على ذلك، فإن هناك محطتي تحلية قصيرة المدى صغيرة الحجم سيتم ربطهما ضمن مشروع الأعمال المصاحبة-المرحلة الأولى، ويجب تدقيقهما لضمان موافقتهما لسياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12.

أما الهدف من هذه الخطة فهو وضع السياسات والمبادئ والترتيبات المؤسسية والجداول الزمنية والميزانيات الخاصة بتعويض الأشخاص المتأثرين من المشروع. تهدف هذه الترتيبات أيضًا إلى ضمان وجود عملية منظمة للمراحل المختلفة من تنفيذ إطار يضمن مشاركة الأشخاص المتضررين، وإشراك المؤسسات والجهات ذات العلاقة المختلفة، والالتزام بإجراءات ومتطلبات البنك الدولي ومتطلبات السلطة الفلسطينية على حد سواء، وتحديد الخطوط العريضة لتعويض للأشخاص المتضررين.

وقد تم تطوير خطة إعادة التوطين بما يراعي الهدف والمبادئ المحددة. حيث أن الهدف الرئيسي لخطة إعادة التوطين هو تحديد الأشخاص المتأثرين بالمشروع، واستراتيجيات التعويض، وتعويض الخسائر بشكل مناسب وفقًا للتشريعات ذات العلاقة والسياسات الوقائية، وتطبيق أنشطة المشروع بأقل قدر من الاضطراب في المجتمعات التي تستضيف المشروع.

وقد تم إعداد خطة إعادة التوطين هذه وفقًا للأحكام المحددة بموجب السياسة التنفيذية للبنك الدولي OP 4.12 بشأن إعادة التوطين القسري. كما وتأخذ بعين الاعتبار القوانين واللوائح المحلية الموضوعة من قبل السلطة الفلسطينية، خاصةً القوانين المتعلقة بحيازة ومصادرة الأراضي. كما وتوضح على الفجوات الموجودة بين القوانين الفلسطينية وسياسات البنك الدولي المتعلقة بإعادة التوطين القسري، والإجراءات العملية المتبعة لسد هذه الفجوات.

2. آثار إعادة التوطين

ستناقش الأقسام التالية من هذا الفصل الآثار المتوقعة للمشروع فيما يخص إعادة التوطين، بالإضافة إلى الخصائص الاجتماعية والاقتصادية الحالية للأشخاص الذين تم تحديدهم على أنهم الأشخاص المتأثرين بالمشروع.

2.1 آثار المشروع

بحسب الدراسة البيئية والاجتماعية التي تم إعدادها للمشروع، فإن سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 تنطبق على بعض أنشطة المشروع المنفذة ضمن الحزم الإنشائية الأربعة الموجودة في المرحلة الأولى، وهو ما يستدعي وجود خطة لإعادة توطين. حيث أن هذه الأنشطة ستؤدي إلى فقد تام أو مؤقت للأراضي أو لمصدر الرزق للأشخاص المتأثرين بالمشروع.

وكما تناقش الجزئيات القادمة، فإنه من المتوقع أن يكون هناك فقد مؤقت لمصدر الرزق لعدد من الأشخاص أثناء إنشاء الخط الناقل الجنوبي، كما سيكون هناك خسارة دائمة لبعض الأراضي الخاصة نتيجة إنشاء بعض الخزانات.

2.1.2 خسارة مؤقتة للدخل نتيجة أعمال إنشاء الأنابيب

سيمر الخط الناقل الجنوبي عبر سوق خانيونس، وهو سوق شعبي مكتظ في مدينة خانيونس. بالتالي فإنه من المتوقع أن يكون هناك اضطراب في عمل السوق بشكل ملحوظ خلال أعمال إنشاء الخط الناقل (ضمن الحزمة 1) في هذه المنطقة. لكن الاضطراب سيكون مؤقتًا حيث أن أعمال الإنشاء لن تدوم طويلًا في هذه الجزئية وسيكون هناك عودة للعمل بشكل طبيعي بعد ذلك.

بحسب المسح الميداني الذي تم إجراؤه في الفترة ما بين 27 فبراير 2019 وحتى 13 مارس 2019، فقد تم تحديد فئات مختلفة للأشخاص المتوقع تأثرهم بالمشروع بناءً على طبيعة عملهم وملكيتهم داخل السوق (محال أو بسطات ثابتة أو بسطات مؤقتة)، إلى جانب متعهد السوق، وهو الشخص المسؤول عن إدارة وتوزيع البسطات داخل السوق. وقد تم تقسيمهم إل فئتين رئيسيتين كالتالي:

- أصحاب المحال والبسطات الثابتة أو العاملين بها، والذين يتواجدون في السوق طيلة أيام الأسبوع،
- أصحاب البسطات المؤقتة أو العاملين بها، والذين يتواجدون في السوق الشعبي في أيام الأربعاء فقط من كل أسبوع.

أما من يتواجدون في السوق يوميًا فمن المتوقع أن يكون التأثير الواقع عليهم أكبر ممن يتواجدون في أيام الأربعاء فقط. وقد توصلت نتيجة المسح الميداني إلى وجود 123 محل ثابت بالإضافة إلى 170 بسطة ثابتة و492 بسطة مؤقتة في المنطقة التي سيمر خلالها الخط الناقل. بالإضافة إلى ذلك، فإن متعهد السوق سيتأثر؛ حيث يعتمد دخله اليومي على ما يحصل عليه من رسوم من أصحاب البسطات الثابتة والمتنقلة العاملة داخل منطقة السوق. ويوضح القسم 2.2 من هذا التقرير الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للفئات المختلفة المتأثرة داخل السوق، في حين يمكن الاطلاع على المعلومات الخاصة بكل شخص منهم بالرجوع للملحق رقم 2.

بناءً على نتائج اللقاءات التشاورية التي تمت مع كل من الأشخاص المتأثرين بالمشروع داخل منطقة السوق، بالإضافة إلى بلدية خانيونس، فقد تم التوصل إلى أن فكرة نقل السوق إلى منطقة بديلة غير مجدية وغير قابلة للتطبيق، بالتالي فسوف تعمل سلطة المياه على ضمان تنفيذ الإجراءات التخفيفية التالية:

- يتم إنشاء الخط الناقل في منطقة السوق على مقاطع مختلفة بحيث يغطي كل مقطع ما لا يزيد عن 300 متر ولا تستمر أعمال الإنشاء فيه لأكثر من أسبوع واحد،
- يتم إيقاف أعمال الإنشاء داخل السوق يوم الأربعاء للسماح بالوصول إلى الأماكن الأخرى داخل السوق عدا المقطع الذي يجري العمل به.
- يتم تعويض الأشخاص المتأثرين تعويضًا نقديًا، بحيث يتم حساب قيمة التعويض بناءً على معدل الدخل اليومي لكل منهم. وقد بلغت الميزانية التقديرية للتعويض، والذي سيتم احتسابها كجزء من ميزانية المشروع، حوالي 75,000 دولار أمريكي، وسيتم توزيعها على الأشخاص المتضررين عن طريق سلطة المياه.
- تتم عملية التعويض للأشخاص المتأثرين قبل البدء بأعمال إنشاء الخط داخل السوق.

2.1.2 خسارة دائمة للأراضي نتيجة إنشاء الخزانات ومحطات الضخ

كانت سلطة المياه الفلسطينية حريصة في السعي إلى ضمان التقليل إلى أدنى حد من الآثار السلبية على أصحاب الأراضي الخاصة من خلال ضمان أن معظم الأراضي هي أراضي حكومية أو بلدية يتم الحصول عليها من خلال سلطة الأراضي الفلسطينية ووزارة الحكم المحلي، في إطار الحد من مصادرة الأراضي الخاصة، حتى لو اضطر ذلك سلطة المياه إلى إعادة تصميم بعض المكونات لتحقيق ذلك. ومع ذلك فقد كان من المستحيل تغيير بعض المواقع التي تم اختيارها من قبل المصمم للمشروع لأسباب فنية وتقنية.

وكما هو مذكور في وصف المشروع، فقد كان هناك حاجة إلى 12 قطعة أرض لإنشاء 10 خزانات ومحطتي ضخ. وقد تم تصنيف هذه الأراضي الـ 12 إلى ثلاثة مجموعات رئيسية بناءً على الملكية الأصلية لكل أرض إلى جانب طريقة استملاكها كالتالي:

المجموعة الأولى: أراضي خاصة تمت مصادرتها بشكل قسري من قبل الحكومة

يندرج تحت هذه المجموعة **ثلاثة أراضي** وهي:

- الموقع المخصص لإنشاء خزان البريج ST-001C: أرض زراعية مساحتها 2,074 متر مربع، ولا يوجد بها أي مزروعات أو منشآت.
- الموقع المخصص لإنشاء خزان الزوايدة ST-007: أرض زراعية مساحتها 840 متر مربع مزروعة ب 24 شجرة زيتون.
- الموقع المخصص لإنشاء خزان القرارة ST-009: أرض سكنية فارغة مساحتها 1,700 متر مربع، ولا يوجد بها أي مباني أو منشآت.

وقد تمت مصادرة هذه الأراضي الخاصة الثلاثة وفقًا للإجراءات القانونية الموضحة في القسم 3.2.3 من هذا التقرير، والتي تتم بمشاركة سلطة الأراضي الفلسطينية والبلديات ذات العلاقة ووزارة الحكم المحلي وأصحاب الأراضي. وبلغ التقدم في هذه الإجراءات لكل من الأراضي الثلاثة ما يلي:

- الإجراءات الخاصة بخزان البريج ST001C والمنفذ ضمن الحزمة 2، وخزان القرارة ST-009 والمنفذ ضمن الحزمة 1، لا تزال جارية وفقًا لإجراءات مصادرة الأراضي الخاصة بسلطة الأراضي الفلسطينية. أصحاب الأراضي لكلا الموقعين على استعداد لمبادلة أراضيهم المصادرة وليس لديهم أي اعتراض على المشروع. وقد تم إصدار قرارات المصادرة من قبل سلطة الأراضي الفلسطينية وتم تخصيص الأراضي رسميًا لبناء الخزانات ST-01C وST-09 في 1 يناير 2019 و4 مارس 2019 على التوالي (انظر الملحق 3 (ت)، والملحق 3 (ج) لوثائق حيازة الأراضي ومبادلتها). تتفاوض سلطة الأراضي مؤخرًا مع أصحاب هاتين الأرضين حول الأرض التي ستمنح لكل منهم كتعويض.

- لا تزال الإجراءات الخاصة بموقع خزان الزوايدة ST-07 والمنفذ ضمن الحزمة 2 قيد التنفيذ جارية وفقًا لإجراءات مصادرة الأراضي الخاصة بسلطة الأراضي الفلسطينية. صاحب الأرض مستعد لاستبدال أرضه المصادرة وليس لديه أي اعتراض على المشروع. قرار المصادرة قيد الإعداد لكنه لم يصدر بعد. حيث أن سلطة الأراضي حاليًا في طور إعداد قرار المصادرة والتفاوض مع صاحب الأرض حول الأرض التي سيحصل عليها كتعويض. (انظر الملحق 3 (ر) للاطلاع على مستندات اتفاقية شراء الأراضي وتبادلها).

بناءً على هذه النتائج، فقد تم اعتبار أصحاب هذه الأراضي الثلاثة معرضين لإعادة التوطين القسري بحسب سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12. لذلك، سيتم مناقشة هذه الأراضي بتفصيل أكبر في الفصل 5 من هذا التقرير.

المجموعة الثانية: أراضي خاصة تم استملاكها بشكل طوعي من قبل البلدية

يندرج تحت هذه المجموعة **ثلاثة أراضي** وهي:

- موقع خزان النصيرات ST-006: أرض زراعية مساحتها 1,000 متر مربع، ولا يوجد بها أي مزروعات أو منشآت.
- موقع خزان عبسان الجديدة ST-007: أرض زراعية مساحتها 1,200 متر مربع، ولا يوجد بها أي مزروعات أو منشآت.

- موقع خزان ST-015A في رفح: أرض زراعية مساحتها 1,500 متر مربع، ولا يوجد بها أي مزروعات أو منشآت.

هذه الأراضي الثلاثة، والتي هي في الأساس أراضي خاصة، قد آلت ملكياتها للبلديات اللاتي تقعن فيها. وحيث أن الإجراءات الخاصة باستملاك هذه الأراضي كانت قد انتهت عند إعداد هذه الخطة، فقد تم تدقيقها لضمان توافقها مع سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12، كما هو موضح في الفصل 4 من هذا التقرير.

المجموعة الثالثة: أراضي حكومية

يندرج تحت هذه المجموعة **ستة أراضي** وهي:

- موقع محطة الضخ الرئيسية في القرارة: أرض زراعية مساحتها 6,000 متر مربع، ولا يوجد بها أي مزروعات أو منشآت.
- موقع محطة الضخ المعززة في رفح S-01: أرض زراعية مساحتها 1,800 متر مربع، ولا يوجد بها أي مزروعات أو منشآت.
- موقع خزان ST-011 في خانيونس: أرض رملية فارغة مساحتها 2,880 متر مربع.
- موقع خزان ST-033B في خانيونس: أرض رملية فارغة مساحتها 3,000 متر مربع.
- موقع خزان ST-015B في رفح: أرض رملية فارغة مساحتها 1,800 متر مربع.
- موقع خزان ST-039 (TRC): أرض رملية فارغة مساحتها 1,800 متر مربع.

جميع هذه الأراضي الست هي أراضي حكومية تم استملاكها باتباع الإجراءات القانونية المعتادة لاستملاك الأراضي الحكومية (انظر القسم 3.2.3 من التقرير للاطلاع على هذه الإجراءات). وقد تم استكمال الإجراءات الخاصة بجميع هذه الأراضي قبل البدء بإعداد هذه الخطة، باستثناء الأرض الخاصة بمحطة الضخ المعززة في رفح S-01، بالتالي فقد خضعت الإجراءات الخاصة بهذه الأراضي لعملية تدقيق لضمان توافقها مع سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12، كما هو موضح في الفصل 4 من هذا التقرير.

ووفقًا لنتائج التدقيق الموضحة في الفصل 4 من هذا التقرير، فإنه لم يكن هناك أي حدث متعلق بإعادة التوطين القسري أو فقد مصدر الرزق في أي من إجراءات استملاك الأراضي الموجودة ضمن المجموعة الثانية والثالثة (أراضي البلدية والأراضي الحكومية، على التوالي).

2.2 خصائص الوضع القائم الاجتماعية والاقتصادية

إن عملية تحديد الأشخاص المتأثرين هي نتيجة لعملية مستمرة من المشاورات التي تستهدف المجتمعات المحلية والجهات ذات العلاقة، إلى جانب مراجعة مكتبية لجميع الوثائق والتقارير والدراسات المتاحة المتعلقة بالمشروع. بناءً على ذلك فقد تم تحديد فئتين رئيسيتين للأشخاص المتأثرين بالمشروع بناءً على طبيعة التأثير السلبي المتوقع كما هو موضح في القسم 2.1. وتشمل الفئة الأولى أصحاب الأعمال في سوق خانيونس، الذين سيواجهون خسارة مؤقتة في الدخل أثناء إنشاء الخط الناقل الجنوبي المار في منطقة السوق. أما الفئة الثانية فتشمل أصحاب الأراضي الخاصة التي صادرتها سلطة الأراضي الفلسطينية بهدف تخصيصها لإنشاء الخزانات.

يعرض هذا القسم بيانات الوضع القائم الاجتماعية والاقتصادية للأشخاص الذين تم تحديدهم كمتأثرين بالمشروع. وتشمل هذه البيانات معلومات ديموغرافية ذات صلة مثل العمر والجنس ومكان الإقامة وحجم الأسرة، إلى جانب المعلومات الاجتماعية والاقتصادية مثل التعليم والمهنة ومصادر الدخل. حيث تم جمع هذه المعلومات خلال التعداد الذي أجري لأصحاب الأعمال في سوق خانيونس باستخدام استبيانات منظمة لجمع كافة المعلومات المطلوبة (انظر القسم 5.2 من هذا التقرير). كما تم جمع المعلومات ذاتها لأصحاب الأراضي الخاصة باستخدام استبيانات منظمة خلال المقابلات التي أجريت معهم كما هو موضح في القسم 5.2 من هذا التقرير.

وقد تم تحليل المعلومات التي تم جمعها إحصائيًا لتقديم الخصائص الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية للأشخاص المتأثرين بالمشروع، والتي تم استخدامها لتطوير استراتيجيات خطة إعادة التوطين الخاصة بالتعويض واستعادة مصادر الدخل.

2.2.1 الخصائص الاجتماعية والاقتصادية للأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس

بلغ عدد الأشخاص الذين شملتهم عملية المسح الميداني في سوق خانيونس 785 (662 من أصحاب البسطات الدائمة والمؤقتة و123 من أصحاب المحلات التجارية الدائمة). ويمثل هذا الرقم الأشخاص المتضررين بشكل مباشر في منطقة السوق. في حين أن إجمالي عدد الأشخاص المتأثرين شاملًا أسر هؤلاء الأشخاص هو 6,332 شخصًا، حيث يبلغ متوسط حجم الأسرة حوالي ثمانية أفراد (يمكن الاطلاع على المعلومات الكاملة حول كل شخص من هؤلاء الأشخاص في الملحق رقم 2 (أ) و(ب)).

البُنيَة العُمْريَّة

معظم الأشخاص المتأثرين بالمشروع من بين العاملين في السوق تتراوح أعمارهم بين 20 و40 سنة، حيث تمثل هذه الفئة العمرية حوالي 65.26 % بين العاملين في البسطات و50.41 % بين العاملين في المحلات التجارية الثابتة. أما الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 20 عامًا فنسبتهم أعلى بين الأشخاص العاملين في البسطات، لكنها لا تزال نسبة قليلة نسبيًا بين الفئات العمرية الأخرى، حيث تمثل هذه المجموعة حوالي 10.57 % بين العاملين في البسطات وحوالي 5.69 % بين العاملين في المحلات التجارية.

أما بالنسبة لعائلاتهم، كما هو موضح في الجدول 2-1، فإن الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين (0-10) يشكلون أعلى نسبة بين الفئات العمرية الأخرى حيث يمثلون 31.79 % من إجمالي عدد الأشخاص المتأثرين بالمشروع. في حين أن الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين 11 و20 عامًا يمثلون نسبة 24.81 %، مما يعني أن غالبية الأشخاص المتأثرين بالمشروع (أكثر من 50 %) تقل أعمارهم عن 20 عامًا. وهذا ما يعكس في الواقع حجم العبء الاقتصادي الناتج بسبب وجود عدد أكبر من الناس خارج فئة القوى العاملة.

جدول 2-1: توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس بحسب الفئة العمرية

الفئة العمرية (سنة)		البسطات	المحلات التجارية	المجموع
0 – 10	عدد	1,694	319	2,013
	%	32.51	28.53	31.79
11 – 20	عدد	1,265	306	1,571
	%	24.26	27.35	24.81
21 – 30	عدد	1,136	255	1,391
	%	21.78	22.79	21.97
31 – 40	عدد	379	95	474
	%	7.26	8.47	7.46

الفئة العمرية (سنة)		البسطات	المحلات التجارية	المجموع
41 – 50	عدد	413	80	493
	%	7.92	7.13	7.79
51 – 60	عدد	198	35	233
	%	3.80	3.11	3.68
61 – 70	عدد	129	29	158
	%	2.48	2.62	2.50
المجموع	عدد	**5,214**	**1,118**	**6,332**

بُنْيَة النوع الاجتماعي

جميع العاملين في سوق خانيونس والذين شملهم المسح الميداني كانوا من الذكور، سواء في البسطات أو في المحلات التجارية. أما بالنسبة لعائلاتهم فإن توزيع الأشخاص المتأثرين بحسب نوعهم الاجتماعي، والموضح في جدول 2-2، يظهر أن 52.92 % من العدد الكلي للأشخاص المتأثرين هم من الذكور، بينما 47.08 % هم من الإناث. وهي نسبة متقاربة بين أصحاب البسطات وأصحاب المحلات التجارية.

جدول 2-2: توزيع الأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس بحسب الجنس

الجنس		البسطات	المحلات التجارية	المجموع
ذكور	عدد	2,768	583	3,351
	%	53.09%	52.15%	52.92%
إناث	عدد	2,446	535	2,981
	%	46.91%	47.85%	47.08%
المجموع	**عدد**	**5,214**	**1,118**	**6,332**

الحالة التعليمية

معظم العاملين في البسطات في سوق خانيونس هم من الحاصلين على التعليم الثانوي (حوالي 46.37 %)، بينما 17.83 % منهم فقط هم من الحاصلين على درجات تعليم عليا (كلية أو جامعة). على صعيد آخر، فإن حوالي 37.4 % من العاملين في المحلات التجارية هم من أصحاب الدرجات الجامعية، بينما حوالي 16.26 % منهم حصلوا على درجة تعليم ثانوية وحوالي 46.34 % حصلوا على التعليم الأساسي.

أما بالنسبة لعائلاتهم، فإن غالبيتهم يعتبرون من أصحاب الدرجات العلمية المتدنية حيث أن قرابة 34.03 % منهم التحقوا بالتعليم الأساسي، بينما حوالي 3.81 % لم يحصلوا على أية درجة علمية، في حين أن 19.06 % هم دون سن السادسة. مع ذلك، فإن حوالي 34.83 % من الأشخاص المتأثرين بالمشروع التحقوا بالتعليم الثانوي، وقرابة 8.27 % منهم هم ممن التحقوا بالجامعات.

جدول 2-3: توزيع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس بحسب الحالة التعليمية

الدرجة العلمية		البسطات	المحلات التجارية	المجموع
دون سن التعليم (دون سن 6 سنوات)	عدد	1,013	194	1,207
	%	19.44	17.32	19.06
لم يلتحق بالمدرسة	عدد	208	33	241
	%	3.99	2.91	3.81
تعليم أساسي	عدد	1,802	353	2,155
	%	34.55	31.59	34.03
تعليم ثانوي	عدد	1,784	422	2,206
	%	34.22	37.73	34.83
تعليم جامعي	عدد	407	117	524
	%	7.81	10.45	8.27
المجموع	**عدد**	**5,214**	**1,118**	**6,332**

مكان الإقامة

كما هو مبين في الشكل 2-1، فإن غالبية مالكي البسطات الموجودة في سوق خانيونس هم من سكان محافظة خانيونس. ويمثل هؤلاء ما نسبته 69.80 % من إجمالي مالكي البسطات في سوق الأربعاء، بينما يعيش حوالي 17.5 % منهم في محافظة غزة وتتوزع نسبة 12.7 % المتبقية بين محافظات رفح والشمال الوسطى. ما يقرب من ربع هذه البسطات هي بسطات دائمة تتواجد في السوق يوميًا، بينما تعمل البسطات الأخرى في سوق خانيونس يوم الأربعاء فقط.

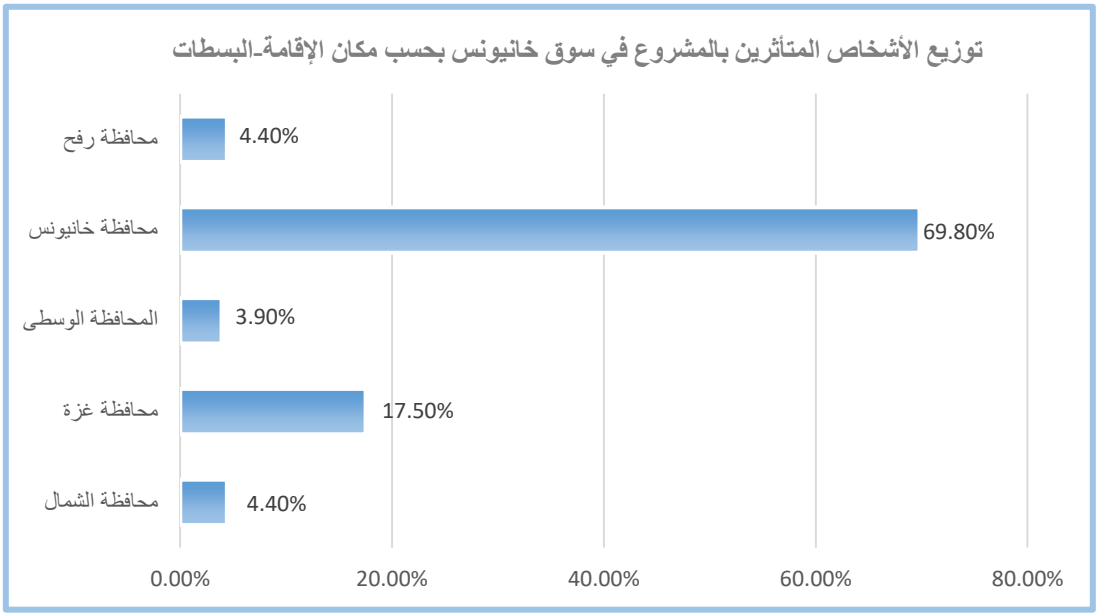

الشكل 2-1: توزيع أصحاب البسطات في سوق خانيونس بحسب مكان الإقامة

ويختلف هذا التوزيع بين أصحاب المحلات التجارية، كما هو موضح في الشكل 2-2، حيث أن الغالبية العظمى منهم هم من سكان محافظة خانيونس، حوالي 97.6 %. بينما يعيش 2.4 % منهم في محافظة رفح. ويمكن تبرير هذا الاختلاف بطبيعة النشاط التجاري؛ بمعنى أن معظم مالكي البسطات يعملون عادة في الأسواق العامة الأسبوعية الأخرى على طول قطاع غزة، بينما يعمل أصحاب المحلات التجارية خلال الأسبوع بأكمله، وبالتالي هم يسكنون في مناطق قريبة من عملهم.

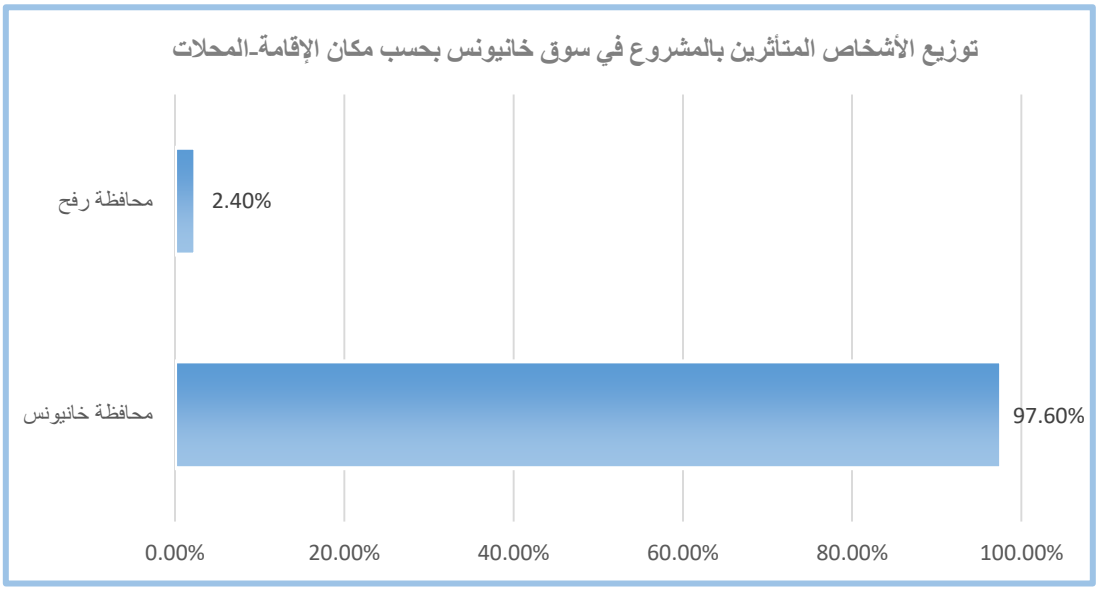

الشكل 2-2: توزيع أصحاب المحلات التجارية في سوق خانيونس بحسب مكان الإقامة

نوع النشاط التجاري

تتنوع البضائع التي يتم بيعها في سوق خانيونس تنوعًا واسعًا، حيث تشمل الملابس والأحذية والمنظفات والأثاث والفواكه والخضروات والحلويات والإكسسوار والأدوات الكهربائية وأدوات السباكة والخردة وغيرها. يوضح الشكل 2-3 أن البسطات التي تُباع فيها الملابس والأحذية تشكل ما نسبته 30.40 % من بين الأنواع الأخرى من البسطات في السوق، بينما تشكل البسطات المسؤولة التي تباع فيها الفواكه والخضروات 18.00 %.

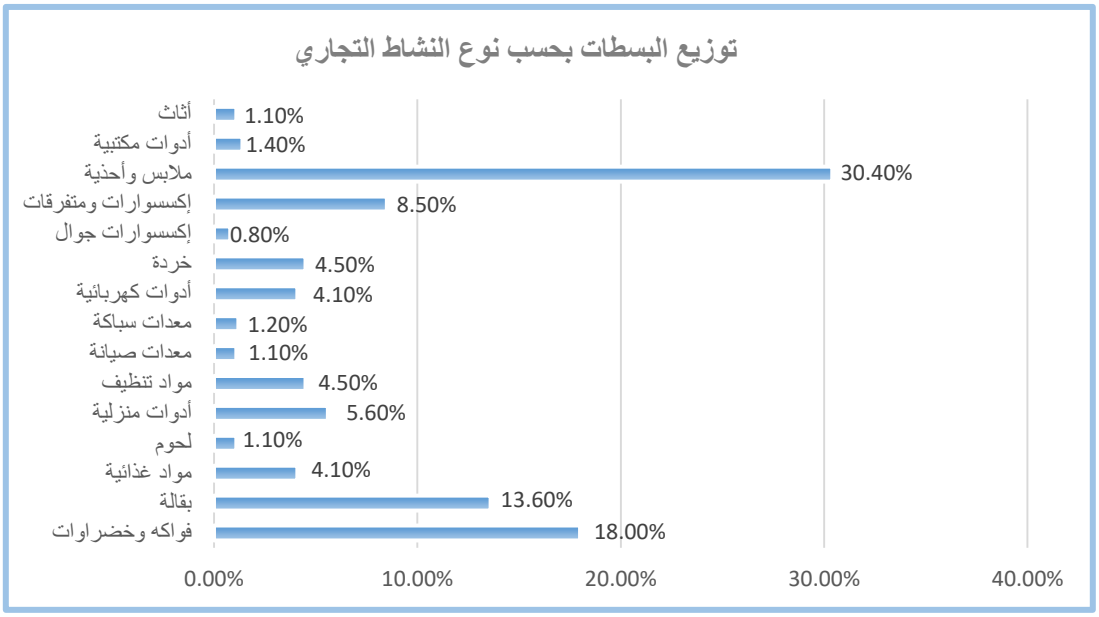

الشكل 2-3: توزيع البسطات في سوق خانيونس بحسب نوع النشاط التجاري

أما اللحوم والمنتجات الغذائية التي تحتاج إلى تبريد وتحفظ بعيدًا عن أشعة الشمس فتوجد في المحلات التجارية الثابتة أكثر من البسطات، بينما نجد أن المنتجات الأخرى كالملابس والأحذية وغيرها توجد في البسطات والمحلات الثابتة بالشكل ذاته. حيث يوضح الشكل 2-4 أن 28.6 % من المحلات تبيع الملابس والأحذية بينما 17.9 % منها تبيع اللحوم.

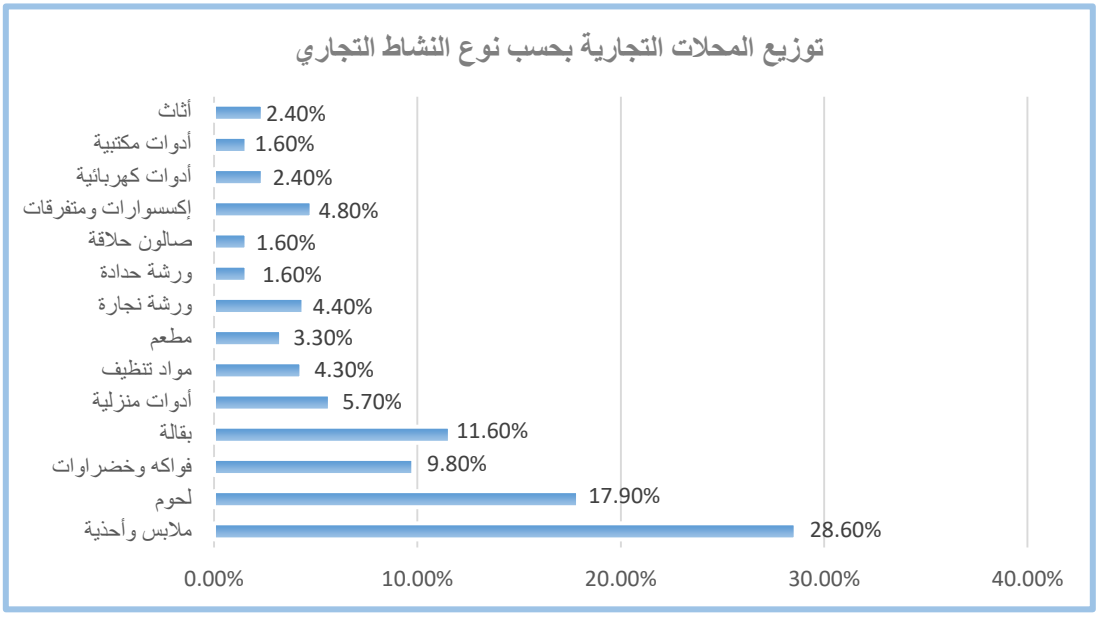

الشكل 2-4: توزيع المحلات في سوق خانيونس بحسب نوع النشاط التجاري

الدخل اليومي

يختلف الدخل اليومي من بسطة لأخرى تبعًا لاختلاف قيمة البسطة وحجمها ونوع النشاط التجاري. يوضح الشكل 2-5 أن 28.90 % من مالكي البسطات يكسبون أقل من 50 شيكل لكل يوم عمل (حوالي 14 دولار أمريكي)، بينما يكسب حوالي 35.16 % منهم ما بين 50 إلى 100 شيكل لكل يوم عمل (14 إلى 28 دولار أمريكي)، وحوالي 35.94 % منهم يكسبون أكثر من 100 شيكل يوميا (حوالي 28 دولار أمريكي).

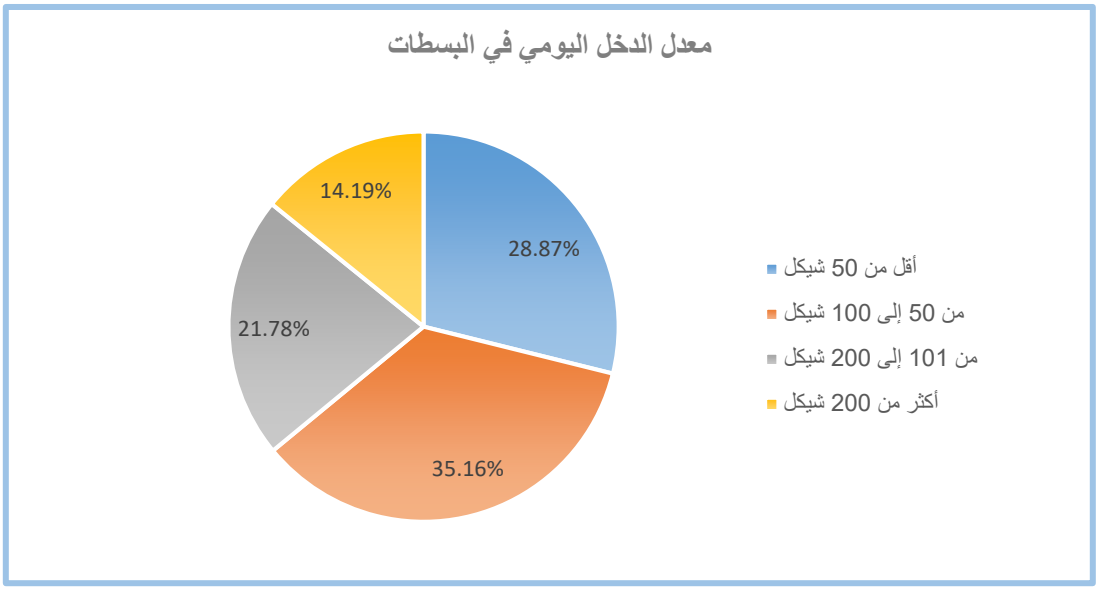

الشكل 2-5: معدل الدخل اليومي للبسطات في سوق خانيونس

عادة ما يكون معدل الدخل اليومي في المحلات الثابتة أعلى من معدل الدخل من البسطات، وذلك تبعًا لكبر حجم المحلات عن البسطات، إضافةً إلى طول الفترة الزمنية التي يعملون بها، ونوع البضائع التي يبيعونها. يوضح الشكل 2-6 أن حوالي 59 % من أصحاب المحلات التجارية في سوق خانيونس يكسبون ما بين 100 إلى 500 شيكل في اليوم (28 إلى 140 دولار أمريكي)، بينما يكسب حوالي 32.5 % منهم أقل من 100 شيكل يوميًا (28 دولار أمريكي)، وحوالي 9 % منهم يكسبون أكثر من 500 شيكل في اليوم الواحد (140 دولار أمريكي).

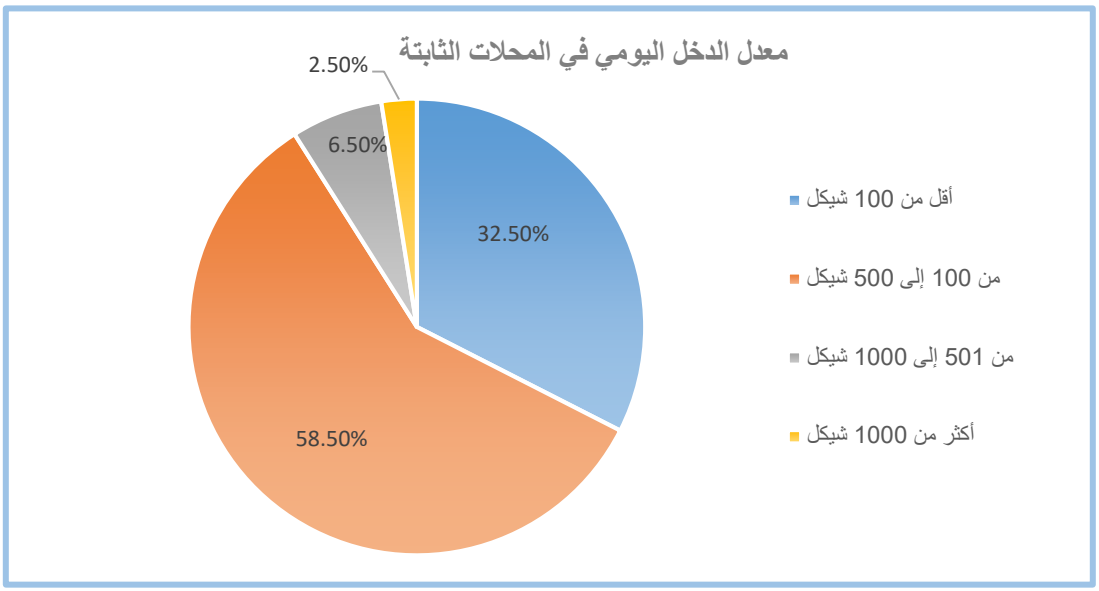

الشكل 2-6: معدل الدخل اليومي للمحلات الثابتة في سوق خانيونس

الفئات الضعيفة

تم جمع المزيد من المعلومات خلال المسح الميداني الذي تم إعداده للمساعدة تقييم مدى الضعف بين الأشخاص المتأثرين بالمشروع في السوق. فيما يلي أبرز النتائج التي تم التوصل إليها في هذه المسألة:

- لا يوجد من بين التجار والعاملين في سوق خانيونس أشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة، لكن في الوقت ذاته، يوجد حوالي 145 شخص من المعالين ممن يعانون من إصابات أو إعاقة، والذين سيتأثرون بشكل غير مباشر كنتيجة لفقد مصدر الدخل للمعيل. لذلك فإن أفضل ما يمكن تقديمه لهؤلاء الأشخاص هو تعويض معيليهم (العمال والتجار في السوق) مقابل خسارة مصدر الدخل، بحيث يكونون قادرين على أداء واجبهم تجاه هذه الفئات الضعيفة المعالة من قبلهم.
- يمتلك معظم الأشخاص المتأثرين بالمشروع تأمين صحي، حيث تبلغ نسبتهم 79.5 % بين أصحاب البسطات و55.3 % بين الأشخاص العاملين في المحلات الثابتة.
- فيما يخص الحصول على مساعدات مادية أو عينية، فقد أفاد 10 % فقط من أصحاب المحلات الثابتة أنهم يتلقون هذه المساعدات إما من وزارة الشؤون الاجتماعية أو من وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا). بينما ترتفع هذه النسبة بين أصحاب البسطات، حوالي 17.4 %.
- جميع الأشخاص الذين تم تحديدهم كمتأثرين مباشرين بالمشروع في منطقة السوق يخصصون دخلهم بالكامل لتغطية نفقات المنزل. مع ذلك، فإن حوالي 62.2 % منهم يتمكنون بالكاد من تغطية أقل من نصف النفقات، بينما حوالي 17.8 % منهم يستطيعون تغطية النفقات بالكامل.

2.2.2 الخصائص الاجتماعية والاقتصادية لأصحاب الأراضي الخاصة المتأثرين بالمشروع

يبلغ عدد أصحاب الأراضي الخاصة الذين تبين احتمالية تعرضهم لإعادة التوطين القسري ثلاثة أشخاص. في حين أن إجمالي عدد الأشخاص المتأثرين شاملًا عدد أفراد الأسرة لهؤلاء الثلاثة أشخاص هو 18 شخصًا، حيث يبلغ متوسط حجم الأسرة الواحدة ستة أفراد.

أما أعمار هؤلاء الأشخاص الثلاثة فهي 33، و40، و50 عامًا، وهم من حملة الدرجات العلمية الأساسية والمتوسطة. ووضعهم الاقتصادي جيد نسبيًا، ولا يقوم أي منهم باستخدام الأراضي المصادرة كمصدر للدخل. (يمكن الاطلاع على المعلومات الكاملة حول كل شخص من هؤلاء الأشخاص في الملحق رقم 2 (ت)).

الحالة التعليمية، والبنية العمرية، وبنية النوع الاجتماعي

بالنسبة إلى العدد الإجمالي للأشخاص المتأثرين بالمشروع نتيجة مصادرة الأراضي بما في ذلك أفراد الأسرة، فإن حوالي 40 % منهم قد التحقوا بالجامعة، وجميعهم من الإناث. في حين أن 30 % منهم ممن هم في مرحلة التعليم الأساسي أو حصلوا عليها، و20 % بدرجة تعليمية متوسطة (ثانوي)، و10 % ممن هم تحت سن 6 سنوات.

ويشكل الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين 11-20 عامًا النسبة الأعلى من بين الفئات الأخرى؛ حيث تصل نسبتهم إلى 40 % من إجمالي عدد الأشخاص المتأثرين نتيجة مصادرة الأراضي الخاصة. وتشكل الإناث نصف هذه النسبة. بينما يشكل الأشخاص الذين تتراوح أعمارهم بين 0-10 سنوات ما نسبته 30 % من إجمالي عدد الأشخاص المتأثرين. وثلثي هذه النسبة هم من الإناث.

3. الإطار السياسي والقانوني

تتبع خطة إعادة التوطين هذه الأحكام المحددة بموجب السياسة التنفيذية للبنك الدولي OP 4.12 بشأن إعادة التوطين القسري. كما وتأخذ بعين الاعتبار القوانين واللوائح المحلية الموضوعة من قبل السلطة الفلسطينية. لذلك فإن هذا الفصل من التقرير يناقش سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12، إلى جانب الإطار القانوني والسياسي الفلسطيني القائم لحيازة الأراضي ومصادرتها. كما يسلط الضوء على الفجوات بين التشريعات الوطنية وسياسات البنك الدولي المتعلقة بإعادة التوطين القسري ويوفر إجراءات عملية لسد هذه الفجوات. علاوة على ذلك، يناقش الفصل الإطار المؤسسي فيما يتعلق بتنفيذ خطة إعادة التوطين هذه.

3.1 سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12

يُطلب من أي مشروع ممول من قبل البنك الدولي وتنطبق عليه سياسة البنك التنفيذية 4.12 اتباع الأحكام الموضحة في السياسة وتطوير الأدوات المناسبة وفقًا لنوع المشروع. ويعتبر إعداد خطة إعادة التوطين التي تتفق مع هذه السياسة شرطاً للتقييم المسبق للمشروعات التي تستلزم إعادة التوطين القسري، أو عندما تكون التأثيرات التي يتعرض لها جمع السكان المهجرين كبيرة، أو عندما يتم تهجير أكثر من 200 شخص.

3.1.1 أهداف السياسة

إن الأهداف العامة لسياسة البنك الخاصة بإعادة التوطين القسرية هي كما يلي:

- يجب تجنب إعادة التوطين القسرية حيثما كان ذلك ممكنا عمليا، أو تقليلها إلى أدنى حد، وبحث جميع تصاميم المشروعات البديلة السليمة.
- حيثما لا يكون ممكنا عمليا تجنب إعادة التوطين، يجب تصور وتنفيذ أنشطة إعادة التوطين باعتبارها برامج تنمية مستدامة، توفر موارد استثمارية تكفي لتمكين الأشخاص الذين يُهجرون بسبب المشروع من المشاركة في الاستفادة من منافعه. ويجب إجراء مشاورات جادة مع المهجرين، ويجب أن تتاح لهم فرص للاشتراك في تخطيط برامج إعادة التوطين وتنفيذها.
- يجب مساعدة المهجرين في جهودهم لتحسين مصادر كسب أرزاقهم ومستويات معيشتهم أو على الأقل إعادتها، بالقيمة الحقيقية، إلى مستوياتها السابقة للتهجير أو إلى المستويات السائدة قبل بدء تنفيذ المشروع، أيهما أعلى.

3.1.2. الآثار المغطاة ومعايير الأهلية

تغطي هذه السياسة الآثار الاقتصادية والاجتماعية المباشرة التي تنشأ عن المشروعات الاستثمارية التي تحصل المدعومة من قبل البنك الدولي والتي يتسبب فيها الاستيلاء القسري على الأرض الذي يؤدي إلى نقل أو فقدان المأوى، أو فقدان الأصول أو القدرة على الوصول إليها، أو فقدان مصادر الدخل أو وسائل كسب الرزق، سواء اضطر الأشخاص المتأثرون أو لم يضطروا إلى الانتقال إلى مكان آخر. وتتطلب مواجهة هذه الآثار تنفيذ إجراءات تخفيفية مختلفة بعد تحديد الأشخاص المتأثرين بالمشروع.

إن المعايير التي يتم بموجبها اعتبار الأشخاص المتأثرين مؤهلين للحصول على التعويض أو أي مساعدة أخرى في إعادة التوطين، تعمل على تصنيف الأشخاص المتأثرين ضمن إحدى الفئات الثلاث التالية:

1. أولئك الذين يتمتعون بحقوق قانونية رسمية في الأراضي (بما في ذلك الحقوق العرفية والتقليدية المعترف بها بموجب قوانين البلد)؛ ويحصل الأشخاص ضمن هذه الفئة على تعويض عن الأراضي التي يفقدونها، ومساعدات أخرى.
2. أولئك الذين لم يتمتعوا بحقوق قانونية رسمية في الأراضي عند بدء إجراء التعداد ولكنهم يدعون الحق في هذه الأراضي أو الأصول – شريطة أن تكون هذه الادعاءات معترفًا بها بموجب قوانين البلد أو يصبح معترفًا بها من خلال عملية تحدد في خطة إعادة التوطين. وكما في الفئة الأولى، يحصل الأشخاص ضمن هذه الفئة على تعويض عن الأراضي التي يفقدونها، ومساعدات أخرى.
3. أولئك الذين لا يتمتعون بحق قانوني أو ادعاء معترف به في الأراضي التي يشغلونها. ويحصل الأشخاص ضمن هذه الفئة مساعدات إعادة توطين بدلا من التعويض عن الأراضي التي يشغلونها، ومساعدات أخرى، حسب الضرورة، لتحقيق الأهداف المبينة في هذه السياسة، إذا كانوا يشغلون منطقة المشروع قبل تاريخ فاصل يحدده المقترض ويكون مقبولًا للبنك.

أما الأشخاص الذين يتعدون على المنطقة بعد التاريخ الفاصل فلا يحق لهم التعويض أو أي شكل آخر من مساعدات إعادة التوطين. ويقدم لجميع الأشخاص ضمن الفئات الثلاث تعويض عن فقدان أية أصول خلاف الأراضي.

3.2 الإطار السياسي والقانوني الفلسطيني لاستملاك الأراضي

3.2.1 قانون استملاك الأراضي رقم (3) لسنة 2011

يعنى القانون رقم (3) لسنة 2011 بملكية الأراضي واستملاكها والتعويضات المستحقة. ويأتي هذا القانون لتعديل قانون رقم (2) لسنة 1953، والذي يمثل تعديلًا قانون رقم (24) لسنة 1943. وينص القانون على جميع اللوائح والإجراءات المتعلقة بحيازة الأراضي الخاصة لأغراض مشاريع المصلحة العامة. فيعرّف القانون معنى مشاريع المصلحة العامة ويعرض متطلبات الاستحقاقات بما في ذلك تسجيل الأراضي ووثائق الملكية المطلوبة لإثبات أهلية الأشخاص المتأثرين للحصول على التعويض. كما وينظم حالات الخلاف على ملكية الأراضي.

وبحسب المادة رقم (21) من هذا القانون فإنه يمكن للحكومة مصادرة ما يصل إلى 25 % من أي أرض مملوكة ملكية خاصة لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة دون تعويض أصحابها، ويستثنى من ذلك المالكون الذين يثبتون أنهم تضرروا إلى حد كبير بسبب مصادرة هذه الأراضي، ومع ذلك يحق للمالكين التعويض عن جميع المحاصيل والأشجار والمباني والمنشآت الثابتة ضمن ال 25 % المصادرة من الأراضي.

وفي حال احتاجت الحكومة لاستملاك قطعة الأرض كاملة، فتكون هناك مفاوضات للوصول إلى اتفاق مع أصحاب الأرض. أما في حال كان استلام في الحال ضروريًا للمنفعة العامة، فيترتب على المنشئ أن يقدم طلب مستعجل إلى مجلس الوزراء، فإذا اقتنع المجلس أن هناك سبب يدعو للحيازة الفورية يصدر قراره بالحيازة الفورية وبتسليم الأرض له حالًا ومن ثم تبدأ المفاوضات مع أصحاب الأرض/المستخدمين حول التعويض (مادة رقم 12 من القانون رقم (2) لسنة 1953).

3.2.2 مشاريع التقسيم، قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2016

أصدر مجلس الوزراء بتاريخ 31 مايو 2016 قرارًا وزاريًا بنظام الأبنية والتنظيم للأراضي خارج حدود المخططات الهيكلية. وبموجب البند رقم (1) من المادة رقم (3) من هذا القرار فإنه يجوز تقسيم أي أرض قطع لا تقل مساحة أي منها عن دونم واحد، شريطة أن تكون ضمن الأراضي منخفضة القيمة الزراعية، كما يجوز تقسيم الأراضي المصنفة متوسطة القيمة الزراعية إلى قطع لا تقل مساحتها عن دونمين ونصف، بموجب أحكام المخطط الوطني لحماية الموارد الطبيعية والمعالم التاريخية، وذلك وفقًا للشروط التالية:

أ. يجب إعداد مشروع هيكلي تفصيلي يتضمن تقسيم القطع وتنظيم الشوارع والمرافق العامة، إذا كانت مساحة الأرض المراد تقسيمها تزيد عن خمسة دونمات، على ألا تتجاوز النسبة المقتطعة للشوارع والمرافق العامة عن 30 % من المساحة الكلية للأرض، وألا تقل النسبة المخصصة للمرافق العامة عن 7 %.

ب. يجوز التقسيم دون عمل مشروع هيكلي تفصيلي إذا كانت مساحة الأرض المراد تقسيمها تقل عن خمسة دونمات.

ويعتبر استملاك الأرض الخاصة بخزان ST-015A في رفح أحد التطبيقات على مشاريع التقسيم، حيث تم تقسيم أرض مملوكة من قبل مالكين اثنين، وتم تخصيص جزء منها كمرفق عام تابع لبلدية رفح. والتي بدورها قامت بتخصيص هذا الجزء لصالح إنشاء الخزان.

3.2.3 الإجراءات القانونية المتبعة لاستملاك الأراضي

تختلف الإجراءات المتبعة لغرض استملاك أرض لمشروع معين تبعًا لملكية الأرض (خاصة، أو بلدية، أو حكومية)، ويتشارك في هذه الإجراءات عدد من السلطات والمؤسسات، وتشمل:

- سلطة المياه الفلسطينية (مالك المشروع)،
- سلطة الأراضي الفلسطينية،
- وزارة الحكم المحلي،
- البلديات (البريج، والنصيرات، ودير البلح، والزوايدة، والقرارة، وعبسان الجديدة، وخانيونس، ورفح)،

- اللجنة المركزية،
- مجلس الوزراء (الأمانة العامة لمجلس الوزراء)،
- وزارة الزراعة،
- وزارة الاقتصاد،
- الأشخاص المتأثرون بالمشروع (أصحاب الأراضي)

الأراضي الخاصة

من بين الأراضي ال 12 المخصصة لإنشاء الخزانات ومحطات الضخ، هناك 6 أراضي ملكيتها الأصلية ه ملكية خاصة. وقد اتبعت سلطة المياه الإجراءات التالية بهدف استملاك هذه الأراضي:

1. تحدد سلطة المياه الأراضي التي يحتاجها المشروع. ومن ثم تقوم بالتواصل مع البلدية التي تقع الأرض المطلوبة ضمن حدودها بهدف تحديد ملكية الأرض بعد استلام خريطة الأرض وإحداثياتها من سلطة المياه،
2. تقوم البلدية باتخاذ الإجراءات اللازمة لتغيير ملكية الأرض واستخدامها. وأول الخطوات لذلك تتمثل بالتواصل مع أصحاب الأرض للحصول على الموافقة الأولية على مبادلة الأرض،
3. يقوم صاحب الأرض بعمل إقرار وموافقة من المواطنين باستبدال الأرض الخاصة بأرض حكومية عن طريق البلدية،
4. من ثم تقوم البلدية بمخاطبة وزارة الحكم المحلي بالخصوص، والتي تقوم بدورها بمخاطبة اللجنة المركزية المسؤولة عن استملاك الأراضي لغرض المنفعة العامة،
5. تجتمع اللجنة المركزية للأبنية وتنظيم المدن في وزارة الحكم المحلي للتوصيات بعد الكشف الميداني. ومن ثم ترفع هذه التوصيات للجنة البنية التحتية واللجنة العليا للأراضي الحكومية للمصادقة،
6. يرفع الملف إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء يتم خلاله تقرير المصادقة على توصيات لجنة البنية التحتية لاستملاك الأراضي. ومن ثم تقوم بتوجيه خطاب إلى سلطة الأراضي لاستكمال إجراءات الاستملاك وتعويض المالك حسب الأصول،
7. تقوم سلطة الأراضي والبلدية بتشكيل لجنة مكونة من خمسة جهات رئيسية (وزارة الأشغال العامة ووزارة الاقتصاد ووزارة الزراعة بالإضافة إلى ممثل عن سلطة الأراضي وديوان المحاسبة) لتثمين قيمة الأرض والتعويض المستحق. وتكون قيمة التعويض مبنية على قيمة الأرض والأسعار السائدة في السوق للأراضي ذات القيمة المماثلة،
8. في حال كانت الأرض تحتوي على أية مزروعات أو أشجار، تقوم وزارة الزراعة بتقديم تقييم مفصل للمزروعات أو الأشجار المتأثرة،
9. يتم إصدار مرسوم وزاري يحتوي على كافة التفاصيل المتعلقة بالأرض، بما في ذلك أسماء أصحاب الأرض ورقم الأرض والقطع ووصفها.
10. يمكن للأشخاص المتأثرين أن يناقشوا التعويض مع السلطات المعنية خلال 30 يوم من إصدار القرار الوزاري. ويمتلك أصحاب الأرض الحق في رفض التعويض المقترح، وقد يطلب وجود وسيط،
11. يمكن أن تقوم البلدية/سلطة الأراضي بتشكيل لجنة تثمين ثانية،
12. يتم اقتراح أراضي بديلة للمبادلة مع أصحاب الأرض،
13. ويتم اعتماد القيمة النهائية للتعويض بمصادقة وزارة الاقتصاد،
14. في حال لم يتم التوصل إلى أي اتفاق، يمكن لأصحاب الأرض اللجوء إلى المحكمة.

أراضي البلدية

1. تقوم سلطة المياه بمخاطبة البلدية بخصوص طلب تخصيص قطعة الأرض في نفوذها،
2. تقوم البلدية بدراسة الموقع والمساحة والمواصفات الفنية للأرض المطلوب تخصيصها، ومن ثم تختار البلدية قطعة ارض تعود ملكيتها للبلدية بالمواصفات المطلوبة،
3. يتم دراسة الموقع المقترح فنيًا من قبل سلطة المياه.
4. في حالة الموافقة من قبل سلطة المياه تقوم البلدية بإصدار الموقع التنظيمي والموقع الخاص للقطعة وذلك بعد مصادقة وزارة الحكم المحلي على ذلك.

الأراضي الحكومية

1. تقوم سلطة المياه بتوجيه خطاب لسلطة الأراضي لطلب تخصيص قطعة أرض بمواصفات محددة،
2. تقوم اللجنة الفنية من سلطة الأراضي بالكشف الميداني للموقع المراد تخصيصه،

3. يرفع تقرير من قبل اللجنة الفنية يشمل الاحداثيات ورقم القطعة والقسيمة وطبيعة الأراضي إذا كان هناك تعديات (زراعية أو مباني).
4. يتم عرض ملف التخصيص على اللجنة المركزية في سلطة الأراضي،
5. يتم رفع توصيات اللجنة المركزية إلى اللجنة العليا للأراضي الحكومية،
6. يصدر قرار من اللجنة العليا للأراضي الحكومية بالتخصيص وتكليف سلطة الأراضي باستكمال إجراءات التخصيص وإصدار الموقع العام والخاص،
7. تقوم سلطة الأراضي بتسليم الموقع ميدانيًا بحيث يتم تثبيت الزوايا،
8. في حال وجود تعديات يتم مخاطبة أصحاب التعديات واعطاءهم مهلة لمدة أسبوع،
9. في حال عدم استجابة أصحاب التعديات يتم اصدار قرار من قسم أملاك الحكومة لتنفيذ قرار التخصيص بالقوة.

3.3 الفجوات بين التشريعات الفلسطينية وسياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12

تتوافق التشريعات الفلسطينية إلى حد كبير مع سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12. ويشمل هذا التوافق ما يلي:

- اشتراط دفع تعويضات في حال الاستملاك القسري للأرض،
- شرط التعويض عن الخسائر في الإنتاج أو إلحاق الضرر للأصول أو المحاصيل الإنتاجية، سواء كانت مؤقتة أو دائمة،
- إمكانية اللجوء للمحاكم لحل النزاعات المتعلقة باستملاك الأرض.

ومع ذلك فإن هناك مجالات محددة تتجاوز فيها الأحكام المطلوبة بموجب الإجراء OP 4.12 ما هو مطلوب بموجب التشريعات الفلسطينية. يوضح الجدول 2-1 أدناه الفجوات بين التشريعات الفلسطينية وسياسة البنك الدولي OP 4.12 إلى جانب الاستراتيجيات المعتمدة أو المقترحة لسد هذه الفجوات.

جدول 3-1: الفجوات بين التشريعات الفلسطينية وسياسات البنك الدولي

الفجوات	استراتيجيات سد الفجوات
التاريخ الفاصل: يحدد البنك الدولي تاريخًا فاصلًا بعد رسم حدود المنطقة لمنع حدوث تدفق سكاني إضافي إليها. الهدف من هذا الإجراء هو حماية صاحب المشروع ومنع حدوث هدر للموارد. أما التشريعات الفلسطينية فلا تطلب تحديد تاريخ فاصل.	بالنسبة للأراضي الحكومية، يتم اعتبار قرار التخصيص هو التاريخ الفاصل، أما بالنسبة للأراضي الخاصة وأراضي البلدية فهذا التاريخ هو تاريخ إجراء التعداد/المسح الميداني.
المراقبة والتقييم: لا يوجد في التشريعات الفلسطينية ما ينص على ضرورة وجود تدابير للرقابة أو التقييم. وهو ما قد يؤثر سلبًا على المساءلة والشفافية، حيث أن الخطط والبرامج لن تكون قادرة على الاستفادة من الإجراءات التصحيحية في حالات حدوث الخطأ أو الاستفادة من المكافآت والحوافز في حال وجود أداء جيد.	ستتأكد سلطة المياه من وجود آليات مناسبة للمراقبة والتقييم لضمان تلبية مبادئ وأهداف خطة إعادة التوطين.
تخطيط إعادة التوطين والمتطلبات الإجرائية: لا يوجد في الوقت الحالي أي شرط لإعداد خطة لإعادة التوطين بموجب القانون الفلسطيني، ولا للقيام بأي من الأنشطة المكونة لخطة إعادة التوطين مثل "التعداد"، والمسح الاجتماعي-الاقتصادي، والتشاور مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، والمراقبة أو الإبلاغ. كما لا يوجد أي مرجع محدد ل "إعادة التوطين القسري".	قامت سلطة المياه بإعداد خطة لإعادة التوطين وفقًا لسياسات البنك الدولي. كما تمت استشارة الأشخاص المتأثرين بالمشروع وكافة الجهات ذات العلاقة في مرحلة مبكرة أثناء إعداد دراسة تقييم الأثر البيئي والاجتماعية وخطة إعادة التوطين لهذا المشروع.
أهلية الحصول على التعويض: تعتبر الفئات التي يحق لها الحصول على التعويض بموجب القانون الفلسطيني أضيق من تلك التي يحق لها الحصول على التعويض بموجب أحكام سياسة البنك الدولي OP 4.12. حيث أنه بموجب التشريعات الفلسطينية لا يحق سوى لمن يملكون حقوق ملكية مسجلة الحصول على التعويض، كأصحاب الأراضي أو مستخدميها أو من يملكون حقوق الطرف الثالث	لا تنطبق هذه الحالة على المشروع الحالي نظرًا لأن جميع الأشخاص المتأثرين بالمشروع الذين تم تحديدهم مقيمين بصفة قانونية في منطقة المشروع ولهم حق ملكية قانوني لموجوداتهم وأصولهم، وقد تم اقتراح التعويض المناسب لهم.

جدول 3-1: الفجوات بين التشريعات الفلسطينية وسياسات البنك الدولي

الفجوات	استراتيجيات سد الفجوات
المسجلة أو الذين حصلوا بشكل قانوني على الحق في تسجيل سندات الملكية الخاصة بهم، لكنهم لم يتمكنوا من استكمال التسجيل لسبب ما. حيث لا تشمل هذه الفئات جميع الفئات التي يحق لها الحصول على التعويض بموجب سياسة البنك الدولي OP 4.12.	
تقييم الملكيات: بموجب سياسات البنك الدولي، فإنه يتم احتساب قيمة تعويض الخسائر في الممتلكات على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، بمعنى آخر، يجب أن تكون قيمة التعويض مساوية لما يمكّن الأشخاص المتأثرين بالمشروع من إعادة سبل عيشهم إلى ما كانت عليه قبل إعادة التوطين. أما بموجب القانون الفلسطيني، فإن قيمة التعويض تساوي تكلفة السوق للأملاك المفقودة دون وجود إشارة واضحة إلى الاستهلاك.	يجب أن تتم عملية تقييم الممتلكات بناءً على سياسات البنك الدولي. بحيث يتم التقييم على أساس تكلفة الإحلال الكاملة.
استعادة الدخل: بموجب السياسة التنفيذية للبنك الدولي OP 4.12، ينبغي تعويض خسارة الدخل الناتجة مباشرة عن تنفيذ المشروع. لكن لا يوجد ما يوجب مثل هذا التعويض بحسب القانون الفلسطيني.	يجب أن تتم عملية التعويض بناءً على سياسات البنك الدولي.
الدعم الانتقالي: لا يوجد في القانون الفلسطيني ما ينص على وجود أية أنشطة متعلقة بتقديم دعم لفترة انتقالية. وحيث أن مالك المشروع (سلطة المياه) ليس هو الجهة المنفذة فيما يخص استملاك الأراضي)؛ فإن تقديم دعم لفترة انتقالية سيكون أمرًا صعبًا.	في حال وجود أشخاص من المتأثرين بالمشروع بحاجة إلى دعم خلال فترة انتقالية، فسوف يتم تغطية هذا الدعم من خلال المشروع.

4. تدقيق إجراءات الأراضي المخصصة قبل إعداد خطة إعادة التوطين

كما ناقش القسم 2.1.2 من هذا التقرير، فإن إجراءات الاستملاك الخاصة بتسعة مواقع من إجمالي 12 موقع خاصة بالمشروع كانت إما قد انتهت بشكل كامل أو على وشك الانتهاء خلال فترة إعداد خطة إعادة التوطين. لذلك فقد تم إخضاع هذه الأراضي لعملية تدقيق واسعة النطاق لضمان أن الإجراءات التي تم اتباعها لاستملاك هذه الأراضي تتوافق مع متطلبات البنك الدولي.

وتشمل عملية التدقيق الأراضي التم تم شراؤها/مبادلتها من قبل البلديات ذات العلاقة (المجموعة 2)، بالإضافة إلى الأراضي الحكومية (المجموعة 3) التي تم تخصيصها لإنشاء الخزانات أو محطات الضخ. أما بالنسبة للأراضي التي تم شراؤها، فالهدف الأساسي من عملية التدقيق هو التأكد من أن البائع (صاحب الأرض) قد حصل على تعويض عادل على أساس التكلفة السائدة في السوق، وأنه لا يوجد أية خلافات أو قضايا عالقة أو قضايا محاكم حول الأرض. علاوة على ذلك، فقد تم مناقشة بعض النقاط مع أصحاب الأراضي الأصليين خلال إعداد التقرير (انظر القسم 5.2) لتأكد من كون الاتفاقيات التي تمت لم تتم تحت الضغط عليهم، وأنهم يعون حقهم في التفاوض حول سعر البيع وإمكانية أن يقوموا برفض عملية البيع بشكل كامل.

من ناحية أخرى، فإن الهدف الأساسي من عملية التدقيق يتمثل في التأكد من عدم وجود أية تعديات أو مطالبات حول الأرض، وأنه في حال كان هناك أية تعديات فقد تم التعامل معها بشكل مناسب، وأن الأشخاص المتعديين قد حصلوا على التعويض اللازم أو المساعدة اللازمة لإعادة التوطين.

لتحقيق هذه الأهداف فقد تم إجراء عملية واسعة ومستمرة لجمع المعلومات. حيث تتضمن المعلومات التي تم جمعها موقع الأرض ومساحتها، والملكية الأصلية والحالية للأرض، والعملية التي تم من خلالها استملاك الأراضي (طريقة الاستملاك، وتاريخ حيازة الأرض، ودرجة التقدم في الإجراءات الخاصة بالاستملاك)، ونوع ومقدار التعويض المدفوع /المقدم. كما تتضمن هذه المعلومات القضايا العالقة حول الأرض (إن وجدت)، والخلافات على الأرض أو أي قضايا قضائية جارية. يلخص الجدول 4-1 نتائج عملية التدقيق لكل أرض.

ويمكن تلخيص أبرز مخرجات عملية التدقيق كما يلي:

- تم تخصيص الأراضي الحكومية الست وفقًا للإجراءات القانونية الاعتيادية لتخصيص الأراضي الحكومية، ولم يتم توثيق أية تعديات على أي من هذه الأراضي أثناء فترة إعداد هذه الخطة. على الرغم من ذلك، فإن هناك تأخير في إصدار قرار التخصيص الخاص بأرض المضخة المعززة في رفح (S-01)، لكن من المتوقع أن يكون قد تم الانتهاء منه بحلول 30 أغسطس 2019.

- واحدة من الأراضي البلدية (موقع خزان ST-015A) تم استملاكها ضمن مشروع إفراز وتقسيم أرض خاصة. بينما الموقعين الآخرين (موقع خزان ST-006B وموقع خزان ST-017) فقد تم استملاكهما تبعًا لاتفاقيات رضائية بين البلدية وصاحب الأرض. وقد تم استكمال الإجراءات الخاصة باستملاك أرض خزان ST-006B وتعويض صاحب الأرض بشكل عادل. أما الإجراءات الخاصة باستملاك أرض خزان ST-017 فلا تزال مستمرة؛ حيث أن صاحب الأرض لم يحصل على التعويض بعد، لكنه لا يعتبر هذا التأخير مشكلة فقد وقّع راضيًا على مستند رسمي يقر فيه للبلدية بإمكانية التصرف الفوري بالأرض لإنشاء الخزان. ومن المتوقع بناءً على المشاورات التي تمت مع صاحب الأرض والبلدية أن يتم استكمال الاتفاق بشكل كامل مع نهاية شهر أغسطس 2019. حيث تم الاتفاق على أن يكون التعويض على أساس مبادلة أرض مقابل أرض على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والقدرة الإنتاجية.

جدول 4-1: تدقيق إجراءات استملاك الأراضي التابعة للبلدية (المجموعة 2) والأراضي الحكومية (المجموعة 3)

المكون-الحزمة	البلدية	مساحة الموقع (متر مربع)	ملكية الأرض الأصلية	ملكية الأرض الحالية	طريقة الاستملاك	تاريخ الاستملاك	النتائج	حالة التعويض
خزان ST-006B-الحزمة 2	النصيرات	1,000	خاصة	بلدية	**عقد بيع:** تم استملاك الأرض بناء على عقد بيع تم توقيعه بين البلدية وصحاب الأرض.	21 فبراير 2017	**التعويض:** قامت البلدية بشراء الأرض من صاحبها على أساس تكلفة الإحلال الكاملة بحسب الأسعار السائدة في السوق. حيث تم توقيع عقد بيع بين البلدية وصاحب الأرض بتاريخ 21 فبراير 2017، والذي قامت البلدية بموجبه بدفع قيمة العقد على أربع دفعات متتالية بحسب الاتفاق، وقد تم دفع الدفعة الأخيرة بتاريخ 21 فبراير 2018. وقد كان الحصول على تعويض نقدي هو قرار صاحب الأرض الذي يعتبر الاتفاق الذي تم مُرضيًا بالنسبة له (انظر القسم 5.2 من التقرير حول المشاورات). **المسائل العالقة**: لا يوجد أية مسائل عالقة أو قضايا قضائية حول الأرض. **الوثائق**: انظر المحلق رقم 3(ث) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	مكتمل
خزان ST-017-الحزمة 2	عبسان الجديدة	1,200	خاصة	بلدية	**اتفاقية مبادلة/بيع:** تم استملاك الأرض بناء على اتفاقية تم توقيعها بين البلدية وصحاب الأرض.	24 فبراير 2017	**التعويض:** قامت البلدية عقد مع صاحب الأرض حول مبادلة قطعة الأرض أو الحصول على تعويض نقدي ما لم تكن المبادلة ممكنة بحسب سلطة الأراضي، ويلزم العقد بلدية عبسان الجديدة بدفع ثمن قطعة الأرض لصاحبها على أساس تكلفة الإحلال الكاملة في حال لم تكن المبادلة ممكنة. **المسائل العالقة**: لم يحصل صاحب الأرض على التعويض بعد، لكنه لا يعتبر ذلك مشكلة حيث أنه قام بتوقيع ورقة رسمية يقر بموجبها بحق البلدية في التصرف الفوري بالأرض لإنشاء الخزان (انظر القسم 5.2 من التقرير حول المشاورات). **الوثائق**: انظر المحلق رقم 3(خ) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	جاري*
خزان ST-015A (السلام)-الحزمة 1	رفح	1,500	خاصة	بلدية	**مشروع تقسيم:** أصبح بلدية رفح مالكة للأرض بناءً على مشروعي في القسيمة رقم 19 والقسيمة رقم 20 في رفح، والذي تم بموجب كل منهما تخصيص 750 متر مربع كمرفق عام (انظر القسم 3.2.2 من القرير)	24 يونيو 2015 للقسيمة رقم 20، و20 مارس 2019 للقسيمة رقم 19	**التعويض:** قام أصحاب الأرض بالتقدم بطلب تقسيم الأرض للبلدية بمحض إرادتهم. وكما ناقش التقرير في القسم 3.2.2 فإنه لا يترتب على مشاريع التقسيم أية تعويضات، حيث أن البلدية تقوم بتقسيم الأرض لصاحبها ويترتب على ذلك أن جزءًا من الأرض يتم تخصيصه للشوارع وجزء آخر يتم تخصيصه كمرفق عام تابع للبلدية بشرط ألا تتجاوز نسبة ما يتم تخصيصه لهذين الغرضين 30 % من مساحة الأرض الكلية. أما في حالتنا هذه، فالنسبة هي 26 %. **المسائل العالقة**: لا يوجد أية مسائل عالقة أو قضايا قضائية حول الأرض. **الوثائق**: انظر المحلق رقم 3(ز) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	لا يوجد

جدول 4-1: تدقيق إجراءات استملاك الأراضي التابعة للبلدية (المجموعة 2) والأراضي الحكومية (المجموعة 3)

المكون-الحزمة	البلدية	مساحة الموقع (متر مربع)	ملكية الأرض الأصلية	ملكية الأرض الحالية	طريقة الاستملاك	تاريخ الاستملاك	النتائج	حالة التعويض
محطة الضخ الرئيسية-الحزمة 1	القرارة	6,000	حكومية	حكومية	**قرار تخصيص:** تم تخصيص الأرض وفقًا للإجراءات المتبعة لتخصيص الأراضي الحكومية، وصدر قرار بذلك (انظر القسم 3.2.3 من التقرير)	7 مارس 2017	**التعديات و/أو المطالبات:** الأرض خالية من أية تعديات أو مطالبات. **الوثائق:** انظر المحلق رقم 3(أ) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	مكتمل
محطة الضخS-01 –الحزمة 1	رفح	1,800	حكومية	حكومية	**قرار تخصيص:** تم تخصيص الأرض وفقًا للإجراءات المتبعة لتخصيص الأراضي الحكومية، وصدر قرار بذلك (انظر القسم 3.2.3 من التقرير)	لم يصد قرار الاستملاك بعد. يتوقع صدوره بحلول نهاية أغسطس 2019	**التعديات و/أو المطالبات:** في موسم 2018-2017 كان أحد المزارعين المحليين، والذي لا يملك أي ارتباط قانوني بالأرض، يتعدى على الأرض براعة المحاصيل الموسمية، لكنه لم يعد موجودًا في الأرض بعد أن تم السماح له بحصاد المحاصيل السابقة. **الوثائق:** انظر المحلق رقم 3(ب) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	لا يوجد
خزان ST-011-الحزمة 1	خانيونس	2,880	حكومية	حكومية	**قرار تخصيص:** تم تخصيص الأرض وفقًا للإجراءات المتبعة لتخصيص الأراضي الحكومية، وصدر قرار بذلك (انظر القسم 3.2.3 من التقرير)	30 أغسطس 2016	**التعديات و/أو المطالبات:** الأرض خالية من أية تعديات أو مطالبات. **الوثائق:** انظر المحلق رقم 3(د) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	لا يوجد
خزان ST-033B-الحزمة 3	خانيونس	3,000	حكومية	حكومية	**قرار تخصيص:** تم تخصيص الأرض وفقًا للإجراءات المتبعة لتخصيص الأراضي الحكومية، وصدر قرار بذلك (انظر القسم 3.2.3 من التقرير)	30 أغسطس 2016	**التعديات و/أو المطالبات:** الأرض خالية من أية تعديات أو مطالبات. **الوثائق:** انظر المحلق رقم 3(ذ) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	لا يوجد
خزان ST-015B-الحزمة 1	رفح	1,800	حكومية	حكومية	**قرار تخصيص:** تم تخصيص الأرض وفقًا للإجراءات المتبعة لتخصيص الأراضي الحكومية، وصدر قرار بذلك (انظر القسم 3.2.3 من التقرير)	30 أغسطس 2016	**التعديات و/أو المطالبات:** الأرض خالية من أية تعديات أو مطالبات. **الوثائق:** انظر المحلق رقم 3(ر) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	لا يوجد
خزان ST-039 (TRC)-الحزمة 3	رفح	1,800	حكومية	حكومية	**قرار تخصيص:** تم تخصيص الأرض وفقًا للإجراءات المتبعة لتخصيص الأراضي الحكومية، وصدر قرار بذلك (انظر القسم 3.2.3 من التقرير)	30 أغسطس 2016	**التعديات و/أو المطالبات:** الأرض خالية من أية تعديات أو مطالبات. **الوثائق:** انظر المحلق رقم 3(س) لعقد البيع ووثائق الاستملاك.	لا يوجد

*: تم استملاك الأرض وتخصيصها لكن عملية التعويض لا تزال جارية

5. خطة إعادة التوطين

يحتوي هذا الفصل على أهم مكونات خطة إعادة التوطين، حيث تشمل معايير استحقاق التعويضات، والتخمين والتعويض، والعملية التشاورية، وإجراءات النشر العلني للخطة وآليات التظلم (الشكاوى)، بالإضافة إلى آليات المراقبة والتقييم والترتيبات المؤسسية.

5.1 معايير استحقاق التعويضات، والتخمين، والتعويض

يوفر هذا القسم من التقرير معلومات حول القضايا التالية:

- معايير الاختيار التي يتم بموجبها تحديد الأشخاص المستحقين للحصول على التعويض ضمن المشروع.
- وصف للآليات المتبعة لتخمين قيمة التعويض لفقد الأراضي وفقد مصدر الدخل.
- وصف للترتيبات الخاصة بإيصال التعويضات للأشخاص المتأثرين.
- قيمة التعويض لأصحاب الأراضي، ولمن فقد مصدر دخله.

5.1.1 معايير الاستحقاق ومصفوفة استحقاق التعويضات

كما هو موضح سابقًا في هذا التقرير، فإن الأشخاص المتأثرين بهذا المشروع هم أصحاب الأراضي التي تمت مصادرتها وأصحاب البسطات والمحلات التجارية في سوق خانيونس. ولكي نكون أقدر على تعريف وتمييز هؤلاء الأشخاص بشكل واضح، فقد تم وضع معايير الاستحقاق التالية:

معايير الاستحقاق للأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس

أ. المعيار الأول هو وجود البسطة أو المحل التجاري في السوق ضمن مسار الخط الناقل الجنوبي قبل التاريخ الفاصل الذي تم تحديده بيوم 13 مارس 2019. حيث تم توثيق وتسجيل جميع البسطات والمحلات المتواجدة في المنطقة خلال التعداد الذي تم في الفترة من 27 فبراير 2019 وحتى 19 فبراير 2019.

ب. المعيار الثاني هو الوضع القانوني للبسطات والمحلات التجارية. حيث أن البسطات المؤقتة تتم إدارتها من قبل متعهد السوق الذي يعلم جميع أصحاب البسطات والموقع المحدد لكل بسطة داخل السوق. أما المحلات التجارية الثابتة فتتم إدارتها من قبل بلدية خانيونس المسؤولة عن منح الرخصة التجارية لأصحاب المحلات.

معايير الاستحقاق للأشخاص المتأثرين من أصحاب الأراضي المصادرة

تم اعتماد المعايير المنصوص عليها ضمن سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 فيما يخص التعويضات المستحقة لأصحاب الأراضي التي تمت مصادرتها. وتصنف هذه السياسة الأشخاص المتأثرين فيما يخص مصادرة الأراضي كالتالي:

أ. أولئك الذين يتمتعون بحقوق قانونية رسمية في الأراضي (بما في ذلك الحقوق العرفية والتقليدية المعترف بها بموجب قوانين البلد)؛

ب. أولئك الذين لم يتمتعوا بحقوق قانونية رسمية في الأراضي عند بدء إجراء التعداد ولكنهم يدعون الحق في هذه الأراضي أو الأصول – شريطة أن تكون هذه الادعاءات معترفًا بها بموجب قوانين البلد أو يصبح معترفًا بها من خلال عملية تحدد في خطة إعادة التوطين.

يعض جدول 5-1 مصفوفة الاستحقاقات للأشخاص المستحقين للتعويض ضمن هذا المشروع.

جدول 5-1: مصفوفة استحقاق التعويضات

نوع الخسائر	التطبيق في المشروع	الشخص/الأشخاص المستحقون للتعويض	عدد الأشخاص المتأثرين بالمشروع	سياسة ومعايير التعويض	الجهة المنفذة
خسارة أرض					
خسارة أرض زراعية مساحتها 2,074 متر مربع	الأرض اللازمة لإنشاء خزان ST-001C في البريج -**الحزمة 2**-	صاحب أرض خاصة يتمتع بحق قانوني رسمي في الأرض	مالك واحد	مبادلة أرض مقابل أرض على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والقدرة الإنتاجية. . كما يجب أن يكون نقل الأرض البديلة لملكيته معفًى من أية ضرائب، أو رسوم تسجيل أو غيرها من التكاليف المصاحبة لمثل هذه الإجراءات.	• سلطة الأراضي الفلسطينية
خسارة أرض زراعية مساحتها 840 متر مربع	الأرض اللازمة لإنشاء خزان ST-007 في الزوايدة -**الحزمة 2**-	صاحب أرض خاصة يتمتع بحق قانوني رسمي في الأرض	مالك واحد	مبادلة أرض مقابل أرض على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والقدرة الإنتاجية. . كما يجب أن يكون نقل الأرض البديلة لملكيته معفًى من أية ضرائب، أو رسوم تسجيل أو غيرها من التكاليف المصاحبة لمثل هذه الإجراءات.	• سلطة الأراضي الفلسطينية
خسارة أرض سكنية مساحتها 1,700 متر مربع. الأرض خالية ولا تحتوي على أية منشآت او أصول.	الأرض اللازمة لإنشاء خزان ST-009 في القرارة -**الحزمة 1**-	صاحب أرض خاصة يتمتع بحق قانوني رسمي في الأرض	مالك واحد	أرض مقابل أرض على أساس تكلفة الإحلال الكاملة، مع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق من حيث الاستخدام والتصنيف والخدمات	• سلطة الأراضي الفلسطينية

جدول 5-1: مصفوفة استحقاق التعويضات

نوع الخسائر	التطبيق في المشروع	الشخص/الأشخاص المستحقون للتعويض	عدد الأشخاص المتأثرين بالمشروع	سياسة ومعايير التعويض	الجهة المنفذة
				البلدية المتوفرة. كما يجب أن يكون نقل الأرض البديلة لملكيته معفًى من أية ضرائب، أو رسوم تسجيل أو غيرها من التكاليف المصاحبة لمثل هذه الإجراءات.	
خسارة أشجار					
خسارة دائمة للأشجار	الأشجار الموجودة في الأرض اللازمة لإنشاء خزان ST-007 في الزوايدة، والتي ستتم إزالتها لتتم عملية الإنشاء -**الحزمة -2**	صاحب أرض خاصة يتمتع بحق قانوني رسمي في الأرض	مالك واحد سيفقد 24 شجرة زيتون	تعويض نقدي بناءً على نوع شجر الزيتون الذي ستتم إزالته وعمره وقيمته الإنتاجية.	• سلطة المياه ستقوم بدفع التعويضات للأشخاص المتأثرين بالمشروع. • وزارة الزراعة ستقوم بتحديد قيمة الأراضي التي ستتم إزالتها
خسارة مصدر دخل					
خسارة مؤقتة لمصدر الدخل لأصحاب البسطات في سوق الأربعاء	البسطات الموجودة على طول مسار الخط الناقل الجنوبي في سوق الأربعاء **-الحزمة 1-**	أصحاب البسطات الموجودة على طول مسار الخط الناقل الجنوبي في سوق الأربعاء، الذين تم تحديدهم وتسجيلهم ضمن التعداد وتم التحقق منهم من قبل متعهد السوق.	662 صاحب بسطة	تعويض نقدي بما يكافئ معدل الدخل اليومي لهم من البسطة مضروبًا في عدد الأيام الأربعاء التي سيتعطل خلالها عملهم.	• سلطة المياه ستقوم بتوزيع التعويضات من خلال مكتب الشكاوى الموجود في الموقع • بلدية خانيونس ستقوم بتقديم الدعم من خلال متعهد السوق لتحديد البسطات القانونية.
خسارة مؤقتة لمصدر الدخل لأصحاب المحلات التجارية الدائمة	المحلات التجارية الدائمة الموجودة على طول مسار الخط الناقل الجنوبي في سوق الأربعاء **-الحزمة 1-**	أصحاب المحلات التجارية الموجودة على طول مسار الخط الناقل الجنوبي في سوق الأربعاء، الذين تم تحديدهم وتسجيلهم ضمن التعداد وتم التحقق منهم من قبل قسم الإيجارات في بلدية خانيونس.	123 صاحب محل	تعويض نقدي بما يكافئ معدل الدخل اليومي لهم من المحل مضروبًا في عدد الأيام التي سيتعطل خلالها عملهم	• سلطة المياه ستقوم بتوزيع التعويضات من خلال لجنة معالجة الشكاوى. • بلدية خانيونس ستقوم بتوفير المستندات اللازمة ورخص أصحاب المحلات.

جدول 5-1: مصفوفة استحقاق التعويضات

نوع الخسائر	التطبيق في المشروع	الشخص/الأشخاص المستحقون للتعويض	عدد الأشخاص المتأثرين بالمشروع	سياسة ومعايير التعويض	الجهة المنفذة
خسارة مؤقتة لمصدر الدخل لمتعهد سوق الأربعاء	متعهد سوق الأربعاء المسؤول عن البسطات الموجودة على طول مسار الخط الناقل الجنوبي في سوق الأربعاء **-الحزمة 1-**	متعهد السوق المسؤول بعقد قانوني مع بلدية خانيونس.	متعهد السوق (شخص واحد)	تعويض نقدي بما يكافئ دخله اليومي مما يجمعه من **البسطات المتوقفة** عن العمل نتيجة أعمال الإنشاء في سوق الأربعاء مضروبًا في عدد الأيام التي سيتوقف فيها العمل.	• سلطة المياه ستقوم بتوزيع التعويضات من خلال لجنة معالجة الشكاوى. • بلدية خانيونس ستقوم بتوفير المستندات اللازمة ومعلومات العقد الموقع مع متعهد السوق.

5.1.2 منهجية تقييم الأصول والتعويضات

تعتبر منهجية التقييم للأراضي الخاصة المصادرة وخسارة الأشجار ومصدر الدخل أمرًا أساسيًا لإعداد خطة إعادة التوطين من أجل تسهيل عملية التعويض. يقدم جدول 5-2 ملخصًا لعملية التقييم لمختلف أنواع الخسائر والآثار المنطبقة على هذا المشروع. بينما يقدم الملحق 4 تحليلًا لقيم التقييم والتعويض لأنواع الخسائر الثلاثة الموجودة في هذا المشروع.

جدول 5-2: آلية تقييم الأصول

نوع الخسائر	آلية التقييم	الجهة المسؤولة عن التقييم
أراضي خاصة	تقوم لجنة من سلطة الأراضي بتخمين قيمة الأرض المصادرة، ومن ثم يتم تعويض صاحب الأرض بأرض مقابل أرضه على أساس تكلفة الإحلال الكاملة ومع الأخذ بعين الاعتبار قيمة الأراضي المماثلة في السوق.	سلطة الأراضي الفلسطينية
أشجار	سيتم التعويض مقابل أي أشجار تتم خسارتها. يوجد لدى وزارة الزراعة قائمة بالأسعار القياسية لأنواع الأشجار المنتشرة في قطاع غزة. حيث تستخدم هذه القائمة كأساس لتقييم التعويض، إضافة إلى استشارة الأشخاص المتأثرين حول قيمة التعويض.	وزارة الزراعة
خسارة مصدر الدخل في السوق	يستند تقييم خسارة دخل البسطات وأصحاب المحلات التجارية ومتعهد السوق إلى القيمة التي حددها كل منهم خلال اللقاءات التشاورية التي تمت والتي تم التحقق منها من قبل قسم الإيجارات في البلدية ومتعهد السوق الذين يمتلكون الخبرة الكافية لمعرفة مدى صحة الأرقام التي تمت الإشارة إليها من قبل أصحاب البسطات والمحلات.	سلطة المياه وبلدية خانيونس من خلال قسم الإيجارات

5.1.3 الترتيبات الخاصة بإيصال التعويضات

كما توضح مصفوفة استحقاق التعويضات فإن هناك ثلاثة أشكال للتعويضات، وهي: أرض مقابل أرض، أو تعويض نقدي مقابل الأشجار التي ستتم إزالتها، أو تعويض نقدي مقابل الخسارة في الدخل في سوق خانيونس. وسيتم عرض الترتيبات الخاصة بإيصال كل شكل من الأشكال الثلاثة فيما يلي.

الترتيبات الخاصة بدفع التعويضات مقابل الخسارة في الدخل في سوق خانيونس

- تم استشارة الأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس أثناء إعداد هذه الخطة من أجل اطلاعهم على تفاصيل المشروع والأضرار المتوقعة وخاصة خسارة الدخل وحقوقهم وآليات تقييم الخسائر وآليات التظلم ومعالجة الشكاوى.
- تم تقييم مقدار الخسارة في الدخل لأصحاب الأعمال في سوق خانيونس كنتيجة لإنشاء الخط الناقل الجنوبي بناءً على المشاورات التي تمت مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في السوق (أصحاب البسطات والمحلات ومتعهد السوق) وخبرة القائمين على قسم الإيجارات في بلدية خانيونس. وتم الاتفاق مع الأشخاص المتأثرين على أن تكون قيمة التعويض مبنية على معدل دخلهم اليومي من السوق. وقد تم إعداد مسح كامل لجميع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في منطقة السوق وتم إعداد قائمة بأسمائهم وقيمة التعويض المستحق لكل منهم.
- ستقوم سلطة المياه بإضافة القيمة الكلية للتعويضات إلى ميزانية المشروع بموافقة ممولي المشروع.

- سيتم إيصال التعويضات للأشخاص المتأثرين بالمشروع عن طريق مسؤول معالجة الشكاوى المتواجد في مكتب الشكاوى والذي سيتم إنشاؤه في موقع المشروع. حيث سيحصل الشخص على شيك مصرفي أو سيدفع له نقدًا مع وجود إيصال رسمي بالاستلام.
- سيتم دفع التعويضات لأصحابها قبل مدة لا تقل عن أسبوعين من تاريخ بدء أعمال إنشاء الخط الناقل في منطقة السوق. حيث أنه من المتوقع أن يتم صرف الدفعات في الفترة ما بين 15 سبتمبر و15 أكتوبر 2019.

الترتيبات الخاصة بتسليم التعويضات مقابل مصادرة الأراضي الخاصة

كما ذكر التقرير سابقًا، فإن هناك ثلاثة أراضي قد تمت مصادرتها بهدف تخصيصها لإنشاء خزانات مياه ضمن المشروع. ترتيبات إيصال التعويضات لأصحاب هذه الأراضي هي كما يلي:

- تم التشاور مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع أثناء إعداد هذه الخطة بهدف إعلامهم بتفاصيل المشروع، وسعر الأرض التي تمت مصادرتها، والضرر المتوقع، وحقوقهم وآليات تقييم الخسائر وآليات التظلم ومعالجة الشكاوى.
- بدأت سلطة الأراضي الفلسطينية في تطبيق الإجراءات المعتمدة لمصادرة الأراضي على أساس نهج الاحلال الكامل للأراضي المصادرة. حيث قامت لجنة تخمين تابعة لسلطة الأراضي بزيارة الأراضي وتقييمها وإبلاغ أصحابها بقيمة الأرض الخاصة بهم. وعلى أساس التعويض بأرض مقابل أرض، ستمنح سلطة الأراضي لكل من المالكين الثلاثة أرضًا حكومية مكافئة لأرضهم بناءً على التقييم الذي تم إجراؤه ووفقًا لمتطلبات سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12.
- سيحصل أصحاب الأراضي الثلاثة على الأراضي البديلة لأراضيهم قبل البدء بأعمال إنشاء الخزانات على أراضيهم المصادرة. وحيث انه من المتوقع ان يبدأ إنشاء الخزانات في منتصف سبتمبر 2019، فإن تسليم الأراضي البديلة من المفترض أن يتم بين 1 و30 أغسطس 2019.

الترتيبات الخاصة بدفع التعويضات مقابل خسارة الأشجار

- واحدة من الأراضي المصادرة مزروعة ب 24 شجرة زيتون.
- تم التشاور مع صاحب هذه الأرض حول التعويض المتوقع مقابل الأشجار. كما تم التشاور مع وزارة الزراعة التي قامت بإعطاء تقييم لهذه الأشجار، وتم التوصل إلى قيمة تعويض محددة أوافق عليها صاحب الأرض.
- ستقوم سلطة المياه بإضافة القيمة الكلية للتعويضات إلى ميزانية المشروع بموافقة ممولي المشروع.
- سيتم إيصال التعويضات لصاحب الأشجار (صاحب الأرض) عن طريق مسؤول معالجة الشكاوى المتواجد في مكتب الشكاوى والذي سيتم إنشاؤه في موقع المشروع. حيث سيحصل على شيك مصرفي أو سيدفع له نقدًا مع وجود إيصال رسمي بالاستلام.
- سيحصل صاحب الأرض على التعويض قبل البدء بأعمال إنشاء الخزان في أرضه المصادرة. حيث من المفترض أن يتم ذلك في الفترة ما بين 1 و30 أغسطس 2019.

5.2 المشاورات، والنشر العلني للخطة وآليات التظلم

يتطلب التخطيط الفعال لإعادة التوطين إجراء مشاورات منتظمة مع مجموعة واسعة من الجهات ذات العلاقة. بشكل عام، فإن تعريف الجهات ذات العلاقة أي فرد أو مجموعة متأثرة بالمشروع أو يعتقد أنه تأثر به؛ وأي فرد أو مجموعة يمكنها أن تلعب دورًا مهمًا في تحديد شكل المشروع أو التأثير عليه، سواء بشكل إيجابي أو سلبي. تساعد الاستشارة المبكرة على إدارة توقعات الجمهور فيما يتعلق بتأثير المشروع وفوائده المتوقعة. في حين توفر المشاورات اللاحقة فرصًا للجهة المنفذة للمشروع والأشخاص المتأثرين بالمشروع للتفاوض حول التعويضات ومتطلبات استحقاق التعويض والمساعدة في إعادة التوطين والجدول الزمني لأنشطة إعادة التوطين.

علاوة على ذلك، ينبغي أيضًا إنشاء آلية لمعالجة التظلم لضمان وجود إجراءات غير مكلفة ويمكن الوصول إليها بسهولة لتسوية المنازعات الناشئة نتيجة لإعادة التوطين عن طريق طرف ثالث. كما يجب توفير خطة إعادة التوطين في مكان يسهل الوصول إليه للأشخاص المتأثرين والمنظمات غير الحكومية المحلية، بطريقة ولغة مفهومة لهم.

سوف تناقش الأقسام التالية طرق تحديد الجهات ذات العلاقة، وطرق الوصول إليهم وإشراكهم، إضافةً المخاوف والقضايا الرئيسية التي أثيرت خلال الأنشطة التشاوري المختلفة. كما وتناقش متطلبات النشر العلني وآلية معالجة الشكاوى.

5.2.1 تحديد الجهات ذات العلاقة

بهدف تحديد الجهات ذات العلاقة، سواء المتأثرين بشكل مباشر أغير مباشر من المشروع (الأشخاص المتأثرون بالمشروع) إلى جانب الجهات ذات المصلحة الأخرى، فقد تم اعتماد نهجين على النحو التالي:

1. تحديد الجهات ذات العلاقة بناء على الموقع الجغرافي:

تم تحديد الأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس بناءً على موقعهم، بمعنى أدق، يقع السوق على جزء من شارع السكة (طريق السكة الحديد) وتفرعاته في مدينة خانيونس، وهو المسار الذي سيمر عبره الخط الناقل الجنوبي وأحد الخطوط الناقلة الفرعية. لذلك فقد تم اعتبار أصحاب الأعمال التجارية المتواجدين في هذه المواقع أشخاصًا متأثرين بالمشروع بشكل مباشر.

2. تحديد الجهات ذات العلاقة بناءً على اهتمامهم أو تأثيرهم، وهم:

- أصحاب الأراضي الخاصة التي تم تخصيصها لصالح إنشاء خزانات ضمن المشروع،
- المؤسسات العامة الوطنية ذات العلاقة بالمشروع، مثل سلطة الأراضي الفلسطينية،
- المؤسسات العامة المحلية ذات العلاقة بالمشروع، مثل بلدية البريج وبلدية الزوايدة وبلدية القرارة وبلدية عبسان الجديدة وبلدية النصيرات وبلدية رفح،
- الأعمال التي من الممكن أن تتأثر بشكل غير مباشر، مثل متعهد السوق الشعبي في خانيونس.

5.2.2 إشراك الجهات ذات العلاقة والتشاور معهم

بالأخذ بعين الاعتبار التنوع بين الجهات المختلفة من أصحاب العلاقة بالمشروع، فقد تم تحديد طرق ووسائل مختلفة لإشراكهم والتشاور معهم.

كما نوقش سابقًا في هذا التقرير، فإن المجموعتين الرئيسيتين من الأشخاص المتأثرين بالمشروع هم الأشخاص المتضررين في سوق خانيونس بسبب إنشاء الخط الناقل الجنوبي، وأصحاب الأراضي الخاصة التي صودرت لبناء خزانات المياه. ستناقش الأقسام التالية أنشطة التشاور التي جرت أثناء الدراسة لضمان المشاركة المناسبة للأشخاص المتأثرين بالمشروع الذين تم تحديدهم وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين.

سوق خانيونس

يحتوي سوق خانيونس، كسوق شعبي، على عدد كبير من التجار والعاملين. بالتالي، ولضمان مشاركة جميع هؤلاء الأشخاص، فقد تم إجراء مسح ميداني شامل، حيث تم استخدام الاستبيانات لجمع البيانات المتعلقة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي الحالي لهم، كما وتم استخدام المقابلات شبه المهيكلة للسماح بحوار كافي معهم حتى يتمكنوا

من تقديم ومناقشة الموضوعات ذات الصلة بهم. علاوة على ذلك، فقد تم عقد اجتماعات فردية مع متعهد السوق وممثلي بلدية خانيونس.

الاستبيانات

تم استخدام استبيانات محكمة ومهيكلة في إجراء مقابلات وجهًا لوجه استهدفت جمع أصحاب الأعمال التجارية المتواجدون في منطقة السوق في الفترة ما بين 27 فبراير 2019 و13 مارس 2019، وذلك بهدف جمع بيانات متعلقة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي الحالي للأشخاص المتأثرين بالمشروع (انظر الشكل 5-1).

الشكل 5-1: صور أثناء إجراء الاستبيان الاستقصائي في سوق خانيونس

تم تصميم الاستبيانات لجمع المعلومات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية من الأشخاص المتضررين. حيث تتضمن المعلومات التي تم جمعها معلومات الاتصال الخاصة بالأشخاص المتأثرين بالمشروع وعمرهم ودرجة تعليمهم وحجم الأسرة والحالة التعليمية لأفراد الأسرة والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بينهم، بالإضافة إلى معلومات حول أعمالهم وأملاكهم في السوق بما في ذلك نوع النشاط التجاري وقيمته وعدد العمال وعدد أيام العمل، ومتوسط الدخل اليومي منه. علاوة على ذلك، فقد تم جمع المعلومات المتعلقة بمصادر الدخل الأخرى، بالإضافة إلى معلومات حول وجود تأمين صحي وأي مساعدة مالية أو عينية تتلقاها الأسرة. يمكن الاطلاع على نموذج الاستبيان في الملحق رقم 2. وقد نوقشت نتائج التحليل الإحصائي للبيانات التي تم جمعها في الفصل 2 من هذا التقرير. إضافةً إلى ذلك، فقد تم استخدام البيانات التي تم جمعها بشكل رئيسي أثناء إعداد استراتيجيات التقييم والتعويض.

المقابلات شبه المهيكلة

تم إجراء مقابلات شبه مهيكلة مع أصحاب المحلات والبسطات في سوق خانيونس خلال الفترة ما بين 27 فبراير 2019 و13 مارس 2019 بهدف فهم انطباعاتهم ومواقفهم وردود أفعالهم تجاه المشروع المقترح والآثار المتوقعة له (إمكانية الحفاظ على نشاطهم خلال مرحلة الإنشاء، ونسبة انخفاض الدخل المتوقعة، والمدة التي يتوقع أن يستمر انخفاض الدخل خلالها). إضافةً إلى ذلك، فقد طلب منهم أن يقترحوا تدابير للتخفيف من الآثار المتوقعة للمشروع واقتراح أماكن بديلة يمكن الانتقال إليها خلال مرحلة الإنشاء، كما وطلب منهم أن يناقشوا المخاطر المحتملة لبعض البدائل كالانتقال إلى مكان آخر من وجهة نظرهم. يمكن الاطلاع على نموذج الاستبيان في الملحق رقم 5 (أ) و(ب). كما وتم إعلام جميع الأشخاص الذين تمت مقابلتهم بوجود آلية لمعالجة الشكاوى في موقع المشروع خلال مرحلة الإنشاء. انظر الشكل 5-2 للاطلاع على بعض الصور أثناء المقابلات.

الشكل 5-2: صور أثناء المقابلات مع الأشخاص المتأثرين في سوق خانيونس

يتوقع جميع العاملين الذين تمت مقابلتهم في السوق حدوث خسائر خلال مرحلة الإنشاء؛ حيث أن ذلك سوف يقلل من عدد الزبائن والمبيعات للمحلات التجارية كما سيمنع أصحاب البسطات من وضع بسطاتهم في السوق نتيجة أعمال الحفر. ويمكن تلخيص المخاوف والتوصيات الرئيسية التي أثارها الأشخاص المتأثرون بالمشروع أثناء المقابلات على النحو التالي:

- يعتبر أصحاب البسطات أن نقل بسطاتهم إلى مكان بديل خيارًا غير مجدٍ ويمكن أن يؤثر عليهم تأثيرًا سلبيًا بشكل كبير. يقول أحد الأشخاص الذين تمت مقابلتهم: *"الزبائن يأتون إلينا كوننا جزء من السوق الشعبي؛ في حال انتقلنا إلى مكان آخر لن يأتي إلينا أحد. الحل الوحيد هو أن تنقل السوق بأكمله، وإلا فلا"*.
- التعويض النقدي الذي يتم احتسابه بناءً على معدل الدخل اليومي للأشخاص العاملين في السوق يعتبر تعويضًا عادلًا ومناسبًا من وجهة نظرهم. ويجب أن يشمل جميع الأيام التي لا يكونون قادرين على العمل داخل السوق خلالها بسبب أعمال الإنشاء.
- يجب ألا تستمر أعمال الإنشاء داخل منطقة السوق لفترة طويلة.
- الأشخاص المستحقون للتعويض هم الأشخاص الذين كانوا يتواجدون في السوق خلال فترة التعداد. أما الأشخاص الذين لم يكونوا متواجدين خلال التعداد فسيتم تعويضهم في حال تم التعرف عليهم كأصحاب عمل من قبل التجار ومتعهد السوق.
- يجب أن يتم دفع التعويضات قبل البدء بأعمال الإنشاء في المنطقة.

اللقاءات الفردية

تم عقد لقاءات فردية مع كل من بلدية خانيونس ومتعهد السوق الشعبي، حيث تم مراجعة مكونات المشروع وموقعه والمخططات الخاصة به، كما تم النقاش حول البدائل الممكنة لنقل مكان السوق أثناء مرحلة الإنشاء. وقد تم تناول الآراء والمخاوف للأشخاص الذين تمت مقابلتهم ودمجها خلال التقرير. فيما يلي ملخص لتعليقات ومخاوف وآراء كل من أجريت معهم مقابلات. كما يمكن الاطلاع على الصور خلال الاجتماعات المختلفة في الملحق 5 (ت).

- **لقاء بلدية خانيونس**

تمت مقابلة م. سعد عاشور، مدير مكتب رئيس بلدية خانيونس، و أ. أحمد صافي، رئيس قسم الإيجارات بتاريخ 25 فبراير 2019 في مقر بلدية خانيونس، والذين أشاروا إلى ما يلي:

- يوجد عدد من المحلات التجارية الدائمة والبسطات الثابتة التي تعمل في السوق بشكل يومي، إضافة إلى وجود عدد من البسطات المؤقتة (المتنقلة) التي تتواجد في السوق في أيام الأربعاء و/أو الجمعة،
- ينقسم السوق الشعبي إلى جزأين رئيسيين وهما الجزء الغربي والجزء الشرقي، بحسب المخططات والنقاش حول المشروع فإن مسار الخط الناقل الجنوبي سيمر عبر الجزء الغربي للسوق، والذي تتواجد فيه البسطات المتنقلة في يوم الأربعاء فقط،
- تعتبر عمالية نقل السوق إلى مكان آخر عملية معقدة ومرتبطة بعدد من التحديات المتمثلة في الحاجة إلى خطط مرورية جديدة ومساحة واسعة تستطيع استيعاب عدد البسطات الكبير في السوق،
- يوصى بتنفيذ الأعمال داخل منطقة السوق على مراحل لتقليل المدة الكلية للعمل داخل السوق والسماح بتطبيق إجراءات التخفيف،
- ستقوم البلدية بتوفير صور عن الرخصة الخاصة بكل من المحلات التجارية للمساعدة في تحديد المحلات المستحقة للتعويض. كما ستقوم باطلاع الجهة المسؤولة على معلومات العقد الموقع بين البلدية ومتعهد السوق،
- ستساعد البلدية في تنسيق إجراء التعداد واللقاءات التشاورية لأصحاب المحلات والبسطات داخل السوق،
- يمكن للبلدية أن تساعد في التحقق من مدى دقة التقييم الخاص بالتعويض المستحق لأصحاب الأعمال المختلفة في السوق بناءً على خبرتها فيما يتعلق بمتوسط الدخل لمختلف الفئات العاملة في السوق.

- **لقاء متعهد السوق**

تمت مقابلة أ. أنور معروف، متعهد سوق البسطات في خانيونس، بتاريخ 25 فبراير 2019 في مقر بلدية خانيونس، والذي أشار إلى ما يلي:

- يوجد في الجزء الغربي من السوق قرابة 700 بسطة، معظمها تتواجد في يوم الأربعاء فقط،
- لكل بسطة داخل السوق موقع محدد على الأرض لا يمكن تغييره بسهولة لأي سبب، لكن على الرغم من ذلك لا توجد أية مخططات أو رسومات توضح توزيع البسطات داخل السوق،
- أعرف جميع البسطات في المنطقة وتاريخ بدايتهم بالعمل داخل السوق، لذلك يمكن أن أساعد في تحديد البسطات المستحقة للتعويض بناءً على التاريخ الفاصل الذي تم تحديده كتاريخ نهاية التعداد داخل السوق.

الأراضي الخاصة المصادرة

كما ناقش التقرير سابقًا، فإن ثلاثة من أصل خمسة من أصحاب الأراضي الخاصة قد تم تحديدهم كأشخاص أساسيين ضمن الأشخاص المتأثرين بالمشروع فيما يتعلق باستملاك الأراضي. وقد تم اللقاء بهؤلاء الأشخاص بشكل متكرر أثناء إعداد خطة إعادة التوطين، حيث استخدمت الاستبيانات لجمع البيانات المتعلقة بأوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية، كما تم عقد اللقاءات الفردية مع كل منهم ومع الشخصين الآخرين من أصحاب الأراضي الخاصة، إضافةً إلى البلديات ذات العلاقة وسلطة الأراضي الفلسطينية.

الاستبيانات

تم استخدام استبيانات محكمة ومهيكلة في جمع بيانات متعلقة بالوضع الاقتصادي والاجتماعي الحالي للأشخاص الثلاثة المتأثرين بالمشروع فيما يتعلق بمصادرة الأراضي الخاصة.

تم تصميم الاستبيانات لجمع المعلومات الديموغرافية والاجتماعية والاقتصادية من الأشخاص المتضررين. حيث تتضمن المعلومات التي تم جمعها معلومات الاتصال الخاصة بالأشخاص المتأثرين بالمشروع وعمرهم ودرجة تعليمهم وحجم الأسرة والحالة التعليمية لأفراد الأسرة وأعمارهم والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة بينهم، بالإضافة إلى معلومات حول أوضاعهم الاقتصادية. وقد نوقشت نتائج التحليل الإحصائي للبيانات التي تم جمعها في الفصل 2 من هذا التقرير.

اللقاءات الفردية

تم عقد عدد من اللقاءات الفردية مع أصحاب الأراضي الخاصة والبلديات ذات العلاقة، حيث تمت مناقشة الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك الأراضي الخاصة أو الأراضي التابعة للبلية، كما تم إعلام أصحاب الأراضي الخاصة بوجود آلية لمعالجة الشكاوى الخاصة بهم خلال فترة إنشاء المشروع. علاوة على ذلك، فقد تمت مقابلة سلطة الأراضي الفلسطينية لمناقشة الإجراءات الخاصة باستملاك وتخصيص الأراضي الحكومية والإجراءات القانونية الخاصة بمصادرة الأراضي الخاصة. حيث تمت مراجعة مكونات المشروع ومواقعها المختلفة ومستندات اسملاك الأراضي الخاصة بكل موقع.

وقد تم تناول الآراء والمخاوف للأشخاص الذين تمت مقابلتهم ودمجها خلال التقرير. يوضح جدول 5-3 ملخص لتعليقات ومخاوف وآراء كل من أجريت معهم مقابلات. كما يمكن الاطلاع على الصور خلال الاجتماعات المختلفة في الملحق 5 (ت).

جدول 5-3: ملخص لقاءات الجهات ذات العلاقة فيما يخص الأراضي

الشخص	المؤسسة	المكان	التاريخ	القضايا التي تم نقاشها	أبرز المخرجات
البلديات					
محمود عيسى-رئيس البلدية محمود طباشة-الدائرة الفنية فريد لولو-المستشار القانوني	بلدية البريج	البريج	28 فبراير 2019	الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك أرض خاصة لصالح إنشاء خزان ST-001C في البريج	• حصلت البلدية على الموافقة الأولية لصاحب الأرض حول مبادلة قطعة الأرض ومن ثم باشرت بالإجراءات مع وزارة الحكم المحلي وسلطة الأراضي • لا توجد أية أراضي متوفرة لمبادلتها داخل حدود بلدية البريج، لكن البلدية حريصة جدًا على ضرورة حصول صاحب الأرض على تعويض عادل وتقوم بتسهيل التفاوض بين صاحب الأرض وسلطة الأراضي حول إيجاد أرض بديلة.
أيمن أبو سويرح-رئيس البلدية عائد زهد-دائرة التخطيط	بلدية الزوايدة	الزوايدة	24 فبراير 2019	الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك أرض خاصة لصالح إنشاء خزان ST-007 في الزوايدة	• حصلت البلدية على الموافقة الأولية لصاحب الأرض حول مبادلة قطعة الأرض ومن ثم تواصلت مع وزارة الحكم المحلي وهي الآن تتابع الإجراءات الخاصة بمصادرة الأرض مع سلطة الأراضي. +
إسماعيل الأسطل-رئيس البلدية عبد الحميد أبو معمر-الدائرة الفنية	بلدية القرارة	القرارة	24 فبراير 2019	الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك أرض خاصة لصالح إنشاء خزان ST-009 في القرارة	• صاحب الأرض موافق على مبادلة أرضه بأرض أخرى بنفس القيمة • قام صاحب الأرض بتزويد البلدية بموافقة خطية يؤكد فيها على قبوله بمصادرة الأرض بهدف إنشاء الخزان، • قامت سلطة الأراضي باستملاك الأرض وتأجيرها للبلدية بحيث يتم إنشاء خزان المياه عليها.
ياسر أبو عنزة-رئيس البلدية	بلدية عبسان الجديدة	عبسان الجديدة	24 فبراير 2019	الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك أرض خاصة لصالح إنشاء خزان ST-017 في عبسان الجديدة	• يوجد اتفاق موقع بين البلدية وصاحب الأرض يقر فيه صاحب الأرض بحق البلدية في التصرف قطعة الأرض على أساس مبادلة الأرض بقطعة أرض أخرى مكافئة لها أو الحصول على تعويض نقدي مقابلها في حال لم تكن عملية المبادلة ممكنة مع سلطة الأراضي. في حالة التعويض النقدي، فإن البلدية ستدفع لصاحب الأرض على أساس تكلفة الإحلال الكاملة.
محمد أبو اشكيان-رئيس البلدية	بلدية النصيرات	النصيرات	4 مارس 2019	الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك أرض خاصة لصالح إنشاء خزان ST-006Bفي النصيرات	• قامت البلدية بشراء الأرض من صاحبها على أساس تكلفة الإحلال الكاملة. حيث يوجد عقد موقع بين البلدية وصاحب الأرض بتاريخ 21 فبراير 2017، قامت البلدية بموجبه بدفع القيمة المتفق عليها مع صاحب الأرض على أربع دفعات، وقد تم الانتهاء من الدفعة الرابعة والأخيرة بتاريخ 21 فبراير 2018.
مصطفى الرياطي-دائرة التخطيط	بلدية رفح	رفح	4 مارس 2019	الإجراءات والمستندات الخاصة باستملاك أرض خاصة لصالح إنشاء خزان ST-015A في حي السلام في رفح	• الموقع بمساحته الكلية 1,500 متر مربع يقع على جزء من قطعة أرض في قسيمة رقم 19. وجزء من قطعة أرض في قسيمة رقم 20 في حي السلام في رفح. تعود

جدول 5-3: ملخص لقاءات الجهات ذات العلاقة فيما يخص الأراضي

الشخص	المؤسسة	المكان	التاريخ	القضايا التي تم نقاشها	أبرز المخرجات
					ملكية هاتين القسيمتين لأشخاص مختلفين. حيث تم تخصيص 750 متر مربع من كل قسيمة كمرفق بلدي تابع للبلدية بناء على مشروعي تقسيم لكلا القسيمتين. • مشروع التقسيم الأول الخاص بالقسيمة رقم 20 تم بتاريخ 24 يونيو 2015، أما مشروع التقسيم الخاص بالقسيمة رقم 19 فقد تم بتاريخ 20 مارس 2019. • بعد أن أصبحت البلدية مالكة ل 750 متر مربع من كل أرض كمرافق عامة، قامت بتخصيصها لصالح إنشاء الخزان. • الأرض المخصصة لإنشاء الخزان هي الآن أرض بلدية، ولا يوجد عليها أي خلافات أو منازعات مع أصحاب الأرض الأصليين.
أصحاب الأراضي					
سامر أبو حجير-صاحب الأرض المخصصة لخزان ST-001C	---	البريج	28 فبراير 2019 و18 مارس 2019	مخاوفه ورأيه تجاه إجراءات مصادرة الأرض والتعويض	• لا يوجد اعتراض على المشروع ولا مشكلة في مبادلة الأرض بأرض أخرى في حال كان البديل المتوفر مرضيًا ومساويًا في القيمة للأرض الحالية. • قامت سلطة الأراضي بمصادرة الأرض، لكن لم يتم التوصل بعد إلى اتفاق حول التعويض.
حمدان أبو خالد – صاحب الأرض المخصصة لخزان ST-007	---	الزوايدة	24 فبراير 2019 و18 مارس 2019	مخاوفه ورأيه تجاه إجراءات مصادرة الأرض والتعويض	• لا يوجد أي اعتراض على المشروع ولا مشكلة في مبادلة الأرض بأرض أخرى في حال كان البديل المتوفر مرضيًا ومساويًا في القيمة للأرض الحالية.
فايز الأسطل – صاحب الأرض المخصصة لخزان ST-009	---	القرارة	24 فبراير 2019 و18 مارس 2019	مخاوفه ورأيه تجاه إجراءات مصادرة الأرض والتعويض	• لا يوجد أي اعتراض على المشروع ولا مشكلة في مبادلة الأرض بأرض أخرى في حال كان البديل المتوفر مرضيًا ومساويًا في القيمة للأرض الحالية. • سلطة الأراضي قامت بتخمين الأرض وقيمة التخمين عادلة. • عملية المبادلة جارية بالفعل ومن المفترض أن تنتهي قريبًا.
سليمان القرا – صاحب الأرض المخصصة لخزان ST-017	---	عبسان الجديدة	24 فبراير 2019	رضاه تجاه التعويض الذي حصل عليه مقابل أرضه من قبل بلدية عبسان الجديدة	• الاتفاقية مناسبة وتمت دون ضغط أو إكراه والتعويض مرضي.
صبري الفليت – صاحب الأرض المخصصة لخزان ST-006B	---	النصيرات	4 مارس 2019	رضاه تجاه التعويض الذي حصل عليه مقابل أرضه من قبل بلدية النصيرات	• الاتفاقية مناسبة وتمت دون ضغط أو إكراه والتعويض مرضي.
مؤسسات عامة وطنية					
م. محمد أبو صبحة	سلطة الأراضي الفلسطينية	مدينة غزة	11 مارس 2019	المستندات والإجراءات الخاصة بتخصيص 6 أراضي حكومية لإنشاء أربعة خزانات مياه ومحطتي ضخ	• الموقع المخصص لصالح إنشاء محطة الضخ الرئيسية هو أرض حكومية تم تخصيصها لإنشاء الخزان بتاريخ 30 مارس 2017.

جدول 5-3: ملخص لقاءات الجهات ذات العلاقة فيما يخص الأراضي

الشخص	المؤسسة	المكان	التاريخ	القضايا التي تم نقاشها	أبرز المخرجات
				الإجراءات الخاصة بمبادلة الأراضي الخاصة المصادرة لصالح المشروع	• لا توجد أية مشاكل حول الأراضي التي تم تخصيصها لصالح إنشاء الخزانات ST-039 وST-015B في رفح، والخزانات ST-011 وST-033B في خانيونس، وجميعها أراضي حكومية تم تخصيصها بتاريخ 18 ديسمبر 2016. • عملية استملاك ومبادلة الأرض الخاصة بخزان القرارة ST-09 على وشك الانتهاء. • عملية استملاك ومبادلة الأراضي الخاصة بخزان القرارة ST-001C في البريج، وخزان ST-007 في الزوايدة لا تزال جارية.

5.2.3 النشر العلني لخطة إعادة التوطين

لضمان وصول كافة الجهات ذات العلاقة بما في ذلك الأشخاص المتأثرين بالمشروع والدائرة الأوسع لهذه الجهات إلى المعلومات التي يحتويها التقرير. ستقوم سلطة المياه باتخاذ الإجراءات التالية:

- ترجمة تقرير خطة إعادة التوطين إلى اللغة العربية
- جعل التقرير متاحًا في المكاتب الرسمية للبلديات ذات العلاقة (خانيونس ورفح والقرارة وعبسان الجديدة والزوايدة والنصيرات والبريج)، بالإضافة إلى مكتب سلطة الأراضي ومواقع خزانات ومحطات الضخ.
- سيكون التقرير متاحًا على الموقع الإلكتروني لسلطة المياه الفلسطينية
- سيتم نشر التقرير على الموقع الإلكتروني الخارجي للبنك الدولي.

كما وستقوم سلطة المياه الفلسطينية بإنشاء آلية لتقديم الشكاوى والتعامل معها وفقًا لخطة إعادة التوطين هذه، كما هو موضح لاحقًا في هذا التقرير، وذلك من أجل ضمان وصول الأشخاص المتأثرين بالمشروع إلى نظام قابل للتطبيق لشكاويهم والسعي إلى حلها دون تخويف أو إكراه. كما يعتبر وجود مثل هذا النظام مهمًا بالنسبة لسلطة المياه كذلك للتأكد من أنها مسؤولة أمام الشكاوى وأن هذه الشكاوى يتم التعامل معها بشفافية وكفاءة. ونظرًا لأن سياسة البنك الدولي تهدف إلى تقليل الحاجة إلى حل النزاعات باللجوء للمحاكم، فسوف تنشئ سلطة المياه الفلسطينية آلية لمعالجة الشكاوى على مستوى المشروع كمستوى أول لإدارة شكاوى الأشخاص المتأثرين بالمشروع. حيث لن يتوجه أصحاب الشكاوى إلى المحاكم إلا عندما يفشل نظام التظلم على مستوى المشروع في التوصل إلى تسوية للقضايا محل النزاع.

فيما يلي وصف لنظام معالجة الشكاوى الذي سيتم تطبيقه على مستوى المشروع. أبرز مكونات هذا النظام هي:

أ. مكتب استقبال ومعالجة الشكاوى.
ب. قنوات استقبال الشكاوى.
ج. مستويات تصعيد الشكاوى.
د. آلية التعامل مع الشكاوى.

فيما يلي وصف مختصر لكل من هذه المكونات.

أ. مكتب استقبال ومعالجة الشكاوى

سيتم إنشاء مكتب استقبال ومعالجة الشكاوى في موقع المشروع لاستقبال ومعالجة الشكاوى من الأشخاص المتأثرين بالمشروع. وسيتم ترأس هذا المكتب من قبل مسؤول معالجة الشكاوى المعين من قبل وحدة دعم إدارة المشاريع في سلطة المياه. سيكون مسؤول معالجة الشكاوى مسؤولًا عن استقبال الشكاوى (مكتوبة أو شفوية) ومعالجتها وفقًا للآلية المذكورة لاحقًا في هذا القسم من التقرير. وسيتم إعلام الأشخاص المتأثرين بالمشروع بوجود مكتب استقبال ومعالجة الشكاوى وقنوات التواصل التي يمكنهم استخدامها لإيصال شكواهم من خلالها. كما سيتم إعلام الأشخاص المتأثرين بالمشروع بمستويات التعامل مع الشكاوى وإجراءات حلها.

ب. قنوات استقبال الشكاوى

سيتم توفير قنوات الاتصال التالية لربط الأشخاص المتأثرين بالمشروع مع مسؤول معالجة الشكاوى لتمكينهم من التعبير عن شكواهم:

- أرقام هاتف وجوال
- رقم فاكس
- عنوان بريد إلكتروني
- صفحة فيسبوك خاصة
- لقاء وجهًا لوجه مع مسؤول معالجة الشكاوى في مكتب استقبال ومعالجة الشكاوى

وسيتم نشر قنوات وآليات الاتصال مع مكتب الشكاوى ولجنة معالجة الشكاوى عبر وسائل الإعلام المحلية ومواقع التواصل الاجتماعي، والمؤسسات الأهلية، وبعض المراكز التجارية، ومكاتب القيادات المجتمعية.

ت. مستويات تصعيد الشكاوى

ينبغي السماح للأشخاص أو الجماعات المتضررة بتصعيد شكاواهم إلى مستويات أعلى من المسؤولية إذا لم يكونوا راضين عن القرارات المقترحة على المستويات الدنيا. لذلك فإن آلية معالجة الشكاوى المقترحة تبدأ على مستوى المشروع كبديل للأنظمة الرسمية الأخرى التي تشمل المحاكم المدنية. لذلك، يتكون نظام معالجة الشكاوى من ثلاثة مستويات للشكوى:

- المستوى 1: مسؤول معالجة الشكاوى (مستوى المشروع). المدة الزمنية: 15 يوم من استلام الشكوى.
- المستوى 2: لجنة معالجة الشكاوى (مستوى المشروع). المدة الزمنية: 15 يوم من استلام الشكوى.
- المستوى 3: المحاكم.

ففي حال لم يكن الأشخاص أو المجموعات المتضررة راضين عن آلية معالجة الشكاوى على مستوى المشروع (المستوى 1 والمستوى 2)، فيحق لهم التصعيد إلى مستوى الهيئات الرسمية الأخرى التي تصل إلى المحاكم المدنية التي تعتبر المستوى 3. وتتكون لجنة معالجة الشكاوى، والتي سيكون مقرها في المقر الرئيسي لسلطة المياه في مدينة غزة، من عدد من الأشخاص على النحو التالي:

- رئيس وحدة دعم إدارة المشاريع في سلطة المياه
- مسؤول معالجة الشكاوى
- ممثل عن الجهات الحكومية ذلت العلاقة (مثل: سلطة الأراضي، البلدية)
- خبير محايد خارجي ذو صلة بموضوع الشكوى

ث. آلية التعامل مع الشكاوى

الخطوات الرئيسية لإجراءات معالجة الشكاوى هي:

1. استقبال وتسجيل الشكوى.
2. تنخيل/فحص وتقييم الشكوى.
3. اتخاذ القرار وتحديد الرد على الشكوى
4. إيصال القرار لصاحب الشكوى
5. متابعة وتقييم النتائج

فيما يلي شرح لهذه الخطوات:

1. **استقبال وتسجيل الشكوى**:

يجب أن يتم تسجيل الشكوى التي يتلقاها مسؤول معالجة الشكاوى من خلال إحدى القنوات المذكورة أعلاه في **سجل الشكاوى**. تبدأ عملية التسجيل بملء **"نموذج الشكوى"** الذي يحتوي على المعلومات الشخصية لصاحب الشكوى، وتاريخ وقناة الشكوى، ووصف الشكوى، وعلاقة الشكوى وصاحب الشكوى بالمشروع، ومطالب صاحب الشكوى بحل المشكلة. أما الخطوة التالية فهي تسجيل المعلومات من "نموذج الشكوى" في نظام قاعدة بيانات "سجل الشكاوى" (مثل excel، وaccess، أو برامج مطورة خصيصًا).

2. **تنخيل وتقييم الشكوى:**

يقوم مسؤول معالجة الشكاوى ب **"تنخيل/فحص"** الشكوى من حيث **"الأهلية"**. وتشمل أبرز معايير الأهلية ما يلي:

- الشكوى مرتبطة بالمشروع.
- صاحب الشكوى لديه ملف.
- تندرج قضية الشكوى ضمن نطاق القضايا التي يسمح لآلية معالجة الشكاوى بمعالجتها.

وفي حال تم رفض الشكوى لعدم أهليتها، فيجب إبلاغ صاحب الشكوى بالقرار وأسباب الرفض. حيث سيتم التواصل مع صاحب الشكوى قبل إبلاغه بقرار الرفض للتأكد من أن البيانات الموجودة في "نموذج الشكوى" الذي قدمه كاملة ودقيقة. فإذا كانت البيانات المقدمة صحيحة ولم يكن هناك بيانات جديدة، يتم إخطار صاحب الشكوى بقرار الرفض. أما في حال

كانت الشكوى مؤهلة، فيجب إشعار صاحب الشكوى بذلك، ويجب الشروع بمعالجة الشكوى بدءًا بالتقييم. أثناء التقييم، يجب على مسؤول معالجة الشكاوى (أو الشخص الذي يقوم بتكليفه) أن يقوم بجمع معلومات حول القضية والمسائل الرئيسية والمخاوف للمساعدة في تحديد إمكانية وكيفية حل الشكوى.

يجب أن يتم الفحص في غضون 3 أيام والتقييم في غضون 10 أيام من تاريخ تعبئة نموذج الشكوى. كما يجب إبلاغ صاحب الشكوى بقرار الرفض بسبب عدم الأهلية خلال 5 أيام من تاريخ التقدم بالشكوى وتعبئة النموذج.

3. اتخاذ القرار وتحديد الرد على الشكوى

يجب على مسؤول معالجة الشكاوى إحالة الشكوى إلى الشخص المعني في مواقع المشروع أو في المواقع الرسمية ذات الصلة بالمشروع. ومن ثم، وبعد تلقي الردود من الأشخاص المعنيين والنظر في جميع الحقائق التي تم جمعها وبناءً على التقييم الوارد في الخطوة السابقة، يقوم مسؤول معالجة الشكاوى بصياغة رد على صاحب الشكوى يحتوي على القرار المتخذ بشأن القرار. يجب صياغة الرد في غضون 15 يومًا من تاريخ التقدم بالشكوى وتعبئة النموذج.

4. إيصال الرد إلى صاحب الشكوى

يجب إبلاغ صاحب الشكوى بالقرار بالطريقة المناسبة باستخدام معلومات الاتصال الخاصة به الموجودة في قاعدة بيانات "سجل الشكاوى". ويجب أن يتم التواصل بشكل فوري بعد اتخاذ القرار وصياغة الرد.

5. متابعة وتقييم النتائج

أياً كان القرار، يجب متابعته من أجل معرفة رد الفعل على القرار وتحديد ما إذا كانت المشكلة قد تم إغلاقها أم لا. إذا قبل صاحب الشكوى بالقرار، فينبغي أن يتم تسوية وإغلاق القضية، أما في حال عدم قبوله للرد، فيمكن لصاحب الشكوى أن يستأنف الشكوى بالتوجه إلى المستوى 2 (أي إلى لجنة معالجة الشكاوى) وإلى المستوى 3 (المحاكم المدنية).

سيتم تسجيل جميع الشكاوى والمراسلات التي يتم استقبالها لدى مسؤول معالجة الشكاوى، كما سيتم متابعة كافة الإجراءات/الردود التي تم اتخاذها في كل حالها وتسجيلها. حيث تعتبر الإدارة السليمة والسجلات الداخلية للشكاوى المقدمة من أصحاب العلاقة أساسية لضمان شفافية وجودة الاستجابة التي توفرها سلة المياه، كما تسهل عملية تقديم التقارير للجهات ذات العلاقة بشأن حل الشكاوى ومعالجتها. يوضح الشكل 5-3 آلية معالجة الشكاوى التي ستقوم سلطة المياه بإنشائها لهذا المشروع.

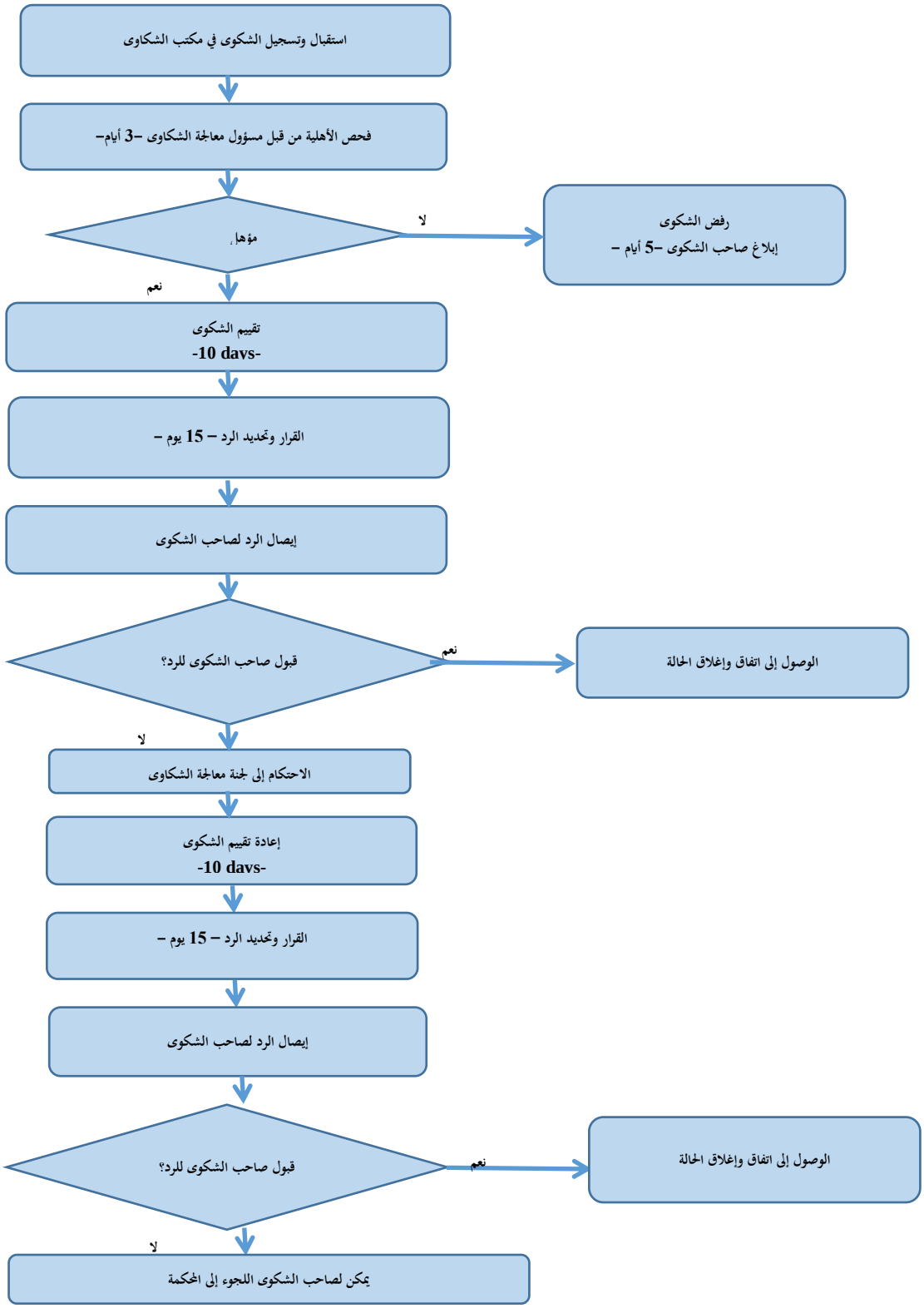

الشكل 5-3: آلية معالجة الشكاوى في المشروع

5.3 المراقبة والتقييم

يعتبر عنصر المراقبة والتقييم من أهم مكونات خطة إعادة التوطين بحسب متطلبات البنك الدولي، ويهدف إلى ما يلي:

- رصد الأوضاع المختلفة أو الصعوبات الناتجة عن عملية التنفيذ، ومراقبة مدى امتثال التنفيذ للأهداف والأساليب المحددة في خطة إعادة التوطين،
- التأكد من استكمال تنفيذ أنشطة المشروع بشكل فعال من حيث الكمية والجودة والجدول الزمني،
- تقييم الآثار متوسطة وطويلة الأجل لإعادة توطين على سبل الرزق للأشخاص المتضررين، وعلى البيئة والقدرات المحلية والتنمية الاقتصادية،
- التركيز على قضايا الفئات الضعيفة أثناء تنفيذ كافة الأنشطة المتعلقة بالمراقبة والرصد والتقييم،
- تزويد البنك الدولي (الجهات المانحة) بالتغذية الراجعة حول تنفيذ خطة إعادة التوطين وتحديد المشكلات والنجاحات في أقرب وقت ممكن للسماح بتعديل ترتيبات التنفيذ في الوقت المناسب.

وتنقسم أنشطة مراقبة خطة إعادة التوطين إلى قسمين رئيسيين هما: مراقبة الأداء (المراقبة الداخلية)، ومراجعة الإنجاز (المراقبة الخارجية) كما هو موضح فيما يلي.

5.3.1 المراقبة

مراقبة الأداء (المراقبة الداخلية)

ستتم متابعة مراقبة الأداء من قبل سلطة المياه الفلسطينية من خلال وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين والمذكورة في قسم الترتيبات المؤسسية في تقرير خطة إعادة التوطين هذا. وستستند عملية المراقبة هذه إلى خطة تنفيذ إعادة التوطين وستتحقق من إحراز تقدم مادي في تنفيذ الأنشطة المطلوبة. حيث ينبغي تقديم تقارير سردية عن التقدم المحرز كل شهرين. ومقاييس الأداء الرئيسية التي سيتم فحصها هي:

- عقد اللقاءات المجتمعية
- إتمام التعداد وجرد الأصول والتقييمات والدراسات الاجتماعية والاقتصادية
- وجود آلية فعالة لمعالجة الشكاوى
- صرف التعويضات
- بدء أنشطة استعادة الدخل وتحسينه
- تقديم تقارير المراقبة والتقييم

كما أن أهم المؤشرات التي سيتم مراقبتها بشكل دوري في المشروع الحالي (مشروع الأعمال المصاحبة-المرحلة الأولى) هي ما يلي:

1. صرف التعويضات للفئات المختلفة من الأشخاص المتأثرين بالمشروع، وفقًا لسياسة التعويض الموضحة في خطة إعادة التوطين؛ لا سيما أصحاب الأعمال المتضررين في سوق خانيونس ومالك إحدى الأراضي الخاصة لتعويضه عن أشجار الزيتون الموجودة في الأرض المصادرة.
2. إجراءات تسليم الأراضي البديلة لأصحاب الأراضي الخاصة الذين تمت مصادرة أراضيهم.
3. إجراءات نشر المعلومات للعامة وإجراءات التشاور.
4. الالتزام بإجراءات التعامل مع الشكاوى والقضايا العالقة التي تتطلب اهتمام إدارة المشروع وإمكانية الوصول المتساوي لجميع الأفراد لها.
5. تنسيق وإنجاز أنشطة إعادة التوطين وإرساء عقود الأعمال الإنشائية.

مراجعة الإنجاز (المراقبة الخارجية)

وفقًا للبنك الدولي، فإنه يجب تعيين خبير استشاري خارجي مستقل للمراقبة والتقييم من قبل سلطة المياه الفلسطينية لمراقبة تنفيذ خطة إعادة التوطين. ويجب أن يبدأ هذا الاستشاري عمله بمجرد اعتماد النسخة المحدثة والمنقحة من خطة إعادة

التوطين وسيقوم بتقديم تقرير التدقيق بعد الانتهاء من تحقيقاته. الأساس المنطقي وراء التعاقد مع استشاري خارجي هو ضمان تحقيق الهدف العام لخطة إعادة التوطين بطريقة عادلة وشفافة. بالإضافة إلى مراجعة القضايا التي يغطيها التقرير المرحلي للمراقبة الداخلية، كما ويقوم الاستشاري الخارجي أيضًا بدراسة وتقييم ما يلي:

- كفاءة وفعالية الجهات القائمة على تنفيذ خطة إعادة التوطين
- مدى كفاية التعويضات المقدمة للجهات ذات العلاقة
- القدرة على الوصول إلى الفئات الأكثر ضعفًا من بين الأشخاص المتأثرين بالمشروع
- التشاور والنشر العلني لخطة إعادة التوطين
- فعالية آلية معالجة الشكاوى.

5.3.2 التقييم

يهدف التقييم إلى التأكد من الالتزام بالسياسات الفلسطينية وسياسات البنك الدولي على حد سواء، وتقديم الملاحظات اللازمة لتعديل التوجهات الاستراتيجية. بالتالي فإن عملية التقييم تمتلك الأهداف التالية:

- تقييم عام لمدى امتثال أنشطة إعادة التوطين للأهداف والأساليب المحددة في خطة إعادة التوطين هذه،
- تقييم مدى امتثال أنشطة إعادة التوطين للقوانين واللوائح وسياسات الحماية المذكورة سابقًا،
- تقييم أثر إعادة التوطين على معدلات الدخل ومستوى المعيشة، مع التركيز على الأشخاص الأكثر فقرًا والفئات الأكثر ضعفًا،
- تحديد الإجراءات اللازمة لزيادة الآثار الإيجابية للمشروع وتخفيف آثاره السلبية المحتملة.

سيكون تقييم أنشطة إعادة التوطين جزءًا من أنشطة التقييم والمراجعة التي ستستهدف المشروع ككل.

5.4 الترتيبات المؤسسية وبناء القدرات

يتناول هذا القسم من التقرير الإطار المؤسساتي المتعلق بتنفيذ خطة إعادة التوطين، إضافةً إلى الأنشطة المتعلقة بتطوير قدرات عدد من المؤسسات.

5.4.1 الترتيبات المؤسسية

يحدد ها القسم المؤسسات و/أو الهيئات المسؤولة بشكل أساسي عن تنفيذ خطة إعادة التوطين. حيث تعتبر وحدة دعم إدارة المشاريع في سلطة المياه الجهة الرئيسية المسؤولة عن إعداد وتطبيق ومراقبة خطة إعادة التوطين. حيث أنها ستخصص وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين والمكونة من مسؤول تنسيق ومراقبة خطة إعادة التوطين ومسؤول معالجة الشكاوى وتتمثل مسؤوليتها في التنسيق مع المؤسسات الأخرى المشاركة في تنفيذ خطة إعادة التوطين. وتشمل هذه المؤسسات الجهات التالية:

- سلطة الأراضي،
- وزارة الحكم المحلي،
- بلديات البريج والزوايدة والقرارة وخانيونس
- مجلس الوزراء واللجنة المركزية للمباني وتنظيم المدن،
- وزارة الزراعة،
- مستشار مراقبة خارجي

ويوضح جدول 5-4 مسؤوليات كل من هذه الجهات في تنفيذ خطة إعادة التوطين.

جدول 5-4: مسؤوليات الجهات المختلفة في تنفيذ خطة إعادة التوطين

السلطة/المؤسسة	المسؤوليات
خلال إعداد خطة إعادة التوطين	
سلطة المياه الفلسطينية (عبر: وحدة دعم إدارة المشاريع-مسؤول التنسيق والمراقبة)	• تحديد ووصف الأراضي التي يحتاجها المشروع • التواصل مع الجهات الحكومية الأخرى • إعداد خطة إعادة التوطين بالتعاون مع استشاري خارجي • تطبيق آليات تجنب لتقليل إعادة التوطين القسري إلى أقصى حد • اقتراح أفضل الاستراتيجيات للتشاور مع المجتمع • إعداد التصاريح والقرارات بالتعاون مع الجهات الأخرى
بلديات البريج والزوايدة والقرارة وخانيونس	• التحديد النهائي للأرض وشروط استملاكها • التحقق من الحاجة للأراضي في كل بلدية • تجهيز المستندات الفنية المتعلقة بأراضي المشروع • تسهيل عملية التشاور مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس، وتفير المستندات التي تثبت الوضع القانوني لهؤلاء الأشخاص
وزارة الحكم المحلي	• الاعتماد النهائي لملكية الأرض التي سيتم استملاكها وتخصيصها للمشروع
سلطة الأراضي الفلسطينية	• تحديد الأشخاص المتأثرين من أصحاب الأراضي وتعريفهم بحقوقهم • متابعة جميع المسائل التي تهم العامة والأشخاص المتأثرين بالمشروع فيما يتعلق بأي شكاوى قد تنشأ أثناء عملية التنفيذ. • التواصل المباشر مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، بشكل منفرد أو بشكل جماعي • اقتراح أراضي بديلة لمبادلة الأراضي المصادرة
مجلس الوزراء واللجنة المركزية	• إصدار قرار مصادرة الأرض • الموافقة النهائية على قرار استملاك الأرض الخاصة بالمشروع
وزارة الزراعة	• تسعير الأشجار للتقييم والتعويض
خلال المفاوضات والشكاوى	
بلديات البريج والزوايدة والقرارة وخانيونس	• عقد لقاءات تشاورية مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، وإعلامهم بخطة إعادة التوطين وحقهم في الحصول على تعويض، ومعرفة أولوياتهم والخيارات المفضلة لديهم • جمع الشكاوى التي تصل إليهم ومشاركتها مع سلطة المياه وسلطة الاراضي
سلطة المياه الفلسطينية	• نشر قنوات الاتصال الخاصة بالشكاوى للمجتمع • تحديد الأشخاص المتأثرين بالمشروع وتعريفهم بحقوقهم

جدول 5-4: مسؤوليات الجهات المختلفة في تنفيذ خطة إعادة التوطين

السلطة/المؤسسة	المسؤوليات
(عبر: وحدة دعم إدارة المشاريع-وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين)	• متابعة جميع المسائل المتعلقة بالأشخاص المتأثرين بالمشروع فيما يتعلق بأي شكاوى قد تنشأ أثناء عملية التنفيذ. • التواصل المباشر مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، بشكل منفرد أو بشكل جماعي • توثيق كافة الأنشطة المتعلقة بالشكاوى والمفاوضات وتطوير آلية لمعالجة الشكاوى. وسيكون مسؤول معالجة الشكاوى في وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين مسؤولًا عن هذا النشاط.
سلطة الأراضي الفلسطينية	• المشاركة في عملية المفاوضات والشكاوى المتعلقة بالأراضي المصادرة
بلدية خانيونس	• المشاركة في عملية المفاوضات والشكاوى المتعلقة بخسارة الدخل في سوق خانيونس
خلال مرحلة تنفيذ خطة إعادة التوطين	
بلديات البريج والزوايدة والقرارة وعبسان الجديدة	• التواصل مع المجتمع (على صعيد يومي) • التنسيق والتعاون مع الجهات الأخرى ذات العلاقة • نقل الشكاوى التي يتم استقبالها إلى سلطة المياه وسلطة الأراضي
سلطة الأراضي الفلسطينية	• تقديم تقييم للتعويض • البت والفصل في الشكاوى المقدمة • التفاوض مع أصحاب الأراضي وتقديم عرض نهائي • التوصية بقبول وإنهاء حزم التعويضات • الفصل في دعاوى الاستئناف المقدمة للمحكمة ضد قيم تعويض استملاك الأراضي (إن وجدت)
سلطة المياه الفلسطينية	• إقرار اتفاقية التعويض بما يتوافق مع خطة إعادة التوطين • جمع الشكاوى المقدمة من قبل الأشخاص المتأثرين بالمشروع وتوثيقها وتقديم تقرير بها للبنك الدولي • مراقبة إجراءات تنفيذ خطة إعادة التوطين
مستشار مراقبة خارجي	• ضمان الامتثال لاتفاقيات التمويل • تقييم ومراقبة تنفيذ خطة إعادة التوطين

5.4.2 بناء القدرات

يشير تقييم احتياجات القدرات للمؤسسات الرئيسية المشاركة في تنفيذ خطة إعادة التوطين إلى أنه بينما توجد إمكانية واضحة لدى الكيانات الفلسطينية في الأمور الرئيسية لإعداد وتنفيذ خطة إعادة التوطين (إجراء التعداد، تحديد الآثار السلبية، إجراء المشاورات، إلخ)؛ لا يزال هناك مجال لمعرفة الأمور المتعلقة بسياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12 بما في ذلك التأكد من أنه عندما تكون هناك فجوة واضحة بين OP 4.12 والتشريعات الفلسطينية، فإنه يتم اتباع مبادئ OP 4.12. حيث أنه من المقترح أن يتم بناء قدرات هذه المؤسسات من خلال تدريب ذو صلة بضمانات سياسة البنك الدولي OP 4.12، وبتوثيق المعلومات المتعلقة بمعالجة الشكاوى، وكذلك ببيانات المراقبة والمتابعة (انظر جدول 5-5).

جدول 5-5: الأنشطة المقترحة لبناء القدرات

الوحدة التدريبية	أهداف التعلم	المدة والتاريخ	المدربون المقترحون	التكلفة
سياسات البنك الدولي ذات الصلة بإعادة التوطين (سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12).	• وجود فهم كامل للمبادئ التوجيهية والممارسة الشائعة للبنك الدولي فيما يتعلق بخطة إعادة التوطين بما في ذلك نظم إدارة الموارد البشرية والمراقبة والتقييم.	- عرض نظري لمدة يوم واحد. - قبل شهر من بدء أعمال الإنشاء الخاصة بمشروع الأعمال المصاحبة – المرحلة الأولى.	-طاقم سلطة المياه/وحدة دعم إدارة المشاريع/وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين، بالإضافة للعلاقات العامة. -ممثل عن وزارة الحكم المحلي. - ممثل عن كل بلدية ذات صلة. -ممثل عن سلطة الأراضي.	1,500 دولار أمريكي

جدول 5-5: الأنشطة المقترحة لبناء القدرات

الوحدة التدريبية	أهداف التعلم	المدة والتاريخ	المدربون المقترحون	التكلفة
مهارات تسجيل وتعبئة وتوثيق الشكاوى.	• الحصول على فهم كامل بما يتعلق بإجراءات التعبئة والتوثيق. • تعلم كيفية استخدام برنامج قاعدة بيانات لتسجيل الشكاوى واسترجاعها. • اكتساب القدرة على إعداد تقرير حول الشكاوى ومعالجتها.	- عرض نظري لمدة يوم واحد. - تدريب عملي لمدة يوم واحد. - قبل شهر من بدء أعمال الإنشاء الخاصة بمشروع الأعمال المصاحبة – المرحلة الأولى.	-طاقم سلطة المياه/وحدة دعم إدارة المشاريع/وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين، بالإضافة للعلاقات العامة. -ممثل عن وزارة الحكم المحلي. - ممثل عن كل بلدية ذات صلة. -ممثل عن سلطة الأراضي.	1,000 دولار أمريكي
مهارات التعامل مع الشكاوى	• تعلم إجراءات تقييم الشكوى من حيث "الأهلية". • تعلم إجراءات صياغة الرد على صاحب الشكوى. • تعلم مهارات إيصال القرار لصاحب الشكوى.	- عرض نظري لمدة يوم واحد. - تدريب عملي لمدة يوم واحد. - قبل شهر من بدء أعمال الإنشاء الخاصة بمشروع الأعمال المصاحبة – المرحلة الأولى.	-طاقم سلطة المياه/وحدة دعم إدارة المشاريع/وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين، بالإضافة للعلاقات العامة. -ممثل عن وزارة الحكم المحلي. - ممثل عن كل بلدية ذات صلة. -ممثل عن سلطة الأراضي.	1,000 دولار أمريكي
المراقبة والتقييم	• تعلم إجراءات متابعة الشاوى بعد تنفيذ إعادة التوطين. • تعلم المهارات المتعلقة بتقييم إجراءات آلية معالجة الشكاوى.	- عرض نظري لمدة يوم واحد. - تدريب عملي لمدة يوم واحد. - قبل شهر من بدء أعمال الإنشاء الخاصة بمشروع الأعمال المصاحبة – المرحلة الأولى.	-طاقم سلطة المياه/وحدة دعم إدارة المشاريع/وحدة تنسيق خطة إعادة التوطين، بالإضافة للعلاقات العامة. -ممثل عن وزارة الحكم المحلي. - ممثل عن كل بلدية ذات صلة. -ممثل عن سلطة الأراضي.	1,000 دولار أمريكي

5.5 التكلفة والميزانية والجدول الزمني

يناقش هذا القسم من التقرير التكلفة والميزانية التقديرية لتنفيذ خطة إعادة التوطين، بالإضافة إلى الجدول الزمني لتنفيذ الأنشطة المختلفة لخطة إعادة التوطين.

5.5.1 التكلفة والميزانية

تبلغ الميزانية التقديرية لتنفيذ خطة إعادة التوطين الخاصة بالمرحلة الأولى من مشروع الأعمال المصاحبة حوالي 589,980 دولار أمريكي كما هو موضح في جدول 5-6. حيث تشكل التعويضات الخاصة بالأراضي المصادرة ما قيمته 459,818 دولار أمريكي من الميزانية الكلية، وستتم تغطية هذه التكلفة من قبل سلطة الأراضي الفلسطينية على أساس مبادلة أرض بأرض ولن يكون هناك أي تعويضات نقدية تدفع لأصحاب الأراضي. أما التكاليف الأخرى (الأشجار، فقد مصدر الدخل، المراقبة، الرواتب، الطوارئ) والتي تقدر بحوالي 130,162 دولار أمريكي فمن المفترض أن تتم تغطيتها ضمن ميزانية المشروع الحالي (مشروع الأعمال المصاحبة-المرحلة الأولى) بحيث يتم تخصيص بند واضح لتغطية هذه التكاليف ضمن المستندات المالية الخاصة بالمشروع.

جدول 5-6: الميزانية التقديرية لخطة إعادة التوطين

رقم البند	البند	التكلفة التقديرية ** (دولار أمريكي)	جهة التمويل
1	التعويض الخاص بمصادرة الأراضي	459,818	سلطة الأراضي-مبادلة أراضي
2	التعويض الخاص بالأشجار التي ستتم إزالتها	4,800	سلطة المياه-ميزانية المشروع
3	التعويض الخاص بخسارة مصدر الدخل	75,362	سلطة المياه-ميزانية المشروع
4	راتب مسؤول معالجة الشكاوى ومصاريف المكتب	15,000	سلطة المياه-ميزانية المشروع
5	المقيّم/المراقب الخارجي لتنفيذ خطة إعادة التوطين	10,000	سلطة المياه-ميزانية المشروع
6	بناء قدرات	5,000	سلطة المياه-ميزانية المشروع
إجمالي		569,980	
7	طوارئ	20,000	سلطة المياه-ميزانية المشروع
الميزانية الكلية		589,980	

**: يوضح الملحق رقم 4 تفصيل التكلفة التقديرية بناء على آلية التقييم

5.5.2 الجدول الزمني لتنفيذ خطة إعادة التوطين

يوضح جدول 5-7 الجدول الزمني لأنشطة خطة إعادة التوطين تحت ثلاثة عناوين رئيسية:

1. إعداد خطة إعادة التوطين
2. تنفيذ خطة إعادة التوطين
3. مراقبة وتقييم خطة إعادة التوطين

حيث يربط الجدول تنفيذ أنشطة خطة إعادة التوطين بالأعمال الإنشائية لمكونات المشروع كأعمال إنشاء الخزانات والخط الناقل الجنوبي.

كما هو موضح في الجدول 5-7، فقد بدأت عملية إعداد خطة إعادة التوطين في 24 فبراير ومن المتوقع أن تتم الموافقة عليها من قبل البنك الدولي بحلول منتصف يوليو، ويتم الانتهاء منها بحلول نهاية يوليو. أما تنفيذ الخطة فسيستغرق خمسة أشهر اعتبارًا من 1 أغسطس، وينتهي بحلول 31 ديسمبر.

حيث سيتم الانتهاء من توزيع التعويضات للمتأثرين من أصحاب الأعمال التجارية في سوق خانيونس في 15 أكتوبر، أي قبل أسبوعين من بداية أعمال إنشاء الخط الناقل الجنوبي داخل منطقة السوق والتي ستبدأ في 1 نوفمبر. أما تسليم الأراضي البديلة لأصحاب الأراضي الثلاثة التي تم مصادرتها (والمخصصة لإنشاء ثلاثة خزانات) وتعويض الأشجار التي ستتم

إزالتها في إحدى هذه الأراضي فمن المفترض أن يتم الانتهاء منه في 30 أغسطس، أي قبل أسبوعين كذلك من بداية أعمال إنشاء الخزانات على هذه الأراضي.

ستجري عملية المراقبة بالتوازي مع تنفيذ خطة إعادة التوطين وستستمر في الفترة ما بين 1 أغسطس وحتى 31 ديسمبر، على أن يتم تسليم تقرير كل شهرين، بمجموع ثلاثة تقارير تسلم في التواريخ الموضحة في الجدول الزمني. أما التقييم النهائي لتنفيذ خطة إعادة التوطين فسوف يتم مع الانتهاء من تنفيذ الخطة في الفترة الواقعة بين 1 أكتوبر و31 ديسمبر، حيث سيقوم المقيّم الخارجي بتسليم تقرير تقييم نهائي.

جدول 5-7: الجدول الزمني لخطة إعادة التوطين

رقم	النشاط	المدة	فبراير	مارس	ابريل	مايو	يونيو	يوليو	أغسطس	سبتمبر	أكتوبر	نوفمبر	ديسمبر
	إعداد خطة إعادة التوطين												
1.	التشاور مع سلطة المياه وسلطة الأراضي والبلديات	24/2-15/3											
2.	إجراء التعداد والمسح الخاص بخطة إعادة التوطين	24/2-13/3											
3.	الجولة التشاورية الأولى مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع	24/2-13/3											
4.	تسليم المسودة الأولى لتقرير خطة إعادة التوطين	24/2-30/3											
5.	تقييم الآثار والتعويضات	1/3-13/3											
6.	تشكيل آلية معالجة الشكاوى	1/3-13/3											
8.	الجولة التشاورية الثانية مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع	13/3-20/3											
9.	مراجعة البنك الدولي للخطة والموافقة عليها	31/3-8/7											
10.	نشر تقرير خطة إعادة التوطين للعامة	30/7											
	تنفيذ خطة إعادة التوطين												
1.	التشاور مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع	1/8-31/12											
2.	افتتاح مكتب الشكاوى في موقع المشروع وبدء العمل به وتوظيف مسؤول معالجة الشكاوى	1/8											
3.	توثيق العمل بخطة إعادة التوطين وتقييم كفاءته	1/8-31/12											
**	بدء أعمال الإنشاء للحزمة 2	1/8											
4.	توثيق الأنشطة الخاصة بالتعويض من قبل مسؤول معالجة الشكاوى	1/8-15/10											
5.	توثيق الشكاوى والرد على كل منها	-31/1281/											
6.	تسليم الأراضي البديلة لأصحاب الأراضي المصادرة والتعويض عن الأشجار في إحدى الأراضي	1/8-30/8											
**	البدء بإنشاء الخزانات في الأراضي الثلاثة التي تمت مصادرتها.	15/9											
7.	دفع التعويض للأشخاص المتأثرين بالمشروع في سوق خانيونس	15/9- 15/10											
**	البدء بأعمال إنشاء الخط الناقل الجنوبي في منطقة سوق خانيونس-جزء من الحزمة 1-	1/11											
	مراقبة وتقييم خطة إعادة التوطين												
1.	أنشطة المراقبة الداخلية وإعداد التقارير الخاصة بها-طاقم سلطة المياه	1/7-31/12											
2.	أنشطة التقييم الخارجية وإعداد التقارير الخاصة بها-المقيّم الخارجي	1/10-31/12											
	تسليم تقرير:			**نشاط خاص بأعمال الإنشاء:**							**نشاط خاص بخطة إعادة التوطين:**		

6. التدقيق على المرافق المصاحبة للمشروع

يتناول هذا القسم من التقرير الإجراءات التي تم اتباعها لتدقيق مرفقين مصاحبين للمشروع وهما محطتي تحلية الجنوب ودير البلح قصيرة المدى وصغيرة الحجم، في ضوء سياسات البن الدولي. كما يوضح نتائج عملية التدقيق التي تمت.

6.1 جمع البيانات

تم إجراء عملية مكثفة لجمع المعلومات. حيث تمت مراجعة كافة المستندات الرسمية المتعلقة بالأراضي بالإضافة إلى التقارير المختلفة، كما وتم التواصل مع الجهات ذات العلاقة. حيث تم الحصول على المعلومات المطلوبة كما تم تسجيل كافة النقاط والمخاوف والملاحظات المتعلقة بالمشروع والتي أثيرت من قبل الجهات التي تم التواصل معها. *فيما يلي أهم المستندات التي تمت مراجعته وأبرز المعلومات الموجودة في كل منها*:

- **وثائق استملاك الأرض الخاصة بمحطة تحلية الجنوب قصيرة المدى وصغيرة الحجم**

الأرض بمساحة 80 دونم هي أرض حكومية تم تخصيصها لصالح إنشاء محطة تحلية الجنوب من قبل سلطة الأراضي الفلسطينية بتاريخ 5 ابريل 2012. يوضح شكل 6-1 مستند التخصيص الخاص بهذه الأرض، كما يمكن الاطلاع على قرار التخصيص الصادر عن مجلس الوزراء في الملحق رقم 6 (أ).

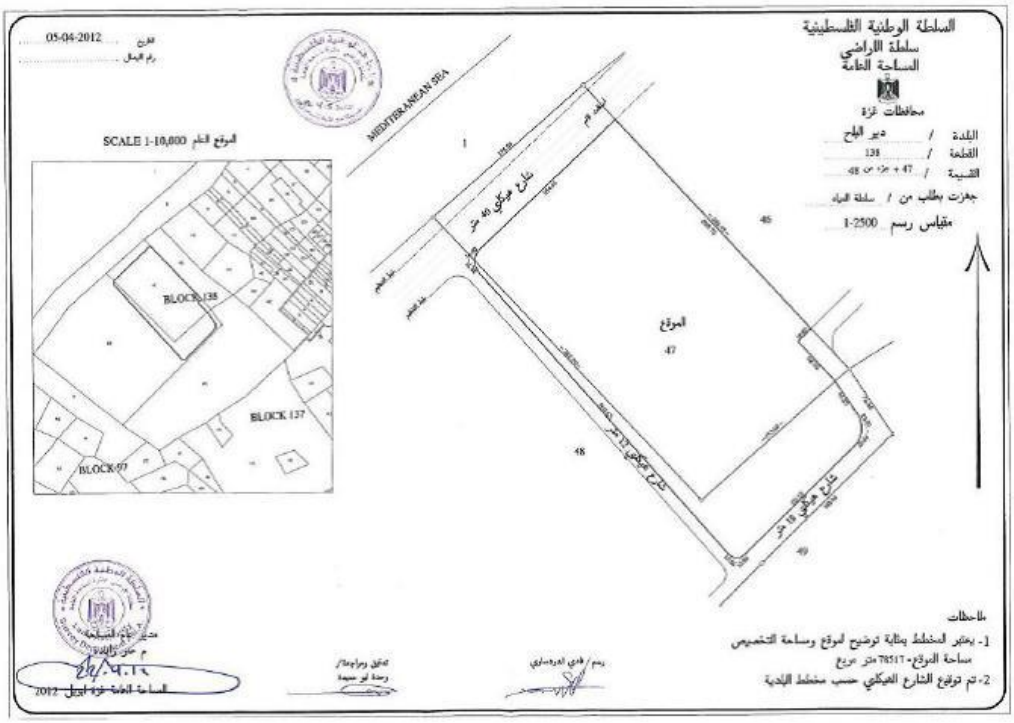

الشكل 6-1: مستند تخصيص أرض محطة تحلية الجنوب (سلطة الأراضي، 2012)

- **وثائق استملاك الأرض الخاصة بمحطة تحلية دير البلح قصيرة المدى وصغيرة الحجم**

الأرض بمساحة 10 دونم هي أرض حكومية تم تخصيصها لصالح إنشاء محطة تحلية دير البلح، بسعة مستقبلية تعادل 20 مليون متر مكع/اليوم، من قبل وزارة الإسكان بتاريخ 4 يونيو 2000. يوضح شكل 6-2 مستند التخصيص الخاص بهذه الأرض، كما يمكن الاطلاع على قرار التخصيص الصادر عن مجلس الوزراء في الملحق رقم 6 (أ).

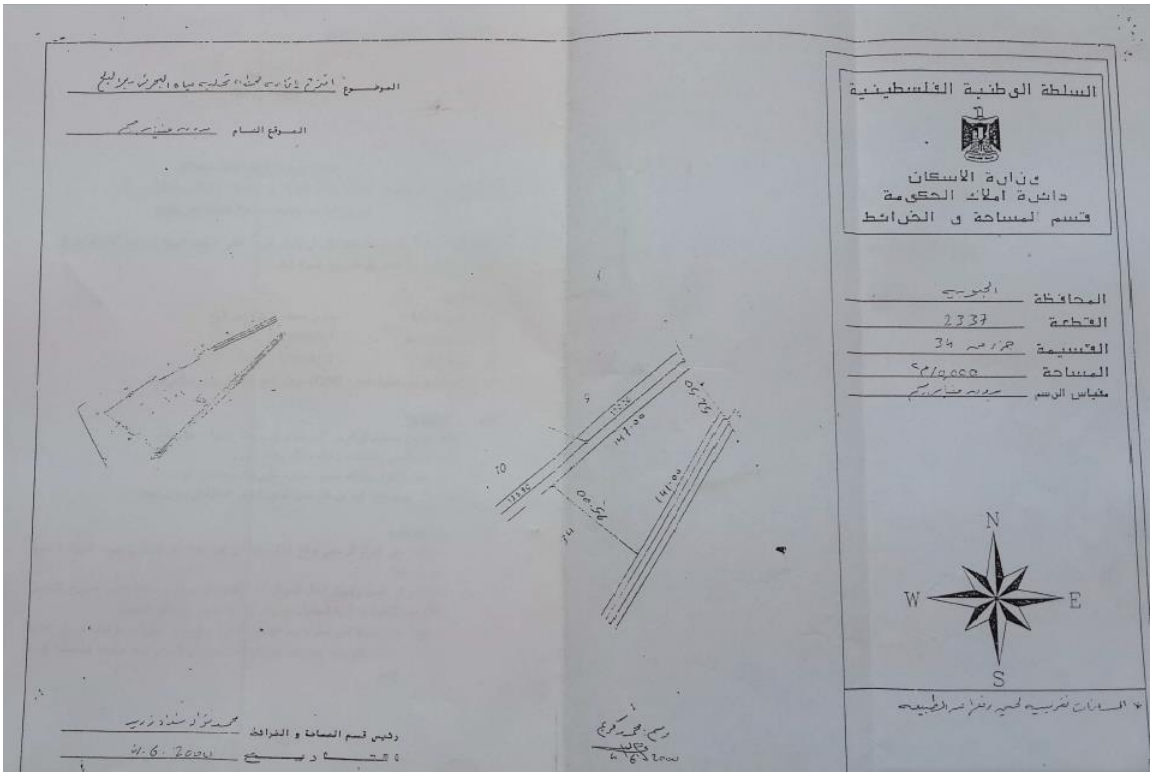

الشكل 6-2: مستند تخصيص أرض محطة تحلية دير البلح (وزارة الأشغال، 2000)

- **تقرير تقييم الأثر البيئي الخاص بمحطة تحلية الجنوب قصيرة المدى وصغيرة الحجم (2013)**

يوجد عدد من عائلات البدو على الحدود الشرقية للموقع المخصص للمرحلة الأولى من المحطة بسعة 6,000 متر مكعب/يوم. لم يناقش التقرير هذه النقطة بمزيد من التفصيل، حيث أن هذه العائلات البدوية لم تكن متواجدة ضمن حدود الموقع المخصص للمحطة.

- **خطة إعادة توطين مختصرة خاصة بمشروع محطة التحلية المركزية (2014)**

تم إعداد خطة إعادة توطين مختصرة في ضوء المعيار رقم 6 من معايير بنك الاستثمار الأوروبي لتناول قضية إعادة التوطين العائلات البدوية الموجودة ضمن الحدود المخصصة لمحطة التحلية المركزية (موقع محطة تحلية الجنوب هو جزء من الموقع المخصص لمحطة التحلية المركزية). وقد تم إعداد الخطة وفق تقييم منهجي متعدد التخصصات، باتباع متطلبات وتوجيهات المعيار السادس لبنك الاستثمار الأوروبي، والتي يتوافق مع متطلبات سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12.

بحسب خطة إعادة التوطين المختصرة هذه فإن عشرة عائلات من البدو الرحل كانت تتواجد المنطقة بشكل غير قانوني، وقد تم تحديد هذه الأسر العشر على أنهم الأشخاص المتأثرين بشكل أساسي كنتيجة لاستملاك الأرض والتهجير السكاني أو الاقتصادي؛ حيث أن 9 من بين هذه البيوت كانت تسكن في المنطقة (بشكل ثابت أو مؤقت) بينما بيت واحد كانت يستخدم الأرض للرعي. ومن بين البيوت التسعة هناك ستة بيوت بسيطة مصنوعة من الأخشاب وسعف النخيل وألواح الصفيح والنايلون، وبيت واحد يسكن في مبنى إسمنتي، أما العائلتين المتبقيتين فكانتا حديثتين في المنطقة وقت إعداد الدراسة وتمتلكان بيوتًا صغيرة جدًا وبسيطة (في الحقيقة هم لم يكونوا يسكنون في منطقة المشروع إنما مقر سكنهم الأصلي في مناطق مجاورة وكانوا قد جاؤوا إلى الموقع قبل أشهر قليلة من إجراء التعداد)، وبالتالي فقد تم استثناؤهم من التعويضات بحسب قرار مجلس الوزراء رقم (A.H/M.O/11/291/15) لعام 2013. وجميع هذه العائلات بلا استثناء كانت تتعدى على المنطقة دون أي حق قانوني.

أما العائلات الست التي كانت تمتلك بيوتًا بسيطة فقد استحقت الحصول على أرض بديلة (150 متر مربع) لكل منهم، أما صاحب البيت الإسمنتي فقد سمح له بالبقاء في المنطقة، حيث أنه قريب جدا من حدود الموقع ولن يتسبب وجوده بمشكلة.

- **تقرير تقييم الأثر البيئي الخاص بتوسعة محطة تحلية دير البلح وملاحقه (2016)**

تقع توسعة محطة تحلية دير البلح (بسعة 3,400 متر مكعب/يوم) ضمن حدود الموقع الأصلي المخصص لمحطة التحلية الحالية (حوالي 2 دونم من الموقع الكامل) والمملوكة من قبل سلطة المياه وتعالج 2,600 متر مكعب/يوم. استخدام الأراضي في المناطقة المحيطة بالموقع هو مناطق مفتوحة وأراض زراعية مع وجود بعض المباني السكنية في اتجاه الغرب. كما يحد الموقع ملعب صغير وأراض زراعية وبستان نخيل.

وقد تم التحقق من البيانات التي تم جمعها عن الموقعين الخاصين بمحطتي التحلية من خلال الزيارات الميدانية التي تمت بتاريخ 25 فبراير 2019. حيث أكدت الزيارات أن موقع محطة تحلية الجنوب خالٍ من أية تعديات، كما أن موقع محطة دير البلح يقع في منطقة "سبخة" لم تكن يومًا تحتوي على سكان أو تستخدم كمصدر رزق لأي شخص. وبناءً على البيانات التي تم جمعها، والزيارات الميدانية التي تمت، بالإضافة إلى المشاورات التي تمت مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع، فقد تم التوصل إلى النتائج المدرجة في نهاية هذا الفصل.

6.2 المشاورات مع الأشخاص المتأثرين بالمشروع

تمت زيارة كل من العائلات العشر الذين تم تحديدهم كمتأثرين فيما يخص موقع محطة تحلية الجنوب، حيث تمت مقابلة كل عائلة على حدة في موقع تواجدها الحالي بتاريخ 25 فبراير 2019 (انظر ملحق رقم 6(ب) لصور اللقاءات). وتم سؤالهم حول التعويض الذي حصلوا عليه. كما وتمت مراجعة العقود الخاصة بالتعويض، والتي تم قامت سلطة الأراضي بتوقيعها مع كل من العائلات الست التي حصلت على قطعة أرض كتعويض؛ يمكن الاطلاع على صور العقود في ملحق رقم 6 (ت). وفيما يلي أبرز مخرجات المقابلات التي تمت:

- العائلة التي تسكن في البيت الإسمنتي، والتي سمح لها بالبقاء في الموقع، راضية تمامًا عن وضعها الحالي وتتمنى ألا يتم إخراجها من الموقع تحت أي ظرف من الظروف.
- العائلات التي تم ترحيلها وحصلت على قطعة أرض، تم تزويدها باشتراك مياه بلدية مجاني.
- خمسة عائلات من بين العائلات التي حصلت على قطعة أرض تقوم الآن ببناء بيوت اسمنتية على الأراضي التي حصلت عليها، حيث حصلوا على منحة لبناء هذه البيوت من خلال جمعية محلية بالتعاون مع وزارة الإسكان، أما البيت السادس فلم يكن قد تقدم بعد للحصول على طلب منحة.
- واحدة من العائلات اشتكت من كون المدارس في المنطقة التي انتقلوا إليها بعيدة عن مكان السكن.
- واحدة من البيوت اشتكت من كون البيت الذي قاموا ببنائه على قطعة الأرض التي حصلوا عليها (150 متر مربع) بات ضيقًا بعد أن تزوج أحد أبنائه وأنجب طفلًا.

6.3 الخلاصة

- الأرض المخصصة لإنشاء محطة تحلية دير البلح وتوسعتها هي أرض حكومية، لا يوجد بها أي سكان أو أنشطة، لا حاليًا ولا في السابق. بالتالي، لم يكن هناك أي أثر اجتماعي متعلق بإعادة التوطين ولن يكون هناك أي أثر كذلك.
- الأرض المخصصة لإنشاء محطة تحلية الجنوب هي أرض حكومية، كما أن الموقع المخصص لهذه المحطة لم يكن يحتوي على أي تعديات ولم يكن مستخدمًا كمصدر لكسب الرزق في يوم من الأيام. مع ذلك، فإن هذا الموقع هو جزء من الموقع العام المخصص لإنشاء محطة التحلية المركزية والذي تبلغ مساحته 80 دونم، حيث كانت عشرة عائلات بدوية متفرقة تتعدى على الجزء الشرقي من الموقع العام خارج حدود محطة تحلية الجنوب، وهي عائلات لا تملك أي ارتباط أو حق في هذه الأرض. وقد قامت سلطة المياه بإعداد وتنفيذ خطة إعادة توطين مختصرة في إطار التحضير لمشروع محطة التحلية المركزية (بناء على المعيار رقم 6 من معايير بنك الاستثمار الأوروبي EIB والذي يتماشى مع سياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12)، وذلك بهدف إعادة توطين هذه العائلات. وقد أظهرت عملية التدقيق أن سلطة المياه والمؤسسات الأخرى ذات العلاقة قد قامت بتنفيذ الخطة كما يجب، وأنه لا توجد أية مسائل عالقة ذات صلة بسياسة البنك الدولي التنفيذية OP 4.12.